الدكتور

محمد خالد الحريري

أستاذ في كلية الاقتصاد

جامعة دمشق

العلاقات الاقتصادية الدولية

الطبعة العاشرة

منشورات جامعة دمشق

١٤٢٠ - ١٤٢١ هـ

١٩٩٩ - ٢٠٠٠ م

مطبعة الداودي - دمشق

الدكتور
محمد خالد الحريري

العلاقات
الاقتصادية الدولية

مقدمة

يميل موضوع العلاقات الدولية إلى الشيوع والانتشار في عدد متزايد من المؤلفات الضخمة • فهناك حاجة متعاقبة لدراسات تنظم شتات الفروع المختلفة للموضوع • وهذا يصدق بصفة خاصة على العلاقات الاقتصادية الدولية •

وهناك بالطبع أسباب عديدة وراء الاهتمام المتزايد بالعلاقات الاقتصادية الدولية أهمها خروج الدول عن قاعدة الذهب ، وانتشار نظم الرقابة على النقد في معظم دول العالم في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية ، وظهور المنظمات والمؤسسات المالية الدولية ، وكذلك قيام التكتلات الاقتصادية الدولية والاسواق المشتركة والاتحادات الجمركية ومؤتمرات تضم الدول الغنية والدول النامية للتشاور في مختلف القضايا الاقتصادية التي تهم بلدان العالم • وقد زاد من أهمية هذا الفرع ظهور النظام الاشتراكي ، واتباع عدد لابأس به من الدول النامية طريق التطور اللارأسمالي ، مما حدا بالاقتصاديين الى وضع واستخراج القوانين للحكم على الظواهر الجديدة •

وتحتل التجارة الدولية مكاناً هاماً جداً في الاقتصاد العالمي • فالتجارب التي مرت في تاريخ الانسانية توضح في جلاء أن آراء أئمة الفكر الاقتصادي إنما تكون وتتشكل حسب الاحداث والتجارب التي يمرون بها • فالفيزيوقراط ــ وهم جماعة من الفلاسفة والاقتصاديين الفرنسيين ظهروا في منتصف القرن الثامن عشر ــ يعتقدون أن الارض هي مصدر الثروة بما يمكن أن تجود به من انتاج ؛ بينما أقام الاقتصاديون الكلاسيك ، من أمثال سميث وريكاردو وميل ، نظريتهم على نظام الاسواق التجارية الحرة ، وحددوا عرض الاشياء والطلب عليها على أساس الحرية الاقتصادية وحرية العمل والانتقال والمنافسة السائدة وتبعاً لأسعار كل

عنصر من عناصر الانتاج • وبعد الازمة الاقتصادية المشهورة التي عصفت بالعالم سنة ١٩٣٠ ظهرت النظرية الحديثة التي ظهرت مع كينز والتي تدعو الى المزيد من التدخل الحكومي في ميدان الاستثمار وزيادة حجم العمالة في المجتمع •

وفي فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية وخاصة في الخمسينات والستينات من القرن الحالي زاد الاهتمام بمشاكل الدول النامية التي تحررت من الاستعمار التقليدي ، وبدأت تناضل في سبيل التحرر من التبعية الاقتصادية لرفع مستوى معيشة شعوبها وتطوير اقتصادها القومي ــ وهي تتمثل أساساً في الصعوبة التي تواجهها في علاقاتها الاقتصادية مع الدول المتقدمة بسبب عدم استقرار أسعار المواد الاولية والحاصلات الزراعية التي تتخصص في انتاجها ، وميل أسعار هذه السلع الى الهبوط المتواصل بالقياس الى أسعار المنتجات الصناعية ، وصعوبة تصريف انتاجها الصناعي في الاسواق الخارجية ، وكذلك ميل معدل التبادي الدولي لصالح البلدان الصناعية • ولهذه الغاية تم عقد مؤتمر الامـــم المتحدة للتجارة والتنمية في جنيف عام ١٩٦٤ لحل مشاكل التجارة والتنمية الاقتصادية •

ورغبة في تجنب سلبيات الثلاثينات ومآسيها في مجال العلاقات النقديـــة الدولية ، فقد عقد المؤتمر النقدي والمالي للامم المتحدة في بريتون وودز في الولايات المتحدة في تموز ١٩٤٤ ،و كان من نتيجته انشاء جهاز دولي في مجال العلاقات المذكورة ، هو صندوق النقد الدولي ، واقامة نظام نقدي دولي جديد حاول أن يتجنب مساوىء النظم النقدية الدولية السابقة ، وأن يحتفظ في الوقت نفسه بميزاتها ، وهو نظام استقرار سعر الصرف • إلا أن أواخر الستينات وأوائل السبعينات قد شهدت أزمة في النظام النقدي الدولي بسبب الازمة التي تعرضت لها العملة الرئيسية في هذا النظام ، وهي الدولار الامريكي •

تتوزع موضوعات كتاب « العلاقات الاقتصادية الدولية » على ثلاثة عشر فصلا على الوجه الآتي :

الاول منها يخصص لدراسة وتحليل طبيعة العلاقات الاقتصادية الدولية ، والثاني يتناول علاقة الاقتصاد الوطني بالاقتصاد الدولي ، والثالث ينفرد بمعالجة

نظريات التجارة الخارجية والانتقادات الموجهة اليها ، والرابع يبحث في معدل التبادل الدولي في التجارة الدولية ، والخامس يتناول ميزان المعاملات الدولية ، والسادس يتعرض لنظم الصرف وأثرها على التجارة الدولية ، والسابع يحلل مسألة اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات ، والثامن يبحث في السياسة التجارية ، والتاسع والعاشر والحادي عشر تتناول بالتحليل طبيعة العلاقات الاقتصادية الدولية لكل من البلدان الرأسمالية المتطورة صناعيا ، والنامية والاشتراكية . والثاني عشر يتعرض لماهية وطبيعة التكتلات الاقتصادية ، وأما الفصل الثالث عشر والاخير فانه يخصص لدراسة المنظمات الاقتصادية الدولية والتطورات الاخيرة في نظام بريتون وودز .

والله نسأل العون والتوفيق

دمشق ـ حزيران ١٩٨١

محمد خالد حريري

مفردات المنهاج المقرر لكتاب العلاقات الاقتصادية الدولية

الفصل الاول : طبيعة العلاقات الاقتصادية الدولية

الفصل الثاني : صلة الاقتصاد الوطني بالاقتصاد الدولي

الفصل الثالث : نظريات التجارة الخارجية

الفصل الرابع : الربح من التجارة الدولية

الفصل الخامس : ميزان المعاملات الدولية

الفصل السادس : نظم الصرف

الفصل السابع : التوازن في ميزان المدفوعات

الفصل الثامن : السياسة التجارية

الفصل التاسع : العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان الراسمالية المتطورة صناعياً

الفصل العاشر : العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان النامية

الفصل الحادي عشر : العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان الاشتراكية

الفصل الثاني عشر : التكتلات الاقتصادية الدولية

الفصل الثالث عشر : التعاون الاقتصادي الدولي

الفصل الأول

طبيعة العلاقات الاقتصادية الدولية

تحتل التجارة الدولية مكانة عظيمة الاهمية في الحياة الاقتصادية عند مختلف الشعوب . ولا أدل على ذلك من قيامها بين الشعوب المختلفة ، منذ أقدم العصور . حيث كان تبادل السلع والاحجار الكريمة والعقاقير والاسلحة معروفا فيما بينها .

وتطورت المبادلات الخارجية خلال القرون التالية ، بصورة واسعة وسريعة . فلم تعد المبادلات تقتصر على السلع البدائية ، بل تجاوزتها الى سلع مهمة ، كالانسجة والادوات والمواد الغذائية ، والمعادن وغيرها من السلع الضرورية .

وقد تميزت بداية القرون الوسطى بركود خيم على العلاقات الاقتصادية الدولية ، فشمل المبادلات التجارية . إذ زالت آثار الصناعة ، وتحولت المدن الصناعية الى قرى زراعية ، وتقلص الانتاج الداخلي بشكل ملحوظ . إلا أن انهيار النظام الاقطاعي ، وظهور فكرة الدولة ــ كوحدة مستقلة ــ ، واستخدام النقود كواسطة للمبادلات التجارية ، وظهور نظام الطوائف المهنية ، وزيادة النشاط الاقتصادي في المدن ، قد ساعد على زيادة المبادلات ، واتساع نطاق التجارة الداخلية والخارجية[1] .

وفي العصور الحديثة يلاحظ أن التجارة الدولية ، قد تأثرت بأمور ثلاثة وهي :

١ ــ اكتشاف العالم الجديد بموارده الطبيعية الضخمة .

---

(١) الدكتور محمد علي رضا جاسم ... دروس في العلاقات الاقتصادية الدولية ، بغداد ــ ١٩٦١ (طبعة أولى) ، ومحاضرات في الاقتصاد السياسي القاها الدكتور احمد مراد على طلاب السنة الاولى في كلية التجارة للعام الدراسي ١٩٧٢/١٩٧١ .

٢ ـ اكتشاف البخار واختراع الادوات الآلية واستخدامها في الانتاج •

٣ ـ قيام الثورة الصناعية في أواخر القرن الثامن عشر •

٤ ـ ظهور مؤسسات الائتمان والصيرفة ، وانتشارها في المراكز والمـدن ، مما كان له أكبر الاثر في تسهيل حركات السلع والاموال والعمال •

٥ ـ ظهور الاسواق وانتشارها واتساعها وتركزها ، ولا سيما الاسواق التجارية ثم الاسواق المالية •

وكان من نتائج هذه الامور ، أن اتسع نطاق التجارة الدولية ، لا من حيث البلاد المشتركة فقط ، بل أيضا من حيث عدد السلع التي تتناولها •

والواقع أن أية دولة لا تستطيع مهما كانت تميل إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي ، وان كانت غنية بمواردها الطبيعية ، أن تعيش في عزلة عن سائر الدول الاخرى • فهي لا تستطيع أن تستغني عنها ، لتصريف فائـض انتاجها والانتفاع بمزايـا تخصصها الى أقصى حد ، كما أنها تحتاج الى غيرها للحصول عـلى السلع والخدمات ، التي لاتستطيع انتاجها أو تنتجها بتكاليف مرتفعة نسبيا • فالواقع أن مبدأ تقسيم العمل والتخصص يطبق على المستوى الدولي ، كما يطبق داخل الدولة أو داخل المصنع •

ولم يكن للعالم من تشابك في المصالح ، مثلما كان فيه اليوم من تشابك وتعقيد وتبرز أهميته يوما بعد يوم • ولعل أهم السمات التي تربط بين هذه المصالح تتجلى في نطاق التبادل الدولي •

وعليه نجـد أن موضوع العلاقات الاقتصادية الدولية ، يعني بالمشاكل الاقتصادية عن طريق دراسة نشاط البلدان في نطاق دولي عام • تلك المشاكل الناجمة عن مسألة استبدال السلع والبضائع ، والمشاكل الناشئة عن مسألة انتقال رؤوس الاموال والعمال بين حدود الدول أو المناطق الاقتصادية الخاضعة لسلطات سياسية مستقلة ، وأخيرا يعنـي بالمشاكل المتأتية عن مهاجرة مجموعات مـن الاشخاص بين بلد وآخر •

وتتخذ العلاقات الاقتصادية بين الدول والمناطق أشكالا متعددة مختلفة ، يمكن حصرها في مجموعتين :

الاولى ـــ علاقات ناشئة عن حركات أشخاص ، وتتمثل في الهجرة الدولية .

الثانية ـــ علاقات ناشئة عن حركات السلع والخدمات ورؤوس الاموال ، وتعرف اصطلاحا بالمعاملات الاقتصادية الدولية[1] .

ومع ذلك فان ثمة اتجاها جديرا بالاهتمام ، يجعل موضوعات التجارة الدولية (الخارجية) ، والعمليات المتصلة بها ، كالنقل البحري والتأمين على البضائع والخدمات المصرفية وعمليات التمويل جزءا من العلاقات الاقتصادية الدولية على اعتبار أنها تؤلف قسما من المعاملات الاقتصادية الدوليه . وتتمثل هذه المعاملات ، بالاضافة الى التجارة الخارجية والعمليات المتصلة بها ، بتحركات رؤوس الاموال وانتقال العمال والخبراء والاستشارات التي تتم من بلد الى بلد وما الى ذلك . ويمكن القول أن جميع العلاقات الدولية سواء أكانت ثقافية أم سياسية أم اجتماعية ، قد تنتج عنها معاملات ذات طابع اقتصادي .

اختلاف العلاقات الاقتصادية الدولية عن الداخلية :

لا يجوز دراسة الظواهر الاقتصادية وكأن العالم يمثل وحدة واحدة ، أو بعبارة أخرى لا يجوز أن تتجاهل الحدود القائمة بين الدول . فموضوع التبادل الداخلي يهتم بمعالجة العلاقات الاقتصادية الدولية . ويمكن القول أن كلا النوعين من العلاقات ينتمي لطبيعة واحدة يفصل بينهما أن العلاقات الدولية تحصل بين الحكومات والمقيمين في الدولة مع المقيمين في الدول الاخرى .

ويمكن تلخيص الفروق الاساسية التي تسبغ على العلاقات الاقتصادية الدولية طابعا خاصا يميزها عن العلاقات الاقتصادية الداخلية بالنقاط التالية :

---

(1) يرى بعض الاقتصاديين ان المعاملات الاقتصادية الدولية ، يمكن أن تدرس في مجالين الاول (حركات الاموال) في العلاقات الدولية ، والثاني (حركات السلع) في التجارة الخارجية .

أولا ــ سهولة انتقال عوامل الانتاج بين اقاليم البلد الواحد ، وصعوبة ذلك بالنسبة للدول

من الواضح أن العمال يتمتعون بحرية تامة في الانتقال ، داخل حدود الدولة ، بعكس الحال عند انتقالهم من دولة الى أخرى ، حيث تعترضهم عقبات تحد من حرية انتقالهم منها : قوانين الهجرة ، والتقاليد والعادات وتباين اللغات ، والقوميات وغير ذلك . وهنالك صعوبات أخرى بالنسبة لانتقال الاموال مصدرها الصعوبة التي يلاقيها أصحاب رؤوس الاموال في الوقوف على الظروف الاقتصادية السائدة في البلاد الاخرى ، وتعذر مراقبة نتائج الاستثمار فيها ، وعدم توافر حرية توجيهه .

وبالاضافة الى ذلك فان انتقال العمل والبضائع ورؤوس الاموال داخل الدولة ليس أمامه من العقبات ما يؤدي الى عرقلة أو تأخر ، لانه لايوجد أي حائل أمام انتقال العمال والاموال فيما بين المناطق والاقاليم ، وبين فروع الانتاج . أما ظاهرة الانتقال الآنفة الذكر ، فهي متعذرة بين الدول لوجود حواجز تحول دون هجرة الاجانب اليها ، وخروج رؤوس الاموال الى البلاد الاخرى .

وتؤدي صعوبة انتقال عناصر الانتاج من دولة الى أخرى الى تباين مستويات أجور العمال ، ومعدلات الفائدة فيها ، فلا تعمل العوامل الطبيعية الى اعادة توحيدها كما يحدث داخل الدولة . فمن المعروف أن أجور العمال في الاقاليم المختلفة التابعة لدولة واحدة ، تميل الى التساوي بالنسبة للنوع نفسه من العمل ، وهذا تحت تأثير المنافسة وحرية انتقال العمال بسهولة من المنطقة أو الفرع الذي يكون الاجر فيه منخفضا الى حيث يكون الاجر مرتفعا . وما ينطبق على الاجر ينطبق على سعر الفائدة ، إذ ينتقل رأس المال بسهولة من حيث يكون سعر الفائدة منخفضا الى حيث يكون سعر الفائدة مرتفعا حتى يميل عائد الاستثمار الى التعادل ، ويوحد سعر الفائدة في جميع أنحاء الدولة . أما في حالة العلاقات الدولية ، فقد تظل الاجور ومعدلات الفائدة متباينة تباينا عظيما بين دولة ودولة إذ تختلف حسب ظروف الانتاج فيها وتكاليفه .

ثانيا ــ وحدة العملة الوطنية وتعددها في المبادلات الدولية

إن الشائع في الواقع الاقتصادي هو أنه في كل وحدة سياسية ينبغي أن

لا يسود في التعامل غير نظام وحدة النقد ، بحيث لايمكن أن يوجد في التبادل إلا عملة نقدية واحدة ، لها قوة إبراء قانونية داخل حدودها وتستخدم كوسيلة للتبادل ، تتحدد عن طريقها قيم السلع والمنافـع والخدمات والاشياء الاخرى كافة ، ولكنها لا تصلـح في تسوية المعاملات الدوليـة ، إلا بموافقة الطرف الآخر • ونلاحظ أنه يوجد في كل تبادل خارجي نوعان من النقد : نقـد البلد المصدر ،ونقد البلد المستورد ، وتنتج عن ذلك ضرورة اجراء عمليات صرف ، أي مبادلة عملة بعملة أخرى • فسعر الصرف هو ما يدفع من وحدات النقود الوطنية ، للحصول على وحدة نقد أجنبي • ويترتب عـلى التغيير في أسعار الصرف أن يربح أحد الفريقين أو يخسر ، وذلك بسبب تعرض أسعار صرف النقود الى الارتفاع أو الانخفاض ، حسب ظروف أسواق الصرف • وتترتب على تغيرات سعر الصرف آثار وتقلبات في مستويات الاسعار الاخرى والدخول والتشغيل ، وتتأثر أيضا كمية واتجاه الصادرات والواردات ومقادير الانتاج • هذا بينما نجد أن المبادلات داخل البلد الواحد تكون بمنأى ومنجاة عن كل ذلك •

وتتأثر بتلك الامور بقيـة القواعد والانظمة النقدية والمصرفية والماليـة والتجارية التي تخضع الى سلطة سياسية واحدة ، تشمل الدولة كافة • أمـا حين تعدد البلاد فاننا نكون أمام سلطات نقدية متعددة قد لا تطبق السياسة النقدية نفسها • وعلى ذلك فالتجارة الدولية تتميز بعكس التجارة الداخلية ، بكونها تقوم بين أقاليم تخضع لسلطات نقدية مختلفة •

ثالثا ــ اختلاف السياسات الوطنية

تدل الامور السابقة على حقيقة جوهرية ، هي أن التبادل الدولي هو تبادل بين دول تعزلها حدود سياسية ، بينما التبادل الداخلي ما هو إلا تبادل بـين مناطق أو أقاليم ، لا تفصلها الحدود ولا الحواجز •

فالدولة تمثل مجموعة من الوحدات الاقتصادية المتماسكة المرتبطة بعضها بعضا بمصالح مشتركة ، ولا يوجد مثل هذا الارتباط إذا كانت الوحدات تنتمي الى دول أخرى •

وعلى حد هذا الاختلاف ، تنشأ الاختلافات الاخرى مثل اختلاف القوانين والتشريعات الاجتماعية . وتتباين التشريعات والنظم والسياسات الاقتصادية وأنظمة المال والنقد والتجارة ومستويات الاسعار والفوائد ، من دولة الى أخرى ، وتختلف بالتالي ظروف المنتجين في كل دولة من الدول ، تبعا لاختلاف الاطار الاقتصادي والاجتماعي ، الذي يزاولون نشاطهم فيه . وبعبارة أخرى إن التبادل الداخلي يحدث بين أفراد متشابهين من حيث المزايا الممنوحة لهم ، والوجائب المفروضة عليهم ، بينما التبادل بين الدول ، لا بد أن يحدث بين أفراد مختلفين من حيث الحقوق والواجبات السالفة الذكر .

رابعا ـ اسواق منفصلة

إن الاسواق الوطنية هي ـ على الغالب ـ منفصلة ، عن الاسواق الاخرى . وقد يكون سبب هذا الانفصال تدخل الدولة في السوق لاسباب مختلفة . كما يرجع أيضا الى اختلاف اللغة والعادات وغيرها من الاسباب الكثيرة الاختلاف ،كاستعمال وحدات قياس مختلفة . فالتجارة الخارجية يجب أن تخرج عن محيط السوق الوطني في سبيل التطلع الى سلع مختلفة ، وتستعمل قياسات مختلفة ، وتباع وتشترى بشروط وبعملات مختلفة أيضا .

ومما تقدم يتبين أن الفرق بين المعاملات الاقتصادية الداخلية عن المعاملات الاقتصادية الخارجية ، هو أن الاولى تشمل المجموعة نفسها من الافراد ، بينما تشمل الثانية أفرادا أو جماعات يسكنون وحدات سياسية مختلفة . وبتعبير آخر تعتبر التجارة داخلية اذا كانت قائمة بين المقيمين داخل حدود الدولة ، وعلى عكس ذلك تعتبر التجارة دولية ، اذا كانت تجري بين أفراد يقيمون في دولتين مختلفتين ، حتى إن كانوا من المواطنين جميعا .

اساس التجارة الدولية :

تقوم التجارة الدولية في طبيعتها على مبدأ المقايضة الحديثة ،التي تعتمد على استخدام النقود والائتمان في الاحوال التي يتعذر معها الالتجاء الى المقايضة كهدف أمثل . والتجارة الخارجية في الوقت الحاضر تستند أصلا على مبادلة

السلع بالسلع ، الامر الذي يستوجب أن تكون كل دولة مستوردة ومصدرة ، في آن واحد • فما هي العوامل التي تدفع الدول لاجراء المبادلات التجارية فيما بينها • ويرى معظم الاقتصاديين أن هذا العامل هو الاساس الذي تقوم عليه التجارة الخارجية ، ويعنون به التخصص والتقسيم الدولي في الانتاج والمبادلة •

التخصص والتقسيم الدولي في الانتاج والتبادل :

تعريف التخصص : هو أن تتخصص دولة أو منطقة معينة في انتاج سلعة ، أو عدة سلع ، لغرض تحقيق مزايا معينة ، لا يمكن الوصول اليها بغير التخصص ، أو بقصد تحقيق فروق في النفقات المبذولة لانتاج البضائع المتداولة ، على أن يجري تبادل السلع بعد ذلك بين شتى المناطق والاقاليم • ففي هذه الحالة تتخصص الدولة أو المنطقة في انتاج السلعة التي تتمتع فيها بميزة مطلقة أو نسبية ، حيث تستطيع أن تعرضها للبيع بأسعار أقل من مثيلاتها من السلع المنتجة في الدول أو المناطق الاخرى ، وتعتمد على التجارة أو التبادل في الحصول على السلع ، التي لا تتمتع في انتاجها بأية ميزة ، أو التي يكلف انتاجها نفقات باهظة •

ولهذا التخصص بدوره أسباب وعوامل ، يعود مرجعها الى التفاوت فيما بين الدول الذي يشمل جميع نواحي النشاط والمظاهر الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، (الحماية الجمركية والاساليب الاحتكارية وتغيرات أسعار الصرف وغير ذلك من العوامل) •

ولكن ما المقصود بالتفوق ، ومتى تعتبر الدولة متفوقة في انتاج معين ؟ للاجابة عن ذلك يحسن بنا أن نفرق بين نوعين من التفوق : التفوق المطلق ، والتفوق النسبي •

وتعتبر الدولة متفوقة تفوقا مطلقا في حالتين :

أولا ـ اذا استطاعت أن تنتج بعض السلع ، بتكاليف تقل عن مثيلاتها في الدول الاخرى •

ثانيا ـ إذا انفردت باستخراج بعض المواد الاولية النادرة ، أو بزراعة بعض المنتجات ، التي لا تصلح زراعتها إلا في مناطق معينة •

ويظهر التفوق المطلق عند الموازنة بين الظروف الانتاجية في دولة معينة ، وظروفها في سائر الدول الاخرى •

وتعد الدولة متفوقة تفوقا نسبيا في انتاج معين ، إذا كانت الظروف الانتاجية السائدة ، تلائم هذه الناحية من النشاط الانتاجي فيها أكثر مما تلائم نواحيه الاخرى • أي أن التفوق النسبي يظهر عند الموازنة بين الظروف الانتاجية بنشاط معين ،وظروفها في النشاطات الاخرى داخل الدولة ذاتها • ونورد فيما يلي على سبيل المثال ، بعض العوامل التي تؤدي الى التخصص في انتاج سلعة معينة • كما سنعرض نتائج تفاعلها مع بعضها ، ومع الاسباب الاخرى في الفصول اللاحقة •

اسباب التخصص :(١)

ويمكن القول بصفة عامة ، إن التخصص يرجع الى العوامل التالية وهي : العامل الطبيعي والعامل البشري والعامل المالي وارتباط الانتاج بتكاليف النقل •

١ ــ العامل الطبيعي : قد تؤدي الظروف الطبيعية السائدة في الدولة الى تفوقها في انتاج بعض المواد الاولية ، أو في نشاطها الزراعي والصناعي ، أو في تعزيز مركزها التجاري •

فالمشاهد مثلا أن المناطق الاستوائية تتفوق في انتاج المطاط والبن والموز ، في حين تختص المناطق المعتدلة بزراعة الحبوب ، كالقمح والشعير وغيره ، أو بزراعة الفواكه كالبرتقال والليمون • ومن هنا تنج أيضا تخصص سيلان والهند مثلا بزراعة الشاي ، التي لا تحتاج الرطوبة الشديدة في فترة الانماء ، بينما تتطلب زراعة الرز مياها غزيرة • ولذلك تمت زراعتها في المناطق القريبة من الانهار والبحار لتسهيل عمليتي السقي والصرف المستمرين •

كما تنفرد بعض الدول بتوافر مواد خام نادرة في باطن أرضها ، كمادة

---

(١) راجع المبحث الرابع من كتاب الاقتصاد السياسي للدكتور الرفاعي ــ سنة ١٩٣٨ ، ومقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية للدكتور الشافعي ــ سنة ١٩٦٧ ، والاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي للدكتور عبد الملك ــ سنة ١٩٦٨ .

اليورانيوم المستعملة في توليد الطاقة النووية ، والتي تستخرج أساسا من مناجم الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتي .

كذلك تختلف دول العالم اختلافا شاسعا فيما منحتها الطبيعة من معادن . فكان هذا التمييز باعثا على ظهور صناعات ومنتوجات متباينة وكثيرة . من ذلك أن توفر البترول في دول الشرق الاوسط جعلها تتخصص في انتاجه . وغزارة الفحم والحديد في انكلترا والمانيا وفرنسا جعل مصانعها تتميز بالصناعات الثقيلة .

وقد تتوافر الظروف الطبيعية الملائمة في موقع الدولة ، من حيث سهولة المواصلات ووقوعها على طريق بعض الدول الاخرى ، مما يؤدي الى تفوق هذه الدول في التجارة . ولهذا السبب كان للموقع الجغرافي ، بالنسبة لاسواق الاستهلاك أهميته في تهيئة ظروف التخصص ، شأنه في ذلك شأن ظروف البيئة الطبيعية الاخرى .

٢ ـ العامل البشري :

وهذا العامل لا يقل أهمية عن سابقه ، وهو بدوره يؤثر الى حد بعيد على مدى التبادل الدولي ، لان عدد السكان وقدرتهم الانتاجية ، ودرجة مهارتهم في العمل ، أمور تختلف باختلاف المناطق . وبهذه الامور يتميز اختصاص الدول في الانتاج . فالدول التي تكثر فيها اليد العاملة يؤدي ذلك الى زيادة منتوجاتها كما يساعد على تخصصها إذا كان عمالها ماهرين في صنعة خاصة يدعمها رأس مال وافر . وهناك عدة أمور بالنسبة لهذا العامل تؤثر في ظاهرة التخصص وهي : حجم القوى العاملة ، ومدى القدرة الانتاجية ، وأنواع الاعمال التي تنتج السلع .

٣ ـ العامل المالي :

ولا يقل هذا العامل أهمية من حيث أثره في تحديد التخصص وتقسيم العمل الدوليين . وتتضح أهمية هذا العامل بما نلاحظ من تمتع بعض الدول برصيد ضخم، من رؤوس الاموال المنتجة ، أي السلع الانتاجية كالآلات والمعدات والمكائن ووسائط النقل ، وغيرها من سلع الانتاج ، فضلا عما يهيؤه لها ارتفاع

دخلها القومي من تنمية ذلك الرصيد باستمرار • وهكذا تتيح وفرة رؤوس الاموال المنتجة لبعض البلدان ، أن تتخصص في صناعات معينة يقتضي التخصص فيها توافر مقادير ضخمة من أموال الانتاج • ويدخل في هذه الزمرة من الدول البلدان الصناعية المتقدمة ، بينما تعتبر الدول التي تعاني نقصا في رؤوس الاموال الانتاجية فقيرة ، لا تستطيع مضاهاة الانتاج الصناعي الحديث •

٤ ـ ارتباط الانتاج بتكاليف النقل :

من المعروف أن الحدود السياسية ، تلعب دورا في التفرقة بين التجارة الداخلية والتجارة الدولية • ذلك أن التجارة الداخلية تتميز بسهولة نسبية في انتقال عناصر الانتاج من منطقة الى أخرى داخل الدولة • وعلى العكس من ذلك ــ في المحيط الدولي ــ حيث تؤدي صعوبة انتقال عناصر الانتاج ، الى تخصص كل دولة في انتاج السلع التي تستطيع انتاجها بأقل النفقات ، على أن يجري تبادل السلع بعد ذلك بين مختلف دول العالم •

فتكاليف النقل تؤثر على مدى اتساع السوق أمام منتجات المشروع • ولهذا سوف تتفوق الدول التي تستطيع اقامة بعض صناعاتها بالقرب من السواحل ، أو أسواق التصريف ، أو بالقرب من مناجم الفحم ، والمواد الاولية • ولهذا تتجه كل دولة الى التخصص في فروع الانتاج التي تتفوق فيها •

والواقع إن المشروعات الكبيرة تحقق وفرا ، يطلق عليه « الوفور الداخلية » وذلك ناتج عن مزايا المشروع الكبير ، حيث أن الانتاج الكبير يؤدي الى نقص في التكاليف • وعندما يزداد عدد المشاريع في منطقة معينة ، تحقق هذه المشاريع وفرا يطلق عليه « الوفور الخارجية » • وترجع هذه الوفور الى بعض المزايا الاقتصادية ، التي تنتفع بها المشروعات التي تتجمع في اقليم معين ، إذ يكثر فيه العمال المدربون والورش المعدة لاصلاح الآلات ، ووسائل النقل والمصارف التي تتخصص في أعمال ذات صلة بهذه الصناعة ، وما الى ذلك •

يتضح لنا مما تقدم أن التفاوت فيما وهبته الطبيعة ، هو من الاسباب التي تحدد نوع التخصص الجغرافي السائد ، وبالتالي التجارة الدولية •

وليس معنى هذا أن اتجاه التخصص أمر مفروغ منه ، بحيث لا يمكن تغييره إطلاقا . فالتخصص الدولي لايعتمد على ظروف البيئة الطبيعية فحسب ، وانما على مرحلة التنميةوالنهوض الاقتصادي ، التي تجتازها الدولة . فالتنمية الاقتصادية في متناول الدول حيث أن للبلدان المتخلفة اقتصاديا اليوم ميزة كبرى على البلاد المتقدمة صناعيا . لان أمامها رصيدا ضخما من المعارف والخبرات والتجربة ، تستطيع أن تستفيد منها ، كما أن في امكانها أن تتجنب الاخطاء والمحاولات غير المجدية التي مرت بها الدول المتقدمة في طريقها الى المعرفة .

الفصل الثاني

صلة الاقتصاد الوطني بالاقتصاد الدولي(١)

يتصل الاقتصاد الوطني بالاقتصاد الدولي من خلال عمليات التجارة الخارجية ، أي استيراد وتصدير البضائع ، ومن خلال عمليات القطع الاجنبي ، أي تحويل وتلقي المدفوعات النقدية ، ومن خلال حركة المواطنين بين الوطن والخارج (هجرة أو سياحة) ، ومن خلال مجموع هذه العمليات تتضح أهمية القطاع الخارجي للاقتصاد الوطني • ان هذه العلاقة بين الاقتصاد الوطني والاقتصاد الدولي ، تحددها الحسابات القومية عادة •

ومن المعروف أن النشاط الاقتصادي يقسم عادة الى أربعة قطاعات على الوجه الآتي :

١ ـ قطاع الاعمال :

ويتألف من وحدات انتاجية (أفراد ، شركات أو هيئات عامة) تقوم بانتاج وبيع سلع وخدمات للافراد ، بطريق جهاز السوق ، فيدخل في هذا القطاع نشاط المشروعات الصناعية والزراعية وأصحاب الحرف والمهن الحرة •

٢ ـ القطاع العائلي :

ويضم الافراد وأسرهم بوصفهم من المستهلكين ينفقون في شراء سلع وخدمات الاستهلاك الدخل الذي يحصلون عليه مقابل اسهامهم في الانتاج ، إما

---

(١) الدكتور منيس أسعد عبد الملك ... الاتجاهات الحديثة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، القاهرة ـ ١٩٦٨ (طبعة ثالثة) .

بأعمالهم أو ممتلكاتهم • وقد يدخرون جزءا من هذا الدخل مقترن أو غير مقترن بالاستثمار • وقد يقومون ببعض الانتاج لاشباع حاجاتهم بصورة مباشرة • ويضم أيضا هذا القطاع الهيئات التي لاتعمل لغاية الربح كالجمعيات الخيرية وما الى ذلك •

٣ — قطاع الادارة الحكومية

ويمثل المصالح الحكومية التي تمنح اعانات ، وتؤدي خدمات دون تحصيل أجر مقابل ذلك ، كخدمات الدفاع القومي والامن الداخلي والخدمات الاجتماعية ، فلا تقدر قيمة هذه الخدمات بأثمان تتحدد في السوق بظروف العرض والطلب ، كما في حالة منتجات قطاع الاعمال ، وإنما تقوم على أساس تكاليف أدائها ، وتمول هذه الاعانات ، وهذه الخدمات ، بواسطة الضرائب • فيمكن القول أن قطاع الادارة يعتبر أداة لاعادة توزيع الدخل •

٤ — القطاع الخارجي :

ويشمل العلاقات الاقتصادية التي تقيمها الدولة مع غيرها من الدول ، أو بعبارة أخرى يشمل العلاقات التي يقيمها أحد القطاعات الثلاث السابقة مع العالم الخارجي •

وتبدو هذه العلاقات على هيئة سيل متدفق من السلع ، والخدمات والاموال ، تنتقل من قطاع الى قطاع • وتجدر التفرقة بين المتدفقات العينية الممثلة بالسلع والخدمات ، وبين المتدفقات المالية ، الممثلة بحقوق تخول أصحابها حرية التصرف بقوة شرائية كالنقود والاوراق التجارية •

ويمكن تصوير علاقة القطاع الخارجي بالقطاعات الاخرى ، بواسطة حساب المتدفقات العينية في الاقتصاد القومي في مجموعه • فمن المعروف أن صافي الناتج القومي لسنة معينة ، بالاضافة الى الواردات والخدمات الخارجية ، التي يحصل عليها المقيمون في الدولة[1] خلال السنة يمثل مجموع السلع والخدمات ،التي

(١) تعتبر هذه الخدمات من الواردات غير المنظورة ، وسنعمد الى شرح الفرق بينها وبين الواردات المنظورة في بحث ميزان المدفوعات .

يمكن التصرف فيها ، إما للتصدير أو القيام بخدمات للمقيمين في الخارج ، او للإستهلاك المحلي أو لغرض الاستثمار . وبما أن هذا الاخير يشمل الاضافات الجديدة في الاموال الثابتة ، كالآلات والمعدات والمباني علاوة على الزيادة الصافية في المخزون من السلع المختلفة ، لذلك يتحتم أن يتعادل مجموع أوجه الموارد ، ومجموع أوجه الاستخدام ، كما في الجدول الآتي الذي يحتوي على أرقام تقـديرية :

مثال لحساب التدفقات العينية بملايين الليرات

	الاستخدامات		الموارد
١٠٠	صادرات (ص)	١٥٠	واردات (و)
٨٠٠	استهلاك (ك)	٨٥٠	ناتج قومي (ج)
١٠٠	استثمـار (ر)		
١٠٠٠		١٠٠٠	

فاذا رمزنا الى الناتج القومي بحرف (ج) ، والاستهلاك الداخلي بحرف (ك) ، والاستثمار الداخلي بحرف (ر) ، والواردات بحرف (و) والصادرات بحرف (ص) ، فانه يمكن من الحساب السابق استخلاص العلاقات الآتية :

ج + و = ك + ر + ص

أو بعبارة أخرى : الناتج القومي + الواردات المنظورة وغير المنظورة = الاستهلاك الداخلي + الاستثمار الداخلي + الصادرات المنظورة وغير المنظورة .

يفهم مـن المعادلة السابقة : ج + و = ك + ر + ص أنه إذا زادت

الواردات عن الصادرات ، استطاع المجتمع أن يستهلك أكثر مما ينتج ، أو يستثمر أكثر مما يدخر ، وسنوضح هذين الاحتمالين فيما يلي :

نفرض أن الناتج القومي يبلغ ١٠٠ مليون ليرة ، وان الصادرات تبلغ ٢٠ مليون ليرة ، والواردات ٥٠ مليون ليرة ، ولا يخفى أن الصادرات هي عبارة عن جزء من الناتج القومي لا يتاح للاستهلاك أو للاستثمار المحليين ، فيبلغ الباقي المخصص لهذين الغرضين ٨٠ مليون ليرة ، وعلى عكس ذلك تؤدي الواردات الى زيادة كمية السلع والخدمات المتاحة للاستهلاك ، أو الاستثمار رغم أنها ليست من الناتج القومي ، فتضاف إذن الى الثمانين مليون ليرة ويصبح مجموع السلع والخدمات المتاحة ١٣٠ مليون ليرة ، وقد يستهلك المجتمع منها ١١٠ مليون ليرة . وبذلك يمكن القول ان الاستهلاك قد يزيد عن الناتج ، وتحدث هذه الحالة إبان الحروب ، أو في أعقابها عندما تقل مقدرة الدول على الانتاج بسبب ما يصيبها من دمار واضرار .

ومن المعروف أن الادخار يتعادل مع الاستثمار في حالة الاقتصاد المغلق ، أي عند افتراض عدم وجود علاقات اقتصادية دولية . ويتحقق هذا التعادل حتما إذا وازنا بين الاستثمارات التي أنجزت ، والمدخرات التي تكونت فعلا . فاذا فرضنا مثلا أن الدخل القومي المتوقع الحصول عليه في نهاية فترة معينة يبلغ ١٠٠٠ مليون ليرة ، والاستهلاك المتوقع ٨٠٠ مليون ليرة ، والادخار ٢٠٠ مليون ليرة ، غير أن الاستثمار المزمع تحقيقه لا يبلغ الا ١٠٠ مليون ليرة أي أنه أقل من الادخار المتوقع . ففي هذه الحالة سيقل الطلب الاجمالي (استهلاك+استثمار)[1] من الدخل القومي المتوقع ٩٠٠ < ١٠٠٠ ، وبسبب قلة الطلب سينخفض ثمن السلع والخدمات المبيعة ، ومن ثم ينخفض الدخل الفعلي في نهاية الفترة ، ويقل تبعا لذلك مقدار الادخار الفعلي ، وينخفض الدخل بالمقدار اللازم ، بحيث يتعادل الادخار بعد انخفاضه مع الاستثمار[2] . ويتعادل مجموع الانفاق مع مجموع الدخل .

---

(١) المفروض ان يدخل في هذا المجموع الانفاق الحكومي الى جانب انفاق الافراد .
(٢) يشمل الاستثمار السلع الاستهلاكية المخزونة .

أما في حالة الاقتصاد المفتوح ، أي حالة اتصال الدولة بالدول الاخرى ، واقامة العلاقات الاقتصادية فيما بينها ، فان الامر يختلف ، إذ قد يزيد الاستثمار الداخلي عن الادخار الداخلي ، ويمول الفرق عن طريق زيادة الواردات بالنسبة للصادرات . ففي المثال السابق يستطيع المجتمع أن يستثمر في حدود ٢٠ مليون ليرة (١٣٠ — ١١٠) رغم أنه لاتوجد مدخرات ايجابية بـل سلبية ، إذ يزيد الاستهلاك عن الناتج القومي بمقدار ١٠ مليون فتتحقق العلاقة الآتية :

الاستثمار = الادخار + الفرق بين الواردات والصادرات .

فاذا استخدمنا الرموز السابقة ، ورمزنا الـى الادخار بحرف (د) يمكن القول أن :

ر = د + (و — ص)

٢٠ = — ١٠ + ٣٠

فاذا فرضنا بعد ذلك أن الاستهلاك يقل عن الناتج ، ويبلغ ٩٠ مليون ليرة والادخار الداخلي ١٠ مليون ليرة (١٠٠ — ٩٠) ، فان الاستثمار قد يزيد الى ٤٠ مليون ليرة : ٤٠ = ١٠ + ٣٠ .

والآن تجدر بنا ملاحظة أن الادخار الداخلي يتجزأ الى ادخار أفراد وادخار حكومة . والادخار الحكومي هو عبارة عن فائض ميزانية الدولة ، أي الفـرق بين الايرادات والمصروفات الجارية ، وهو يضاف الى الادخار الفردي لتكويـن الادخار الداخلي ، كما قدمنا . أما في الحالة العكسية ، أي حالة وجود عجز في الميزانية ، فان هذا العجز يمتص جزءا من ادخار الافراد . فاذا رمزنا الى الادخار الفردي ونفقات الحكومة وايراداتها بالرموز ذ ف ، ق م ، ي م على التوالي ، يمكننا وضع المعادلة الآتية :

د = دف — (قم — يم)

أي ان الادخار الداخلي ، عبارة عن الفرق بين ادخار الافراد ، وما يمتصه

عجز الميزانية من هذا الادخار • واذا عوضنا د بقيمتها في المعادلـة السابقة حصلنا عـلى :

ر = د ف − (قم − يم) + (و − ص)

أي أن الاستثمار يساوي ادخار الافراد ناقصا عجز الميزانية وزائدا عجـز الميزان التجاري ، أو (قم − يم) = دف − ر + (و − ص)

ومعناها أن عجز الميزانية = فائض ادخار الافراد بالنسبة للاستثمار + الفرق بين الواردات والصادرات • وتفسير ذلك أن عجز الميزانية ، من شأنه أن يؤدي عادة الى حالة تضخم عن طريق زيادة الطلب الاجمالي • أما زيادة الواردات بالنسبة للصادرات فتؤدي الى انكماش ، بسبب زيادة كمية السلع والخدمات المتاحة ، فيتلاشى اذن الاثران اذا تعادلا • وفي هـذه الحالة يتعادل الاستثمار والادخار ، إذ يستخدم عجز الميزان التجاري في مواجهة عجز الميزانية •

أما إذا زاد العجز في ميزانية الدولة ، بالقياس الى مقدار الفرق بين الواردات والصادرات ، فان ذلك يؤدي الى ضياع جزء من مدخرات الافراد ، إذ يقـل الاستثمار عن هذه المدخرات ، ويحدث العكس في الحالة العكسية •

ويستخدم حساب المتدفقات العينية الذي تقدم توضيحه ، والمعادلة الجبرية المستخرجة منه لاغراض التخطيط ولتقدير الادخار القومي المحقق بطريقة مبسطة سريعة • فاذا تبين مثلا أن مجموع الاستثمارات التي تم تنفيذها خلال سنة معينة يبلغ ٥٠٠ مليون ليرة ، وان ميزان العمليات الجارية قد أسفر عن عجز مقداره ١٠٠ مليون ليرة ، فانه يمكن أن نستنتج من ذلك أن مقدارالاستدانة من الخارج في هذه السنة يبلغ ١٠٠ مليون ليرة (العجز في ميزان العمليات الجارية) وهو يمثل أيضا الجزء من الاستثمارات التي تم تمويلها بواسطة الاقتراض من الخارج ، أما الباقي ومقداره ٤٠٠ مليون ليرة ، فان تمويله تم عن طريق المدخرات المحلية ، ولذلك يمكن تقدير هذه المدخرات بالمبلغ المذكور •

ويمكن وضع حسابات أخرى عن القطاع الخارجي ، منهاحساب المتدفقات

العينية والمتدفقات المالية ، وهو يبين المتدفقات الاولى كموارد ، والثانية كأوجه استخدام لهذه الموارد • ومن المعروف أن مجموع المتدفقات المالية التي تنجز خلال فترة زمنية (سنة مثلا) ، تعادل بالضرورة مجموع المتدفقات العينية التي تنجز خلال المدة نفسها ، وسيظهر ذلك بوضوح في الفصل المخصص لشرح ميزان المدفوعات • ويمثل هذا الميزان نوعا من الحسابات التي تتناول القطاع الخارجي بالتحليـــل •

الفصل الثالث

نظريات التجارة الخارجية

وضعت عدة نظريات لتفسير التجارة الدولية ، مند نهاية القرن الثامن عشر ، أهمها نظريـــة التكاليف المطلقة (آدم سميث) ، ونظريـــة التكاليف النسبية ، (دافيد ريكاردو) ، والنظرية الحديثة (نظرية توازن الاسعار الدولية) • وهذه النظريات لا تتعارض مع بعضها بعضا ، ويمكن اعتبار كل نظرية جديدة مكملة للنظريات التي سبقتها •

اولا ــ نظرية التكاليف المطلقة :

يمكن القول أن كل دولة تنتج السلع التـــي تتفوق في انتاجها ، ويتركز انتاجها على هذه السلع ، بحيث تنتج منها أكثر مما تحتاجه ، لاشباع حاجاتها الداخلية ، وتبادل الفائض مع العالم الخارجي مقابل استيراد السلع التي يكون انتاجها غير ملائم لها ، أو التي لا تستطيع انتاجها مطلقا • وبعبارة أخرى ، تكون لدولة ما بالنسبة للدول الاخرى ، ميزة مطلقة حـــين تتمتع مواردهـــا بكفاءة عالية ، في انتاج سلعة معينة •

ففي ظل التجارة الدولية الحرة ، أي غير المقيدة ، بقيود منع الاستيراد ، أو الرسوم الجمركية ، أو غيرها من القيود ، ــ لابد ــ كما يؤمن واضع هذه النظرية « آدم سميث » ــ من تقسيم العمل في التجارة الداخلية والخارجية معا ، باعتباره هو الذي يحكم قدرة الدولة الانتاجية ، ويوجهها الوجهة الاقتصاديـــة الصحيحة • ويمثل تقسيم العمل هذا بوضوح ربحا للعالم ككل ، طالما أنه يؤدي الى زيادة انتاج كل مادة على ما يمكن انتاجه منها في حال عدم وجود توزيع عمل ،

أي اختصاص الدولة في انتاج السلع المناسبة لظروفها الملائمة ، وبيئتها وخبرتها الخاصة ، واستعدادها لانتاج هذه السلع •

ومعنى التكاليف المطلقة هي أقل كلفة تنفق في سلعة واحدة ينتجها بلدان معا • ولا تختلف هذه الكلفة عن الكلفة العادية ، إلا من حيث مقدارها ، إذا قورنت معا • ولتوضيح ذلك نضرب المثال الآتي :

نفرض أن عشرة أيام عمل تنتج في سورية ٢٠ وحدة من القطن ، أو ١٠ وحدات من القمح ، وأن هذا المجهود نفسه ينتج في الهند ١٠ وحدات من القطن ، أو ٢٠ وحدة من القمح • من الواضح أن سورية متفوقة تفوقا مطلقا في انتاج القطن ، وأن الهند متفوقة تفوقا مطلقا في انتاج القمح • فلو كان كل من البلدين بمعزل عن الآخر ،وليس بينهما تجارة ، فان كلا منهما سينتج كلتا السلعتين بموارده الخاصة ، وتكون نسبة مبادلة القطن بالقمح في سورية هي ٢٠ وحدة قطن لكل ١٠ وحدات من القمح ، أي ٢/١ ، في حين تكون هذه النسبة في الهند ١٠ وحدات قطن ، لكل ٢٠ وحدة من القمح • على أنه إذا افترضنا قيام التجارة بين البلدين ، فلا شك أن سورية ستتخصص في انتاج القطن ، والهند في انتاج القمح • ومن الواضح أن سورية تربح من هذه التجارة اذا أمكنها الحصول على عشر وحدات من القمح ، نظير أية كمية من القطن ، تقل عن ٢٠ وحدة • أما الهند فانها تربح لو قدمت الى سورية هذه الوحدات العشر من القمح ، في سبيل الحصول على أية كمية من القطن ، تزيد عن خمس وحدات • لانها اذا حصلت على خمس وحدات تماما ، لما أفادت شيئا من تجارتها مع سورية • وعلى ذلك فان الحدين اللذين لا يمكن أن تخرج عنهما نسبة التبادل بين السلعتين هما : ★

١٠ عشر وحدات من القمح مقابل ٦ ست وحدات من القطن

١٠ وحدات من القمح مقابل ١٩ تسع عشرة وحدة من القطن

ومن الواضح أن النسبة الاولى تكون في صالح سورية ، لانها تحصل على

★ وذلك باهمال كسور الوحدات .

عشر وحدات من القمح ، مقابل أن تدفع ٦ وحدات فقط من القطن ، في حين أن هذه الوحدات العشر تعادل في سورية ٢٠ وحدة قطن . فكأن ما تربحه سورية من التجارة الدولية على أساس هذه النسبة ، هو ١٤ وحدة قطن ، في كل صفقة . أما النسبة الثانية ، فهي من غير شك في صالح الهند ، إذ لو تم التبادل على أساسها ، لحصلت الهند على ١٩ وحدة من القطن ، مقابل تقديم عشر وحدات فقط من القمح ، في حين أن قيمة هذه الوحدات العشر داخل الهند لا تتجاوز خمس وحدات فقط من القطن . وكان ما تربحه الهند من التجارة الخارجية على أساس هذه النسبة هو ١٤ وحدة قطن في كل صفقة .

على أنه من المهم جدا ، أن نلاحظ أن التبادل على أساس أي النسبتين أفضل للطرفين من عدم قيام التجارة بينهما اطلاقا .وتتوقف النسبة الفعلية التي يتم على أساسها التبادل بين الدولتين ، والتي تحدد ما يسمى بنسبة التبادل السلعي أو شروط التبادل التجاري ، على مرونة الطلب المتبادلة ، أو مرونة طلب كل منهما على السلعة ، التي تنتجها الدولة الاخرى . كذلك تتأثر نسبة التبادل السلعي بين الدولتين بمرونة العرض المتبادلة بينهما ، أي مرونة عرض كل سلعة ، بالنسبة لمرونة عرض السلعة الاخرى .

مثال آخر : يفترض (آدم سميث) في نظريته أن انكلترا والبرتغال ينتجان سلعتين ، هما النسيج والخمر ، وأن ثمن هاتين السلعتين قبل قيام التجارة بينهما كان كالآتي :

	النسيج	الخمر
انكلترا	٢ جنيه للوحدة	١ جنيه للوحدة
البرتغال	٤ جنيه للوحدة	½ جنيه للوحدة

يبدو لنا من المثال السابق ، أن ثمن النسيج في انكلترا ، هو أقل من ثمن النسيج في البرتغال ، كما يظهر أيضا أن كلفة الخمر في البرتغال ، هي أقل من كلفة الخمر في انكلترا . ويقال في هذه الحالة أن انكلترا تتمتع بميزة

مطلقة في انتاج النسيج ، في حين سمتع البرتغال بميزة مطلقة في انتاج الخمر • كما يصح اعتبار النفقة المطلقة لانتاج النسيج في انكلترا هي أقل منها في البرتغال ، وان النفقة المطلقة لانتاج الخمر في البرتغال هي أقل منها في انكلترا — أي أن كمية الموارد المبذولة اللازمة لانتاج وحدة واحدة من الخمر ، هي أقل من الكمية اللازمة لانتاج مثل ذلك القدر في انكلترا ، والعكس صحيح •

وهكذا يؤدي تخصص انكلترا في انتاج النسيج ، وتخصص البرتغال في انتاج الخمر ، الى زيادة انتاجية العمل في الدولتين ، وزيادة الناتج الكلي بهما ، وبالتالي الى قيام التجارة بين الدولتين ، وذلك بفضل ما تتمتع به من موارد انتاجية ملائمة •

ولكن يؤخذ على هذا القول أنه إذا لم تتوفر تلك الميزة المطلقة في انتاج مجموعة من السلع ، أو السلعة الواحدة ، فماذا سيكون وضع هذه الدولة بالنسبة لمنافسيها ؟ هل ستقوم التجارة بين هذه الدولة التي لا تتمتع بهذه الميزة المطلقة في الانتاج ، وبقية الدول الاخرى ؟

نجد أن ريكاردو في نظريته الشهيرة « نظرية التكاليف النسبية » قد أجاب على هذا التساؤل وبين امكانية قيام التجارة بين دولة وغيرها من الدول ، حتى ولو كانت هذه الدولة تتمتع بكفاية انتاجية أعلى من غيرها من الدول في أي فرع من فروع الانتاج •

ثانيا — نظرية التكاليف النسبية :

يعتبر دافيد ريكاردو ، أنه من مصلحة كل دولة أن تتخصص في انتاج السلعة التي يكون تفوقها فيها عند أقصى حده ، أو التي تتمتع بميزة نسبية في انتاجها ، على أن تحصل على ما يلزمها من السلعة الاخرى ، التي يكون تفوقها فيها ضئيلا ، عن طريق التجارة الدولية • أما إذا كانت الدولة لا تتمتع بأية ميزة نسبية ، في انتاج أي من السلعتين ، فانها ستتخصص في انتاج السلعة التي تكون درجة تأخرها في انتاجها أقل ، على أن تحصل بطرق المبادلة على السلعة الاخرى التي تكون درجة تأخرها في انتاجها كبيرة •

ومن الواضح أن ريكاردو في تحليله السابق لقيام التجارة بين دولتين ، يركز على أهمية الواردات في تحقيق التوازن في تنمية العلاقات التجارية بين الدول . كما أن النظرية قد نادت وشجعت على توسيع تطبيق مبدأ التخصص ، وتقسيم العمل الدوليين ، بحيث تؤدي الى تخصص كل دولة في انتاج السلع ، التي تتفوق في انتاجها ، الامر الذي يؤدي الى استغلال أفضل لمواردها ، كما يؤدي الى زيادة في أرباحها . فالتخصص الدولي إذن مرادف للتفوق النسبي ، وهو يسير على نفس المبدأ الذي يسير عليه التخصص في نطاق المشروع الفردي داخل الدولة .

وتقوم نظرية ريكاردو على الافتراضات التالية :

١ ـ تفترض أن قيام التبادل بين دولتين ، يتم في صورة مقايضة .

٢ ـ تفترض سريان قانون التكاليف الثابتة ، أي أن تكاليف الانتاج لا تتغير بزيادة مقادير السلع المنتجة .

٣ ـ تفترض النظرية أن العمل قابل للانتقال ، بصورة مطلقة ضمن الدولة واحدة ، وعدم قابليته للانتقال بين الدول .

٤ ـ تفترض سيادة قانون المنافسة الكاملة .

٥ ـ تفترض وجود بلدين اثنين ، وأن التبادل يتناول سلعتين فقط .

٦ ـ تفترض التوظف الكامل لعناصر الانتاج .

٧ ـ تفترض امكان تقييم المنتوجات بالعمل المبذول فيها .

٨ ـ تفترض سهولة انتقال عناصر الانتاج في الداخل .

٩ ـ تفترض عدم وجود نفقات نقل أو رسوم جمركية أو مصاريف تأمين وغيرها .

ومن المهم أن نلاحظ أن هذه الفروض لاتمس جوهر الموضوع بشيء .

قدم ريكاردو مثالا عدديا واضحا وبسيطا لشرح نظريته . فأخذ بلدين هما انكلترا والبرتغال ، وافترض أن باستطاعة أي منهما ، أن يقوم باستخدام موارده بانتاج سلعتين فقط ، هما : النسيج والخمر . يفترض ريكاردو أن وحدة النسيج تكلف في انكلترا ١٠٠ ساعة عمل ، وأن وحدة الخمر فيها تكلف

١٢٠ ساعة عمل • وفي البرتغال تكلف وحدة النسيج ٩٠ ساعة عمل ، ووحدة الخمر ٨٠ ساعة عمل[١] •

ولزيادة التوضيح :

نفقات الانتاج مقدرة بوحدات عمل		
	وحدة نسيج	وحدة خمر
انكلترا	١٠٠ ساعة عمل	١٢٠ ساعة عمل
البرتغال	٩٠ ساعة عمل	٨٠ ساعة عمل

وهذه الارقام توضح أن البرتغال تتفوق على انكلترا في انتاج السلعتين ، إذ تبلغ كلفة النسيج والخمر فيها (٩٠ و ٨٠) ، في حين تصل كلفتها المطلقة في انكلترا (١٠٠ و ١٢٠) • فلو كانت فروق الكلفة هذه موجودة بين منطقتين في دولة واحدة ، لا نحصر انتاج المادتين في المنطقة ، التي تكون فيها كلفة الانتاج أقل من الاخرى ، إذ لايمكن لانتاج المنطقة الاخرى ، أن يستمر بالكلفة المرتفعة ، وستعتمد على المنطقة الاولى في الحصول على ما تحتاجه اليه من السلعتين •

ولما كانت انكلترا والبرتغال دولتين مختلفتين ، فان الوضع يختلف في كل منهما ، فالبرتغال تتفوق في انتاج المادتين ، من حيث الكلفة المطلقة • ولكن هذا التفوق هو أعظم في انتاج الخمر منه في انتاج النسيج ، أي أن البرتغال ذات ميزة نسبية في انتاج الخمر ، حيث أن فرق الكلفة أكبر نسبيا منه في حال انتاج النسيج ، لان نسبة $\frac{٩٠}{١٠٠}$ هي أقل من نسبة $\frac{٨٠}{١٢٠}$ • وعلى العكس فان انكلترا ذات ميزة نسبية في انتاج النسيج ، ولكنها ذات قصور نسبي أكبر في انتاج

(١) نلاحظ ان ريكاردو قد قيم نفقات انتاج السلع ، بوحدات من العمل ، وذلك لاستناده الى نظرية القيمة للعمل .

الخمر منه في انتاج النسيج ، لان $\frac{٩٠}{١٠٠}$ أكبر من $\frac{٨٠}{١٢٠}$ وبتعبير آخر فان كلفة الخمر بالنسبة لكلفة النسيج في البرتغال هي أقل منها في انكلترا ، وكلفة النسيج بالنسبة الى الخمر في انكلترا هي أقل منها في البرتغال ، ويمكن ايضاح هذا الوضع باختصار بالقاء نظرة على الجدول التالي :

كلفة الانتاج المطلقة والنسبية في كل من البلدين قبل التبادل التجاري

المادة	كلفة الانتاج مقدرة بوحدات عمل	
	في انكلترا	في البرتغال
النسيج	١٠٠	٩٠
الخمر	١٢٠	٨٠
كلفة الخمر بالنسبة للنسيج (الكلفة النسبية)	$\frac{١٢٠}{١٠٠}$ = ١ر٢	$\frac{٨٠}{٩٠}$ ٨٨ر٠
كلفة النسيج بالنسبة للخمر (الكلفة النسبية)	$\frac{١٠٠}{١٢٠}$ = ٨٣ر٠	$\frac{٩٠}{٨٠}$ ١ر١٢

ولتوضيح ما جاء في الجدول المنوه عنه أعلاه ، يفترض (ريكاردو) أنه في حال عدم وجود تبادل تجاري بين انكلترا والبرتغال فان نسبة التبادل تكون بين السلعتين في البرتغال هي ٨ وحدات من الخمر لقاء ٩ وحدات من النسيج ، أي أن وحدة من الخمر = ٨٨ر٠ وحدة من النسيج ، وفي انكلترا تكون وحدة واحدة من الخمر = ١ر٢ وحدة من النسيج .

وعلى ذلك ففي حال قيام التجارة بين الدولتين ، فان البرتغال تطالب بأكثر من ٨٨ وحدة من النسيج ، مقابل كل ١٠٠ وحدة من الخمر . كذلك فان انكلترا

ستقبل تصدير أقل من ١٢٠ وحدة من النسيج ، مقابل ١٠٠ وحدة خمر ، وإلا فلن تعود عليهما التجارة الدولية بأية فائدة . فكلفة الخمر بالنسبة للنسيج هي أقل في البرتغال منها في انكلترا ، وبذلك تتمتع البرتغال بالميزة النسبية في انتاجه . وكلفة النسيج بالنسبة للخمر هي أقل في انكلترا منه في البرتغال ، وبذلك تتمتع انكلترا بالميزة النسبية في انتاجه . وعليه فكل نسبة تبادل تتراوح بين ٨٨ر٠ و ٢ر١ وحدة من النسيج ، لقاء وحدة واحدة من الخمر ، تمثل ربحا لكلتا الدولتين .

لنفترض أن معدل التبادل هو : وحدة من الخمر تساوي وحدة من النسيج . فعندئذ تكون كل مئة ساعة عمل متضمنة في النسيج ، ترسلها انكلترا للبرتغال ، تتلقى مقابلها وحدة خمر كانت تكلفها ١٢٠ ساعة عمل قبل قيام التجارة الدولية . وتحصل البرتغال على وحدة النسيج بكلفة ثمانين ساعة عمل ، بينما كانت تكلفها تسعين ساعة عمل . أي أن مبادلة وحدة النسيج المنتجة في انكلترا مع وحدة الخمر المنتجة في البرتغال ، من شأنها أن تعود بربح قدره عشرون ساعة عمل على انكلترا ، وعشر ساعات عمل ، على البرتغال . وبهذا تظهر فائدة التجارة الدولية لكلتا الدولتين رغم كون تكاليف الانتاج المطلقة في البرتغال هي أقل منها في انكلترا .

قدمنا سابقا كيف تنعقد التجارة بين دولتين بحالة تفوق إحداهما في انتاج السلعتين ، ورأينا الفائدة التي تحققها كل من الدولتين من التجارة الدولية . ويمكن أيضا أن تنعقد التجارة الدولية بحالة تفوق كل من الدولتين من التجارة الدولية . ويمكن أيضا أن تنعقد التجارة الدولية بحالة تفوق كل من الدولتين في انتاج احدى السلعتين .

ويتجلى ذلك في الافتراض الذي نجعل بمقتضاه كلا من الدولتين منتجتين السلعتين معا :

	القطن	الخشب
سورية	١٠ وحدات	١٢ وحدة
الاتحاد السوفياتي	١٥ وحدة	١٠ وحدات

يتضح من الافتراض المتقدم ، أن التكلفة النسبية لانتاج القطن في سورية هي أقل من التكلفة النسبية للقطن في الاتحاد السوفياتي ، (لان نسبة $\frac{10}{12}$ هي أقل من $\frac{15}{10}$) . ولذا فمن مصلحة الاتحاد السوفياتي ، أن يستورد القطن من سورية للاستفادة من الفرق في انتاج السلعة ، التي ينوي التخصص في انتاجها . كما أن التكلفة النسبية لانتاج الخشب في الاتحاد السوفياتي هي أقل من التكلفة النسبية لانتاجه في سورية (لان نسبة $\frac{10}{15}$ هي أقل من $\frac{12}{10}$) ، ولهذا يكون من مصلحة سورية أن تستورد الخشب من الاتحاد السوفياتي .

وعليه فسوف تتخصص سورية في انتاج القطن ، وتصدره للاتحاد السوفياتي ، مقابل استيراد الخشب منه ، وسيصدر الاتحاد السوفياتي الخشب مقابل استيراد القطن السوري . والنتيجة هي تحقيق فائدة للدولتين معا ، تتمثل في تحقيق وفر تستغلانه في انتاج السلعة التي تتمتع بميزة نسبية وهي القطن في سورية والخشب في الاتحاد السوفياتي .

حالة تعادل التكاليف النسبية :

رأينا كيف تستفيد الدولتان المتعاملتان من التجارة الدولية بحالتي الفروق المطلقة ، والفروق النسبية ، في تكاليف الانتاج . ونظرا لان الحالة الاخيرة هي الاهم والاعم ، فقد استمد منها اسم النظرية التي توضح أساس قيام التجارة الدولية ، وهي نظرية التكاليف النسبية . غير أنه لكي نزيد هذه النظرية ايضاحا نذكر أن هناك حالة من حالات الفروق في تكاليف الانتاج ، لا تصلح مطلقا كأساس لقيام التجارة الدولية . تلك هي حالة الفروق المتساوية في تكاليف الانتاج . وتتحقق هذه الحالة إذا كانت النسبة بين تكاليف انتاج السلعتين في كل من الدولتين متساوية تماما ، أي اذا كانت سورية والاتحاد السوفياتي مثلا تنتجان القطن والخشب على الاساس الآتي :

	وحدة من الخشب	وحدة من القطن
سورية	٢٥٠ ساعة عمل	٢٠٠ ساعة عمل
الاتحاد السوفياتي	١٥٠ ساعة عمل	١٢٠ ساعة عمل

ومعنى هذا أن نسبة تكاليف انتاج السلعتين في سورية متعادلة ، مع نسبة تكاليف انتاج السلعتين في الاتحاد السوفياتي • فلا مصلحة لسورية في استيراد أي من السلعتين من الاتحاد السوفياتي • وسينتج كل من البلدين ما يلزمه من القطن والخشب دون الالتجاء الى التجارة الدولية • ومن هذا يتضح أن حالة الفروق المتساوية في تكاليف الانتاج لا تصلح مطلقا كأساس لقيام التجارة الدولية •

تطبيق لنظرية التكاليف النسبية مع وجود اكثر من سلعتين

قدمنا أن التجارة الدولية تصبح ممكنة ومربحة ، إذا تباينت في الدولتين نسبة التبادل الداخلية للسلعتين • ويمكن تحقيق النتائج نفسها عندما يتاجر كل من البلدين بأكثر من سلعتين • فكل دولة تصدر وتستورد أنواعا مختلفة من البضائع ، على أن تتخصص في انتاج السلعة التي تتمتع فيها بميزة نسبية أكبر •

لنفترض أن هناك بلدين فقط ، هما : الولايات المتحدة الامريكية ، والمانيا الغربية حيث ينتجان ثلاثة أنواع من السلع وهي الحبوب والآلات والفولاذ ، وان الانتاج اليومي للعاملين في انتاج هذه السلع في كل من البلدين هو كما مبين في الجدول التالي :

البلد	الانتاج اليومي		
	طن من الحبوب	طن من الآلات	طن من الفولاذ
الولايات المتحدة الامريكية	٣٠ر٠	٢٥ر٠	٢٠ر٠
ألمانيا الغربية	١٠ر٠	١٥ر٠	٢٠ر٠

ويتضح من الارقام الواردة أعلاه أن الولايات المتحدة الامريكية تتمتع بميزة نسبية في انتاج الحبوب ، وتتمتع ألمانيا الغربية بالميزة النسبية في انتاج الفولاذ . لذلك تصدر الولايات المتحدة الامريكية الحبوب الى ألمانيا الغربية ، وتستورد منها الفولاذ . والعكس صحيح أيضا .

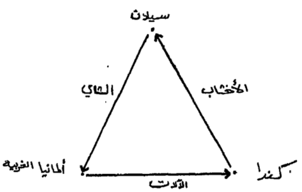
أما بالنسبة للآلات ، فان انتاجها وتصديرها يتوقفان على شدة الطلب على كل سلعة من السلع التي ينتجها كل من البلدين . فمثلا إذا كان الطلب على الفولاذ كبيرا في الولايات المتحدة الامريكية ، ولكن الطلب على الحبوب قليلا في ألمانيا الغربية ، فيمكن أن ينتهي الامر بأن تصدر الاولى الحبوب والآلات ، لتسدد قيمة مستورداتها من الفولاذ . ومن ناحية أخرى إذا كان الطلب في ألمانيا كبيرا على الحبوب ، والطلب في الولايات المتحدة الامريكية قليلا على الفولاذ ، فان ألمانيا تصدر الفولاذ والآلات لتدفع قيمة مستورداتها من الحبوب . وهكذا فان التخصص في كل بلد ، ومبادلة سلعه مع البلد الآخر ، يؤدي الى مساواة ديون كل بلد قبل البلد الآخر مع حقوقه ، وتوازن الميزان التجاري فيهما .

تطبيق نظرية التكاليف النسبية على أكثر من بلدين (التجارة المتعددة الاطراف)

يمكن تعميم نظرية التكاليف النسبية ، لتشرح فائدة التجارة الدولية على عالم متعدد الدول ــ مثل عالمنا الذي نعيش فيه . وتتجلى هذه الفائدة في تخصص كل دولة في انتاج السلعة ، التي تحقق فيها تميزا نسبيا على كل البلاد الاخرى . ويؤدي ذلك الى انخفاض نفقات انتاج السلعة ، وزيادة الطلب عليها ، الامر الذي يؤدي الى حصول الدولة على الربح الاكبر من التجارة الخارجية . والمقصود بالتجارة المتعددة الاطراف ، هو قيام دولة ما بتصدير سلعها لبلد معين ، لتسدد قيمة مستورداتها من مكان آخر .

ولزيادة في التوضيح ، نفترض أن هناك ثلاث دول ، وهي سيلان وألمانيا الغربية وكندا ، وثلاثة أنواع من البضائع ، وهي الشاي والآلات والاخشاب . ولنفترض أيضا أن سيلان تتمتع بميزة نسبية في انتاج الشاي ، والمانيا الغربية في انتاج الآلات ، وكندا في انتاج الاخشاب . كما نفترض أن الطلب كبير على

الشاي في ألمانيا الغربية ، وعلى الالات في كندا ، وعلى الاخشاب في سيلان . وعند قيام التبادل التجاري بين هذه الدول ، تصدر ألمانيا الغربية الآلات الى كندا ، وتصدر كندا الاخشاب إلى سيلان ، كما تصدر سيلان الشاي الى ألمانيا الغربية . وهذا النمط التجاري المتعدد الأطراف سيحقق فائدة قصوى لهذه البلدان .



نظرية التكاليف النسبية مع ادخال عامل النقود بدلا من وحدات العمل

في الاقتصاد الذي يمارس فيه تقسيم العمل ، لا تبادل السلع بصورة مباشرة بسلع بل بنقد . وعلى هذا يمكن الاستعاضة عن الاختلافات النسبية للتكاليف باختلاف الاثمان النقدية . ويتحدد التبادل التجاري الدولي مباشرة بالفروق المطلقة للاسعار النقدية بين الدول ، لا بالفروق النسبية لكلفة العمل . ولتوضيح ذلك نستعن بمثال حسابي للاستاذ « تاوسيج »[1] :

مثال تاوسيج ، يفترض أن هناك دولتين تقومان بانتاج سلعتين :

ففي الولايات المتحدة الامريكية

١٠ أيام عمل تنتج ٢٠ وحدة من القمح

١٠ أيام عمل تنتج ٢٠ وحدة من الكتان

---

(١) يراجع مؤلف الدكتور حيدر غيبة « التجارة الدولية وميزان المدفوعات » ص ١٠٩ .

وفي ألمانيا الغربية

١٠ أيام عمل تنتج　　　١٥ وحدة من الكتان
١٠ أيام عمل تنتج　　　١٠ وحدات من القمح

وعلى هذا تتفوق الولايات المتحدة في انتـاج السلعتين ، كمـا تتمتع بالميزة النسبية في انتاج القمح ، الامر الذي يؤدي الى تخصصها في انتاجه • ومن جهة أخرى تتخلف ألمانيا الغربية في انتاج السلعتين ، إلا أن درجة تخلفها أقل في انتاج الكتان ، وهذا يؤدي الى تخصصها في انتاجه وفقا لنظرية التكاليف النسبية •

ويمكن تمثيل هذا الوضع باستخدام النقد للتعبير ، عن كلفة الانتاج ، بدلا من وحدات العمل • فاذا فرضنا أن الاجر اليومي هـو دولار واحد في ألمانيـا الغربية ، وفي الولايات المتحدة ٥ر١ دولار • واذا كان ثمن الكتان في ألمانيا هو أقل منه في الولايات المتحدة ، في هـذه الحالة سيصدر الكتان الى الولايات المتحدة • وفي الولايات المتحدة الامريكية يكون ثمن القمح أقل منه في ألمانيـا الغربية ، وبالتالي سيصدر القمح من الولايات المتحدة الى ألمانيا الغربية •

الدولـة	الاجرة اليومية	مجموع الاجرة (بمدة١٠أيام)	الانتاج بمدة (١٠)أيامعمل	كلفة الوحدة
الولايات المتحدة	٥ر١	١٥	٢٠ وحدة قمح	٧٥ر٠
الولايات المتحدة	٥ر١	١٥	٢٠ وحدة كتان	٧٥ر٠
ألمانيا الغربية	٠ر١	١٠	١٥ وحدة كتان	٦٦ر٠
ألمانيا الغربية	٠ر١	١٠	١٠ وحدات قمح	٠٠ر١

والواقع إن نسبة الاجور النقدية بين البلدين ، يجب أن تكون بين حدين هما حد أدنى وحد أعلى ، حيث يحدد الاخير ميزة الكلفة التي تتمتع بها احدى الدولتين ، بالنسبة للدولة الاخرى • إلا أن تحديد نسبة الاجور بين البلدين ،

والنسبة التي يجري بموجبها تبادل القمح الامريكي بالكتان الالماني ، لا يمكن تحديده على وجه الضبط ، لان هذه النسبة تعتمد على شروط الطلب •

فقد ترتفع الاجور في الولايات المتحدة إلى دولارين ، بدلا من ٥ر١ ، بينما تبقى في ألمانيا الغربية كما كانت(١) ، وفي هذه الحالة نجد أن تصدير القمح الامريكي لالمانيا الغربية غير ذي ربح ، بينما يستمر استيراد الكتان الى الولايات المتحـــدة •

أو قد ترتفع الاجور في الولايات المتحدة الى دولارين ونصف ، بدلا مـــن دولار ونصف مع بقائها في ألمانيا على ما هي عليه(٢) • عندئذ ينخفض ثمن السلعتين في ألمانيا عنها في الولايات المتحدة الامريكية • والعكس صحيح أيضا •

الدولة	الاجرة اليومية		مجموع الاجرة (بمدة ١٠ أيام)		الانتاج بمدة (١٠)أيام عمل		كلفة الوحدة	
	(١)	(٢)	(١)	(٢)	(١)	(٢)	(١)	(٢)
الولايات المتحدة	٢	٥ر٢	٢٠	٢٥	٢٠	٢٠	١	٢٥ر١
الولايات المتحدة	٢	٥ر٢	٢٠	٢٥	٢٠	٢٠	١	٢٥ر١
المانيا الغربية	١	١	١٠	١٠	١٥	١٥	٦٦ر٠	٦٦ر٠
المانيا الغربية	١	١	١٠	١٠	١٠	١٠	١	١

ويتضح لنا من الارقام المبينة أعلاه أنه في حالة ارتفاع الاجور بالولايات المتحدة الامريكية ، يلجأ المستوردون الامريكيون الى استيراد السلع من ألمانيـــا الغربية ، بسبب رخص قيمتها ، الامر الذي يجعـــل ميزان مدفوعات الولايات المتحدة ــ الحساب الجاري ــ خاسرا ، ويخرج الذهب منها ، وتهبط بالنتيجة

الاسعار ، ومن ثم الاجور الى الحد الذي يجعل التجارة الدولية مفيدة لكل من الدولتين . والعكس صحيح أيضا بالنسبة لحالة ارتفاع الاجور في ألمانيا الغربية .

نفقات النقل والرسوم الجمركية واثرهما على نظرية التكاليف النسبية :

فرضنا في مناقشاتنا السابقة لنظرية التكاليف النسبية عدم وجود نفقات لنقل السلع ، والرسوم الجمركية ، بين بلد وآخر . وقد أثبت أنصار النظرية أن السلعة لن تنتقل من دولة الى أخرى إلا اذا كان ثمنها في الدولة المنتجة (مضافا اليه نفقات النقل والرسوم الجمركية) هو أقل من ثمنها في الدولـة المستوردة .

فاذا كانت كلفة الوحدة من القمح في سورية ١٠٠ ليرة سورية ، وكلفة نقلهـا الى فرنسا ١٠ ليرات سورية ، وكانت كلفتها في فرنسا ١١٥ فرنكا فرنسيا (مـع ملاحظة أن سعر الصرف بين العملتين هو ١ ل.س = ١ ف ف) فـان التبادل التجاري سيتحقق بين البلدين ، وتستفيد سورية من التبادل التجاري ، عـلى الرغم من أنها ستتحمل تكلفة النقل البالغة ١٠ ل.س . أما إذا كانت كلفـة الوحدة في فرنسا تبلغ ١٠٥ ف ف ، فإنه لا يمكن للمصدر السوري أن يصدر القمح الى فرنسا ، لانه لا يستطيع مزاحمة المنتجين المحليين فيها . وهكذا فـان فرنسا لـن تستورد القمح من سورية ، رغم انخفاض نفقات انتاجه في سورية .

ومن الواضح أن من شأن نفقات النقل ، تضييق نطـاق التبادل الدولي ولا سيما حين يخضع انتاج السلعة لقانون النفقة المتزايـدة . إذ يترتب ـ على اضافة نفقات النقل الى النفقة النسبية للسلعة ـ انكماش الفرق بين نفقتها النسبية في الداخل ونفقتها النسبية في الخارج . ولا يؤدي هذا الى تقليص حجم التجارة الدولية ، وتخفيض مقدار الربح على أطراف التبادل فقط ، بل الى زيادة أمكانيات انتاج مواد في كل من البلدين ، وهي لا يمكن تصديرها الى البلد الآخر ، رغم انخفاض تكاليف انتاج الوحدة منها في أحد البلدين عن تكاليف انتاج الوحـدة في البلد الآخر .

وما ينطبق على تكاليف النقل ، ينطبق أيضا على الرسوم الجمركة المفروضة على التجارة الدولية ، لانها تؤدي الى انخفاض مستويات الـدخول والانتـاج

والتشغيل ، وبالتالي الى نقص معدلات التبادل الدولية • وهكذا يؤدي ادخال نفقات النقل والرسوم الجمركية في الاعتبار الى اعادة تشكيل اتجاهات التخصص ، وتحديد مداه •

ولا يتناقض هذا القول مع تقسيم العمل الدولي • إذ يجب أن يكون التبادل الدولي بالسلع مفيدا ، طالما يجري هذا التبادل على الرغم من وجود نفقات النقل والرسوم الجمركية ، لانه يجري فقط اذا كان الربح من تقسيم العمل الدولي يتجاوز هذه الاضافات الى النفقة النسبية لانتاج السلعة •

نظرية التكاليف النسبية في حالة تغير نفقات الانتاج :

افترضنا في شرح نظرية التكاليف النسبية ، أن التبادل الدولي ، إنما يقوم بين دولتين ، وأن محله سلعتان ، وانه يمكن انتاج كميات اضافية من أية سلعة بالنفقة نفسها في انتاج كل وحدة من الوحدات السابقة • على أنه من المناسب الآن أن نتخلى عن هذا الشرط ، الذي بني عليه التحليل المقدم ، وهو خضوع الانتاج في الدولتين لقانون النفقة الثابتة ، لنتبين ما اذا كانت نتائج نظرية التكاليف النسبية تبقى صحيحة أم لا • وفي الحقيقة ، فمما لا شك فيه أن التكلفة الثابتة ليست إلا حالة استثنائية • والقاعدة هي سيادة قانون الكلفة المتزايدة ، أو بتعبير آخر قانون الغلة المتناقصة في فروع الانتاج المختلفة ـــ بما يضع حدا على نمو التخصص الدولي ، الذي ينشأ نتيجة لاختلاف النفقات النسبية • فبالرغم من قيام التخصص بناء على فروض هذه النظرية ، فان كل دولة تستمر في إنتاج جزء من هذه السلع ، التي لا تتمتع بمزايا نسبية في انتاجها •

فمثلا اذا فرضنا أن سورية متفوقة تفوقا مطلقا في انتاج القطن والفواكه بالنسبة للبنان ، ولكن الشروط الطبيعية المتوفرة لديها تجعل تفوقها بدرجة نسبية أكبر من ناحية انتاج القطن • وفي لبنان ـــ ونتيجة للمزايا المتوفرة لديه من عمل وطبيعة ورأس مال ـــ تجعل تفوقه بدرجة نسبية أكبر من ناحية انتاج السلعتين بالنسبة لسورية • وعلى ذلك فإن سورية ستتخصص في أنتاج القطن وتستورد الفواكه من لبنان •

مساحات أكبر من الاراضي ، واستخدام الاراضي الاقل جودة ، مما يترتب عليه استخدام كميات أكبر من رأس المال والعمل . وتتميز هـذه المرحلـة بزيـادة التكاليف . عندئذ قد يؤدي ارتفاع نفقات الانتاج في لبنان ، الـى تمكين بعض المنتجين السوريين من نقل جزء من عوامل الانتاج المستخدمة في انتـاج القطن الى انتاج الفواكه . أي أن سورية تستمر في التخصص في انتاج القطن ، ولبنان في انتاج الفواكه ، ولكن العوامل التي تؤدي الى تزايـد النفقات ستمنع هـذا التخصص من أن يستمر بلا حدود . فتضطر سورية الى انتاج جزء من احتياجاتها للفواكه ، ويضطر لبنان أيضا الى انتاج جزء من احتياجاته للقطن محليا .

وهكذا يترتب على تزايد النفقة امكان انتاج السلع في أكثر من بلد ، بكميات مختلفة . والواقع أن الدولة التـي تتمتع بميزة نسبية أكبر في انتاج السلعة (سورية بالنسبة للقطن ، ولبنان بالنسبة للفواكه) ستقوم بدور المنتج الرئيسي ، إلا أن الاستمرار في تزايـد النفقـة يضعف من الميزة النسبية ، التي تتمتع بهـا الدولة ، ويتيح فرصة الاشتراك في الانتاج لبلاد أخرى عديدة ، ويترتب على ذلك التأثير في طبيعة التخصص الدولي وتحديد مداه . وبتعبير آخر فان تخلف الدولة النسبي في انتاج بعض السلع ، يصبح أقل في حال تزايد النفقات عنه في حال ثبات الكلفة ، ويصبح توزيع العمل الدولي غير رابح ، بعد نقطة معينة عندما تمحو الكلفة المتزايدة فروق الكلفة بين الدولتين ، لان كل دولة تستمر في انتاج السلعة التي لاتتمتع منذ البداية بميزة نسبية في انتاجها .

انتقاد نظرية التكاليف النسبية :

وعلى الرغـم مما يشوب النظريـة من ضعف ، ومهما غالينـا في كثرة النقد الموجه اليها ، فان النتائج التي توصلت اليهـا مازالت موضـع التقـدير ، خاصة بالنسبة لدفاعها عن مبدأ حرية التجارة ، ودعمها لمبدأ التخصص الدولي . فالظروف الاقتصادية التي سادت العالم في النصف الاخير من القرن الماضي (حالـة المنافسة الكاملة والتوظف الكامل ، وحرية انتقال عناصر الانتاج من نشاط الى

آخر وفقا لمعدلات الفائدة والارباح والاجور) هي أقرب ما نكون الى تحقيق الفروض الاساسية للنظرية • ولقد تحقق حيندالك للدول الاوربية ، وفي ظل تقسيم العمل والتخصص الدوليين والحرية التجارية ، مكسب كبير من التجارة الخارجية ، ساهم في تقدمها الاقتصادي ، وزيادة رفاهيتها • فاذا عبرنا الزمن من تلك الحقبة السابقة ، الى الفترة التي نعيشها الآن ، لوجدنا أن التجارة الخارجية ، لم تعد تصلح في الظروف الحاضرة ، وبالتالي فهي تثير الشك فيما اذا كان مبدأ النفقات النسبية ، يصلح لتفسير قيام التجارة الدولية • ويعود سبب ذلك الى العاملين الآتيين :

١ ـ انتشار النظم الاشتراكية في كثير من دول العالم ، واحكامها الرقابة على التجارة الخارجية ، باعتبارها ركنا هاما من أركان النشاط الاقتصادي ، لما له من علاقة قوية ببرامج التنمية الاقتصادية في البلاد •

٢ ـ اتخاذ التجارة الخارجية أشكالا جديدة ، كنظام الاتجار الحكومي ، وتأميم التجارة الخارجية ، وما يتبع ذلك من اجراءات ، كنظام حصص الاستيراد ، ونظام الرقابة على الصرف •

أما الانتقادات التي وجهت لهذه النظرية ، فيمكن ايجازها فيما يأتي

أولاً : لم تتعرض النظرية للدور الذي يقوم به اختلاف الاذواق في تحديد الطلب على السلع المختلفة • بهذه الاذواق تتدخل أحيانا تدخلا كبيرا ، في تحديد هيكل الواردات من السلع الاجنبية ، بغض النظر عن تكلفتها النسبية • كما أن حجم الطلب المحلي ، قد يلعب دورا كبيرا في تحديد كمية الصادرات من السلع ، التي يتميز البلد فيها نسبيا • فقد تنتج سورية القمح وتنتج الصين الارز • ولكن بافتراض أن سكان الصين يطلبون الرز الذي ينتجونه فقط ، ولا يرغبون في استهلاك القمح ؛ فلن تقوم التجارة الدولية •

ثانيا : ان النظرية تفترض حرية انتقال عناصر الانتاج داخل الدولة ، بينما يتعذر عليها الانتقال من أحد البلدين الى البلد الآخر • وتفترض النظرية أيضا مبدأ حرية انتقال عناصر الانتاج ، من رأس مال وعمل وأرض من انتاج سلعة معينة

الى انتاج سلعة اخرى ، اذا وجد المنتجون ان نفقات انتاجهم لسلعة معينة قد ارتفعت نسبيا ، وان نفقات انتاجهم لسلعة أخرى ، قد أصبحت منخفضة ، لان هذا هو التخصص الذي يدر عليهم أكبر دخل ممكن • وهذا الافتراض يتسم بالبعد عن الواقعية لاسباب مختلفة منها :

١ ـ عدم رغبة المنتجين في المخاطرة بانتاج سلعة جديدة ، رغم أن أنتاجهم لا يحقق المردود الملائم من الارباح •

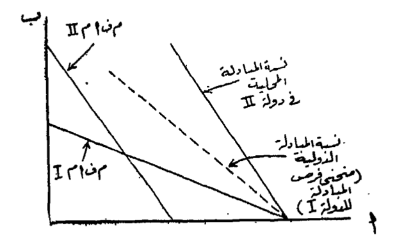
٢ ـ قد تنعدم الخبرة التنظيمية اللازمة لدى المنتجين ، أو تنقصهم المخاطرة ، وهي من الصفات الرئيسية ، التي يجب أن تتوفر في منظم المشروع ، أو لعدم توافر عناصر الانتاج الضرورية •

٣ ـ تستطيع عناصر الانتاج أن تنتقل بسهولة ويسر ، بين دولة وأخرى ، وهي تتزايد وتتغير تبعا لتغير الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، فيتغير الهيكل الاقتصادي كله ، وبالتالي تتغير العوامل التي أدت بالدولة الى التخصص •

ثالثا ـ نظرية استخدام فكرة نفقة الاختيار :

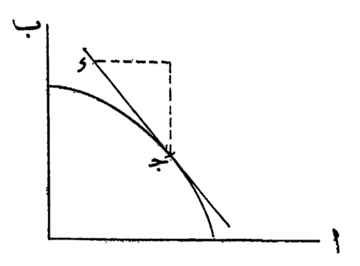
تقوم نظرية النفقات النسبية بصورتها التقليدية التي قال بها (ريكاردو) على نظرية العمل في تحديد قيمة المبادلة ، وهذه النظرية قد تم استبعادها منذ وقت بعيد، نظرا لان السلع لا تنتج باستخدام عنصر العمل وحده ، كما أن هذا العنصر ليس عنصرا متجانسا ، وانما هناك طوائف كثيرة منه يصعب تحديد قيمها النسبية • وقد عالج (هابرلر) هذا الصنف في الاساس الذي تقوم عليه النظرية عن طريق استخدام فكرة نفقة الاختيار ، بدلا من النفقة المحددة على أساس العمل • فنفقة الاختيار الخاصة بانتاج قدر معين من سلعة معينة هو القدر من السلعة الاخرى الذي تخلت الجماعة عن انتاجه في سبيل انتاج السلعة الاولى • ويمكن التعبير عن نفقة الاخيار هذه عن طريق رسم منحن يبين المجموعات من السلعتين كافة (ولنسمهم آ ، ب) اللتين يمكن للدولة ان تنتجها بمواردها المحدودة • هذا المنحنى « منحنى فرص الانتاج المحتملة » للدولة • ويتخذ هذا المنحنى شكل الخط المستقيم في ظل ظروف

النفقة الثابتة التي كانت تفترضها النظرية التقليدية ، ويمكن ميله على المحور السيني ممثلا لنسبة المبادلة المحلية بين السلعتين في الدولة • وعندما تختلف نسبة المبادلة المحلية في احدى الدولتين عنها في الدولة الاخرى ، فـان أي نسبة للمبادلة بين النسبتين المحليتين يمكن أن تكون اساسا للتجارة الخارجية • ويوضح ذلك الشكل المرافق ، حيث تتخصص الدولة الاولى في انتـاج السلعة آ التي تتمتع في انتاجهـا بالميزة النسبية ، ثم تقوم بمبادلة هذه السلعة مقابل الحصول على السلعة ب وفقا لنسبة التبادل الدولية المبينة ، فتتحرك على « منحنى فرص المبادلة » الى نقطـة مثل جـ تحددها ظروف الطلب الخاصة بهذه الدولة • وهنا من الظاهر أن التخصص يكون كامـلا •



أما في ظل ظروف النفقة المتزايدة فان منحنى فرص الانتاج المحتملة يتخذ شكلا مقعرا منظورا اليه من نقطة الاصل • (القدر من السلعة آ الذي يمكن الحصول عليه نتيجة للتخلي عن وحدة واحدة من السلعة ب يتناقص باستمرار كلما اتجهنا مع المنحنى من الاعلى الى الاسفل ، أي أن ميله على المحور السيني يتزايد) • فاذا افترضنا أن نسبة معينة للتبادل بين السلعتين قد استقرت في التجارة الدولية (بضوء ظروف الطلب المتبادل ، كما سنبين فيما بعد) فان الانتاج في الدولة يكون في وضع

التوازن عند نقطة التماس بين خط الثمن الذي يمثل ميله هـذه النسبة ، ومنحنى فرص الانتاج المحتملة (النقطة جـ على الشكل) • أما المجموعة من السلعتين التي ستستهلكها الدولة فعلا فستتحدد بمدى تحركها على خط الثمن ، أي منحنى فرص المبادلة الذي يواجهها • وهو أيضا يتوقف على ظروف الطلب الخاصة بتلك الدولة (النقطة د مثلا على الشكل) • وهنا من الظاهر أن التخصص لايكون كاملا •

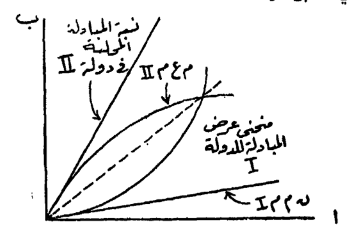


رابعا ــ نظرية الطلب المتبادل :

لا تعالج نظرية النفقات النسبية كيفية تحديد نسب التبادل الدولي • والنظرية التي تشرح كيفية تحديد تلك النسبة هي نظريـة « ميل » المسماة نظريـة الطلب المتبادل • فالذي يحدد نسبة المبادلة الدولية بين السلعتين ــ حسب هذه النظرية ــ هو الطلب المتبادل من جانب كل مـن الدولتين على منتجـات الدولة الاخـرى • ونسبة التبادل التي تحقق التوازن في التجارة الدولية ، كما يفترض (ميل) ، تلك النسبة التي تجعل صادرات وقيمة واردات كل من الـدولتين متساويـة • وليس للطلب المتبادل أية أهمية في تحديد نسبة التبادل الدولي ، إذا كانت التجارة بـين دولة صغيرة وأخرى تفوقها كثيرا من حيث الحجم ، إذ في وسع الدولة الصغيرة هنا أن تتبادل مع الدولة الكبيرة وفقا لنسبة المبادلة السائدة في الدولة الاخيرة دون أن

تؤثر على تلك النسبة • ولكن في الاحوال العادية يكون الطلب المتبادل كبير الاهمية في تحديد نسبة التبادل الدولي •

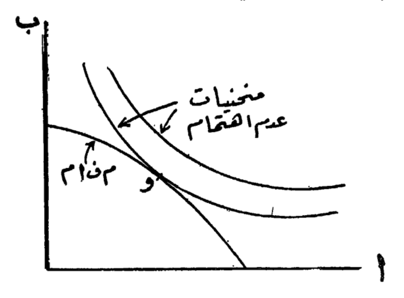
ويمكن شرح دور الطلب المتبادل في تحديد النسبة باستخدام ما يسمى « بمنتجات عرض المبادلة » • ومنحنى عرض المبادلة الخاص بدولة معينة يبين الكميات من إحدى السلعتين التي تعرض تلك الدولة مبادلتها مقابل كمية مفترضة من السلعة الاخرى ، أو بصورة أخرى ، الكميات من السلعة الثانية التي تكون الدولة على استعداد لطلبها مقابل التخلي عن كميات معينة من السلعة الاولى • ويبتعد منحنى عرض المبادلة باستمرار عن المستقيم الذي يمثل ميله نسبة المبادلة المحلية في الدولة ، نظرا لان عرض الدولة لكميات متزايدة من السلعة التي تنتجها لا يتم الا في ظل ثمن متزايد لتلك السلعة معبرا عنه بوحدات من السلعة الاخرى (ويمثل هذا الثمن عند أي نقطة على المنحنى ميل المستقيم الواصل من تلك النقطة الى نقطة الاصل) • ويبين الشكل المرافق منحنى عرض المبادلة بالنسبة للدولة الاولى (التي تتخصص في انتاج السلعة آ التي تتمتع في انتاجها بالميزة النسبية) في وضعه العادي السابق شرحه •



أما منحنى عرض المبادلة الخاص بالدولة الثانية فقد اتخذ الوضع المبين ، لان الدولة الثانية تتخصص في انتاج السلعة ب • ويتحقق التوازن عندما تصل نسبة المبادلة بين السلعتين الى الوضع الذي يحدده تقاطع المنحنيين ، إذ أن أي نسبة أخرى للمبادلة بين السلعتين لا تحقق التساوي بين القدر

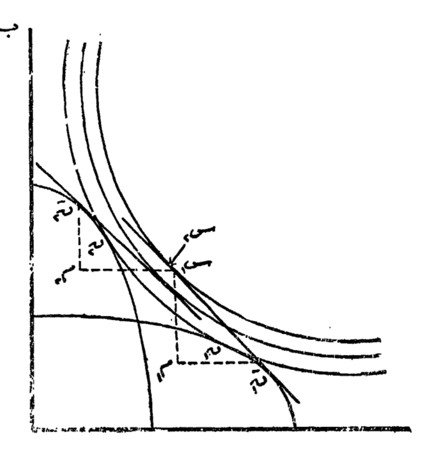
من كل السلعتين الذي ترغب إحدى الدولتين في التخلي عنه ، والقدر الذي ترغب الدولة الاخرى في الحصول عليه بظل تلك النسبة .

ولكن ما هي العوامل التي تكمن وراء هذا الطلب المتبادل ؟ من الظاهر أن هذا الطلب إنما يعبر عن الاذواق في كل من الدولتين . هذه الاذواق يمكن أن تعبر عنها بدورها في شكل منحنيات عدم اهتمام تمثل ذوق كل جماعة في اختيارها بين السلعتين . وفكرة منحنيات عدم الأهتمام الخاصة بجماعة تثير بعض المشكلات ، نظرا لانه من الصعب أن نقرر (في ظل الاتجاهات الحديثة في التحليل الاقتصادي) ما إذا كانت الجماعة أحسن حالا أم لا عندما تتغير مجموعة استهلاكها فيما يصطحب ذلك بتغير في توزيع الناتج القومي (أي اذا أصبح بعض الافراد أحسن حالا بينما أصبح الآخر أسوأ حالا) . ولكن يمكن تفادي هذه الصعوبات عن طريق الالتجاء الى بعض



الافتراضات المبسطة ، فنفترض : ١) أن ذوق الجماعة يمكن تمثيله بذوق فرد واحد ، ٢) أن هذا الذوق لا يشوبه التناقض خلال الزمن ، ٣) أنه لا يحدث أي تغير في توزيع الدخل القومي ، أو إذا حدث مثل ذلك التغير تعتبر الجماعة في مجموعها أحسن حالا إذا كان في وسع الذين تحسنت حالتهم أن يعوضوا الافراد الذين ساءت حالتهم ، ومع ذلك فهم يظلون أفضل حالا مما كانوا قبل تغير توزيع الدخل .

ويمكن استخدام خريطة منحنيات عدم اهتمام الجماعة لبيان كيفية توازنهـا في حالة عدم وجود تجارة خارجية • ويتحقق هذا التوازن عند النقطة التي يمس فيها منحنى فرص الانتاج المحتملة أحد منحنيات عدم اهتمام الجماعة (النقطة و على الشكل المرافق) • فعند أية نقطة أخرى على منحنى فرص الانتاج المحتملة ، نجـد أن نسبة المبادلة المحلية بين السلعتين التي تؤدي الى تحقيق تلك المجموعة المنتجـة تؤدي في الوقت نفسه الى تحقيق مجموعة استهلاكية مختلفة ، وبالتالي لا يتحقق التوازن •



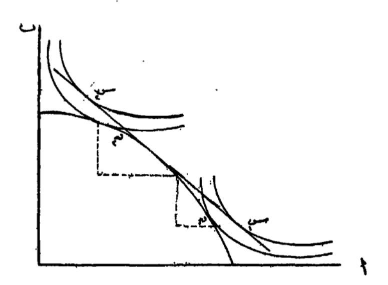
ويمكن للتجارة الدولية أن تنشأ بين دولتين على الرغم من وحدة الذوق بينهما إذا اختلف منحنيا فرص الانتاج المحتملة • ويبين ذلك الشكل المرافق • فقبل قيام التجارة بين الدولتين ، تقوم الدولة الاولى بالانتاج عند النقطة ن١ ، كما تقوم

الدولة الثانية بالانتاج عند النقطة ن٢ • وعلى ذلك فمن الواضح أن نسبتي المبادلة المحليتين في حالة انعدام التجارة مختلفتان ، وبذلك يمكن أن تقوم تجارة خارجية • وبعد قيام التجارة ، تصبح نسبة المبادلة المحلية في كل من الدولتين واحدة ومساوية لنسبة المبادلة الدولية • وينتقل الانتاج في الدولة الاولى الى النقطة ن َ١ ، كما ينتقل الانتاج في الدولة الثانية إلى النقطة ن َ٢ • أما الاستهلاك فسينتقل في الدولة الاولى الى النقطة س١ ، وفي الدولة الثانية الى النقطة س٢ ، لان كل دولة ستتحرك على منحنى فرص المبادلة الذي يواجهها (المستقيم الذي يمثل ميله نسبة المبادلة الدولية) حتى تصل الى أعلى منحنى عدم اهتمام ممكن • ونسبة المبادلة الدولية المبينة بالشكل هي نسبة التوازن ، لانها تحقق التساوي بين قيمة صادرات كل دولة وقيمة وارداتها • ويتطلب ذلك انطباق المثلثين ن َ١ س١ م١ ، ن َ٢ س٢ م٢ ، أي يتطلب تساوي المستقيمين ن َ١ س١ ، ن َ٢ س٢ • أما أية نسبة أخرى للتبادل الدولي فلا تحقق هذا التوازن •

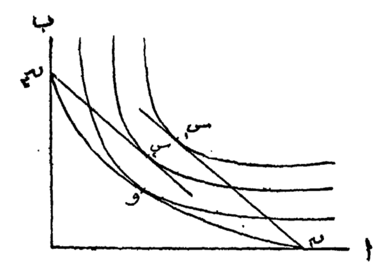
والتجارة الخارجية هنا كما هو ظاهر ، تجعل كلا من الدولتين أكثر تخصصا في الانتاج وأقل تخصصا في الاستهلاك • وكل من الدولتين تحقق كسبا من التجارة الخارجية ، كما يتضح من انتقال كل منهما الى منحنى عدم إهتمام أعلى • على أنه إذا كانت إحدى الدولتين صغيرة جدا بالمقارنة بالدولة الاخرى فان في وسعها أن تتجر مع الدولة الاخيرة وفقا لنسبة المبادلة السائدة في تلك الدولة الكبيرة دون أن تؤثر على تلك النسبة • وظاهر في هذه الحالة أنها تحصل على كل الكسب الناشيء عن التجارة الخارجية •

ويمكن أن تقوم التجارة الخارجية بين دولتين في ظل ظروف متماثلة من حيث الوفرة أو الندرة النسبية لعناصر الانتاج ، وبالتالي في ظل تماثل تام في شكل ووضع منحنى فرص الانتاج المحتملة في الدولتين إذا اختلفت الدولتان من حيث الذوق • ويبين هذه الحالة الشكل المرافق • فقبل قيام التجارة تتوازن الدولة الاولى من حيث الانتاج والاستهلاك عند النقطة ن١ ، كما تتوازن الدولة الثانية من حيث الانتاج والاستهلاك عند النقطة ن٢ • أما بعد قيام التجارة الدولية ، فان الانتاج في كلتا الدولتين يتوازان عند النقطة ن بسبب وحدة نسبة المبادلة الدولية

التي تواجه كلتا الدولتين • أما الاستهلاك فسيتوازن بالنسبة للدولة الاولى عند النقطة س١ ، وبالنسبة للدولة الثانية عند النقطة س٢ • وتكون نسبة المبادلة الدولية بالشكل هي نسبة التوازن نظرا لانها تحقق التساوي بين صادرات كل دولة ووارداتها • ويتطلب ذلك كما هو ظاهر في الشكل تساوي المستقيمين ن س١ ، ن س٢ • وهنا على العكس من الحالة السابقة تؤدي التجارة الدولية الى جعل كل من الدولتين أقل تخصصا في الانتاج وأكثر تخصصا في الاستهلاك •



ويمكن للتجارة الخارجية أن تقوم أيضا على الرغم من اتحاد الذوق والوفرة أو الندرة النسبية لعناصر الانتاج في الدولتين ، وذلك إذا كان الانتاج خاضعا لظاهرة النفقة المتناقصة • وهذه الحالة مبينة في الشكل المرافق • فتوازن الانتاج والاستهلاك في الدولتين قبل قيام التجارة يكون عند النقطة و • أما بعد قيام التجارة فان إنتاج الدولة الاولى يصبح عند النقطة ن١ واستهلاكها عند النقطة س١ ، كما يصبح انتاج الدولة الثانية ن٢ واستهلاكها س٢ • وهذا وضع توازن بالنسبة لنسبة التبادل الدولية لان ن١ س١ = ن٢ س٢ ، أي أن صادرات كل دولة تتساوى مع وارداتها •



٤ ـ إن عناصر الانتاج قد تترك نشاطا اقتصاديا معينا لتجد نفسها في حالة بطالة ، أو قد تبقى في نشاط معين ، رغم أن هناك نشاطات اقتصادية أخرى تدر دخولا أكبر .

ثالثا : لقد انتقدت النظرية في افتراضها حالة التوظف الكامل : تفترض النظرية أن حالة التوظف الكامل هي الحالة الطبيعية الدائمة للاقتصاد ، لان قوى السوق الحرة كفيلة باصلاح أي خلل في توازن الاقتصاد . ولقد أثبتت الاحداث العالمية وخاصة الازمة العالمية الكبرى سنة ١٩٣٠ خطأ افتراض التوظف الكامل ، وكذلك عدم قدرة النظام الرأسمالي على استعادة التوازن في حالة الاختلال بصورة تلقائية .

رابعا : تفترض النظرية أن التبادل الدولي يتم في ظل مبدأ المقايضة والواقع أن التبادل بين الدول لم يكن في الحقيقة مقايضة بحتة ، ودون توسط النقود والائتمان. اذ أن استخدام هذه الوسائل في التعامل الدولي ، يؤثر تأثيرا كبيرا في تحديد اسعار السلع والمنتجات ، لما لتقلبات قيم النقود من أثر في تحديد القيم والاجور والاسعار بصورة عامة .

تلك هي أهم الانتقادات التي يمكن أخذها على نظرية التكاليف النسبية . وقد حاولت النظرية الحديثة ، التغلب على هذه الانتقادات ، مما أدى إلى زيادة أهمية هذه النظرية .

خامسا ـ النظرية الحديثة في التجارة الدولية :

استعرضنا فيما تقدم قانون النفقات النسبية • ويتمثل في القانون المذكور جوهر التفسير الكلاسيكي الذي يقرر أن الحصول على مكاسب متبادلة من التجارة الدولية ، يتوقف على اختلاف النفقات النسبية بين السلع من بلد الى آخر ، وأن أكبر مكسب يتحقق لكل بلد ، بحالة تخصصه في انتاج السلعة ، التي يتميز فيها نسبيا ، أي التي ينتجها بنفقة منخفضة نسبيا • ولكن النظرية لم تشرح لنا لماذا تختلف النفقات النسبية من بلد الى آخر ، وهذه قد سلمت بالتفسير الكلاسيكي في اعتمادها على مبدأ العمل أساسا للقيمة • كما استندت على وجود فروق واضحة بين طبيعة التجارة الداخلية ، وطبيعة التجارة الدولية • ثم ان التفكير الكلاسيكي قد اعتمد في تفسير النفقات النسبية للسلع الداخلة في التجارة الدولية ، على أساس اختلاف المهارات العمالية بين البلدان المختلفة ، نتيجة للتخصص وتقسيم العمل •

وبصرف النظر عما يرد على قانون النفقات النسبية من قيود ، فان السكوت عليه لا يكفي في تأصيل طبيعة التخصص الدولي ، وتحديد مداه • وبضوء الدراسات يتجلى أمام فئة من الاقتصاديين امكان قيام التبادل التجاري ، على أسس جديدة غير التكاليف النسبية ، وبفضلها يمكن انشاء علاقات اقتصادية ما بين الدول على نمط جديد •

ويعتبر الاقتصادي السويدي (أوهلن) من أشد المعارضين لنظرية التكاليف النسبية ، فقد وضع نظرية مناهضة لها ، تقوم على فكرة اختلاف اسعار عناصر الانتاج بين المناطق • وبهذا يرى (أوهلن) أن التخصص لا يحصل بين الدول فقط ، بل بين مناطق وقطاعات ، يوجد فيما بينها تشابه وتقارب في الظروف الانتاجية، وتبعا لذلك تصبح نظرية التجارة والتخصص الدوليين حالة جزئية ، تشملها نظرية عامة ، هي نظرية المبادلات بين المناطق المختلفة •

وتبدو أهمية النظرية الحديثة في التجارة الدولية ، (نظرية أوهلن) بكونها تعتمد على الدور الذي يلعبه النقد والصرف والاسعار ، في التبادل والتوازن الدولي • ففي الوقت الذي يحصل فيه التبادل والتخصص نتيجة لتفاوت أسعار

عوامل الانتاج في مناطق الانتاج ، يحصل أيضا وكنتيجة لما سبق ، توازن بين أسعار العناصر والمنتوجات .

على أن النظرية الجديدة لم تزل تستند على مفهوم النفقة أو الكلفة ، وكل ما في الامر انها لا تعتبر العمل أساسا لتحديد قيمة الكلفة ، بل تعتمد على الموارد أساسا في تحديدها . والتجارة الخارجية حسب هذه النظرية ، هي تبادل المنتوجات بين المناطق ، وليس بين الدول على أساس التفاوت النقدي بين أثمان السلع المتبادلة . ومعنى هذا أنه لامانع لو شملت المنطقة عدة دول أو بين مناطق تقع في دولة واحدة ، إذ أن التبادل يحدث مع ذلك مادام هناك اختلاف بين أثمان المنتوجات المتبادلة . ولما كانت أثمان السلع تتحدد بنفقات انتاجها ، لذلك يجب بحث العوامل والاسباب التي تؤدي الى وجود الاختلاف بين نفقات انتاج السلع في المناطق المختلفة .

ويمكن القول أن النظرية الحديثة إنما تعتمد في تفسير ظاهرة التخصص الدولي على عاملين أساسيين : الاول ـ اختلاف مدى وفرة عناصر الانتاج من بلد الى آخر (درجة الندرة) ، والثاني ـ هو تناقص النفقة وتزايد الغلة بالتوسع في الانتـاج .

اولا ـ اختلاف مدى وفرة عناصر الانتاج :

يرى واضع النظرية الحديثة ، أن الدول تختلف في الانتاج التي منحتها إياها الطبيعة ، والتي تؤلف ثروتها الطبيعية والبشرية ، وأنه من الناحية التقنية أيضا ، يمكن انتاج مختلف السلع ، بتركيب معين من عناصر الانتاج بكفاية انتاجية أعظم من تركيب آخر . فحيث تتواجد عناصر الانتاج (الطبيعة والعمل ورأس المال) في دولة ما بكثرة ، يكون وجودها باعثا في تهيئة ظروف التبادل بين المناطق ، وكذلك حين يقل وجود هذه العناصر في تلك المنطقـة . ويستوجب وجـود الفرق في الثروات الطبيعية والبشرية ، التي تتألف منها عناصر الانتاج اختلاف الأسعار النسبية لهـذه العوامل بين الدول . وبناء على ذلك فان قيم السلع وأثمانها ، تتأثر بزيادة او قلـة عناصر الانتاج ، فكلما كانت هذه العناصر في منطقة ما كثيرة ، انخفضت أثمـان

السلع الناتجة عن تلك العناصر • أي أن مقدار الاثمان يتناسب عكسيا مع مقدار العناصر • فتكون أسعار العمل منخفضة نسبيا في الدول التي تتوفر فيها اليد العاملة مثل الهند ، وتكون اسعار الارض منخفضة نسبيا ، أي بالنسبة لاسعار العمل ورأس المال في الدولة التي تتسع أراضيها بالنسبة لعدد سكانها ، كما هو الحال في استراليا وكندا مثلا •

وهناك تأثير متبادل آخر بين كمية العناصر ومبدأ التخصص ، وهو أن التخصص لابد وأن يكون نتيجة طبيعية لوفرة العناصر ، أي أن كل دولة وكل منطقة لا بد أن تتخصص في انتاج السلعة ، أو السلع التي ينفق فيها قدر كبير من العناصر الموفورة لديها • ويوضح ذلك أنه لما كان انتاج اللحوم يتطلب مساحات واسعة لرعي الماشية على حين لا يقتضي سوى عدد محدود من العمل وسلع الانتاج، فان انتاج اللحوم ، وبالتالي أسعارها ، ستكون منخفضة نسبيا في البلاد التي تتوافر لديها مساحات واسعة من المراعي ، كالارجنتين واستراليا • ومن هنا تميل هذه البلاد الى التخصص في تربية وانتاج وتصدير المواشي وملحقاتها كالاصواف واللحوم بأثمان منخفضة ، نتيجة لتوفر الطبيعة والعمل بكثرة هناك ، حيث أن ريع الارض منخفض، وأجر العمل رخيص •

وكذلك الامر بالنسبة للولايات المتحدة ، والدول الصناعية الاخرى ، التي اختصت بانتاج الآلات والمكائن بأثمان رخيصة ، نتيجة لتوفر رؤوس أموال رخيصة • والسبب الاساسي في التخصص وهبوط الاثمان في هذه الدول والمناطق هو أن انتاج الآلات والمكائن يتطلب الايدي العاملة والاموال الطائلة ، دون حاجة كبيرة الى مساحات شاسعة من الاراضي • فحيث تتوفر الايدي العاملة والاموال والخدمات تبرز مظاهر التخصص ، وظواهر انخفاض الاسعار والفوائد • ومن الواضح أيضا أن انتاج الملابس الجاهزة ، يقتضي توفر عدد كبير من العمال المدربين، وقدر متواضع من سلع الانتاج ، ومقدار ضئيل من الارض • وهذا النوع من الانتاج يميل الى التوطن في البلاد التي يتوفر لديها عرض وفير نسبيا من اولئك العمال المدربين •

ومن المهم الاشارة إلى أن نسب عوامل الانتاج المستعملة في انتاج السلع لا تبقى ثابتة دوما ، ـ خلال الزمن ـ فالثورة التقنية العلمية تبدل نسب عوامل الانتاج الملائمة لانتاج مادة معينة • وتتغير بذلك قائمة البضائع التي تعتبر رخيصة نسبيا في دولة من الدول • مثلا في القطر العربي السوري كان رأس المال نادرا ، وكان عنصر العمل والارض أكثر توفرا نسبيا ـ لهذا كانت معظم صادرات سورية زراعية • في السنوات الاخيرة ، ومع زيادة الاستثمارات في القطاع الصناعي ، تغير الهيكل الاقتصادي ، وأصبحت الصادرات الصناعية تحتل نسبة لابأس بها في القطاع الخارجي •

إن اختلاف نسب عناصر الانتاج في الدول المختلفة ، يؤدي الى اختلاف الاجور والمكافآت التي تحصل عليها عوامل الانتاج • ويترتب على ذلك أن ترتفع المكافأة التي يحصل عليها عامل الانتاج النادر نسبيا ، وبالعكس حين يكون عامل الانتاج موجودا بوفرة تكون مكافأته منخفضة نسبيا •

وعليه لا بد أن تبرز بوادر التعامل والتبادل جلية ، بين المناطق والدول المتخصصة ، حيث ستكون صادرات كل بلد أو منطقة من السلع ، التي يتميز في انتاجها نسبيا ـ أي السلع التي تتوفر لديه نسبيا عناصر انتاجها ـ ، وتكون نفقات انتاجها ـ اسعارها ـ منخفضة لهذا السبب ـ نسبيا ـ عن الاسعار السائدة في أماكن أخرى من العالم • ويستورد كل بلد تلك السلع التي يحتاج انتاجها الى عناصر انتاج غير موجودة محليا أو يعاني فيها من عجز نسبي • وبمعنى آخر تتاجر الدول والمناطق فيما بينها ، نتيجة لتخصصها في السلع التي تتوفر فيها عناصر الانتاج بكثرة ، وبحيث تتم المبادلة بين عناصر الانتاج الوفيرة في الدول والمناطق • ويترتب على ذلك أن تتم المبادلة أيضا بين منتجات تلك العناصر • وهذا مايفسر لنا لماذا تخصصت اليابان في تصدير الاجهزة الكهربائية ، أو تخصص الولايات المتحدة في انتاج السيارات ، وسويسرا في انتاج الساعات •

ثانيا ـ تناقص النفقة وتزايد الغلة بالتوسع في الانتاج :

كما أسلفنا سابقا يقع التخصص والتبادل بين الدول نتيجة اختلاف الوفرة

النسبية في عوامل الانتاج لسلع مختلفة ٠ إذ يؤدي هذا الاختلاف الى اختلاف الاجور والمكافآت ، التي تحصل عليها هذه العوامل من بلد الى آخر ٠ وبـدوره يؤدي هذا الاختلاف الى اختلاف نفقات انتاج السلع المختلفة ، في هـذا البلد أو ذاك ، ومن ثم الى اختلاف سعر السلعة في الداخل عنه في الخارج ٠ ولكي يحـدث التبادل لا بد أن تتجه الدول الى توسيع نطاق الانتاج بدرجة كبيرة بالنسبة للسلع موضوع التبادل ، بحيث يترتب على زيادة الانتاج هبوط كلفة انتاج تلك السلعة ، ثم هبوط اسعارها ٠ الامر الذي يغري الدول الاخرى على استيرادها من الدولـة الاولى ، التي على الرغم من نفقات النقل ، تقل اسعار استيرادها عن أسعار الانتاج المحلي لها ، ما دام يترتب على ذلك وفر واقتصاد في ميزانيتهـا ، يشجعها عـلى الاستيراد ، أكثر مما تتكلف انتاج تلك السلعة ٠ والعكس صحيح أيضا ٠

ومن خلال مطالعاتنا لنطاق تطبيق قانون الغلة ، نجد أن المشروعات الزراعية والصناعية والتجارية تمر بمراحل ثلاث : تزايد الغلة ، وثبات الغلة ، ونقصان الغلة ٠ ويظهر أثر هذا القانون في الزراعة بشكل سريع ، أما أثره في الصناعة فيظهر ببطء نتيجة للمكتشفات العلمية ٠ وعليه نجد أن الانتاج الكبير ، يؤدي الى قيام التخصص والتجارة بين الدول والمناطق ، حتى ولو لم يوجد اختلاف بين المناطق مـن حيث وفرة أو ندرة عوامل الانتاج ٠

ففي الدول الرأسمالية الصناعية ، تتماثل تقريبا درجة الوفرة النسبية ، بمختلف عوامل الانتاج لدى كل منها ٠ ويقوم بين هذه الدول تبادل تجاري ، حيث يؤدي اتساع نطاق الانتاج في الميدان الصناعي ، إلى تناقص النفقة ، وبالتالي تخفيض سعر السلعة نظرا لما يحققه الانتاج الكبير من وفور داخلية وخارجية ٠

وهكذا يؤدي الاختلاف في وفرة أو ندرة عوامل الانتاج الى تخصص كـل دولة في فرع الانتاج ، الذي يتطلب نسبة كبيرة من العنصر الموجود بهـا بكثرة (الارض أو العمل أو رأس المال أو عنصرين معا) ، ثـم لا تلبث نتيجـة لزيـادة الطلب من المناطق الاخرى ، ان توسع حجم المشروعات ، فينشأ الانتاج الكبير ، ويؤدي بدوره إلى انخفاض التكاليف وبالتالي ، الى انخفاض ثمن البيع ، الامر الذي يؤدي بدوره الى توسيع التجارة بين المناطق المختلفة ٠

ويترتب على النتيجة الآنفة الذكر ، نتيجة أخرى ، وهي أن التجارة الدولية تعمل على تقليل الفروق بين أسعار العنصر الحاضر في المناطق المختلفة .

آثار التجارة الدولية (١) :

تؤثر التجارة الدولية على الاوضاع الاقتصادية الداخلية من ناحيتين ، تحتل ثانيتهما مركز هاما في النظرية الحديثة للتجارة الدولية . أما الناحية الاولى فتتعلق بأثر التجارة على أسعار السلع محل التبادل ، إذ من المفروض أن تؤدي التجارة الدولية ، الى احداث التوازن في اسعار السلع في الدول المختلفة ، أي عدم وجود فروق ملموسة في أثمان السلع ، تزيد عن نفقات النقل والرسوم الجمركية . وأما الناحية الثانية فموضوعها أثر التجارة على مكافآت عوامل الانتاج ، فعن طريق الاستيراد والتصدير يصبح عامل الانتاج الوفير نسبيا نادرا ، وعامل الانتاج النادر نسبيا وفيرا ، وبذلك تميل مكافآت عوامل الانتاج الى التعادل .

أثر التجارة على أسعار السلع :

رأينا كيف تقوم التجارة الدولية عند اختلاف السلع من بلد الى آخر . إذ تنساب السلع من البلاد التي تتوفر نسبيا بها ، وتنخفض بالتالي أسعارها فيها ، الى البلاد التي تندر نسبيا بها ، وترتفع بالتالي أسعارها بها . فهل من شأن قيام التجارة الدولية احداث التكافؤ بين اسعار السلع في مختلف بلدان العالم ؟ الجواب على هذا بالنفي . اذ يقتضي حصول هذا التكافؤ ، عدم وجود عوائق تعترض انسياب السلع من بلد الى آخر ــ وهذا غير صحيح . فهناك نفقات النقل والرسوم الجمركية، التي تؤدي الى ارتفاع قيمة السلعة المستوردة ، بالاضافة الى قيام بعض الدول باستيراد سلعة تقوم هي بانتاج مثلها ، اذ تختلف أنواع السلعة الواحدة ، فقد ينتج البلد نوعا رديئا ويستورد نوعا جديدا ، أو العكس . ومن ثم ، فان من الاصح أن يقال أن التجارة تستمر ، أو أن السلع تنساب من بلد الى آخر ، حتى يصبح الفرق بين سعر السلعة في البلد الذي يتخصص فيها ، وسعرها في البلد الذي يستوردها ، لا يزيد على نفقات النقل ، مضافا اليها الرسوم الجمركية إن وجدت . وهكذا يظل الاختلاف في اسعار السلع قائما بين مختلف بلدان العالم .

---

(١) الدكتور محمد زكي الشافعي ... مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، بيروت ــ ١٩٧٠ (طبعة ثالثة) .

أثر التجارة الدولية على مكافآت عوامل الانتاج :

ومن الواضح أن التخصص في انتاج وتصدير السلع ، التي يدخل عامل الانتاج الوفير نسبيا في انتاجها بكثرة ، يؤدي الى زيادة الطلب على خدماته ، ويجعله بالتالي أقل وفرة ، كما أن استيراد السلع التي يدخل عامل الانتاج النادر نسبيا في انتاجها بكثرة ، يؤدي الى انكماش الطلب على خدماته ، ويجعله بالتالي أقل ندرة . وهكذا تميل مكافآت عوامل الانتاج الوفيرة نسبيا في هذا البلد ، أو ذلك الى الارتفاع ، وتميل مكافآت عوامل الانتاج النادرة نسبيا الى الانخفاض ، عما كانت لتكون عليه في حالة عدم قيام التجارة الخارجية . ومن ثم يؤدي اتساع نطاق التخصص والتبادل ، الى الميل بمكافآت عوامل الانتاج نحو التكافؤ ـ أو بعبارة أخرى ، الى تضييق شقة التفاوت بين هذه المكافآت . إذ تؤدي التجارة الخارجية بحدود ما يتفق لها من حرية ، إلى تركيز الطلب الاجنبي على العوامل الوفيرة نسبيا لدى الدولة ، وتحويل الطلب الوطني عن العوامل النادرة نسبيا الى البلاد الاخرى. فحرية انتقال السلع من دولة الى أخرى ، سوف يؤدي في النهاية الى تساوي أثمان عوامل الانتاج . وبالتالي الى زوال الفروق في الاثمان النسبية لعوامل الانتاج ، إذا ما سادت حرية التجارة ، ولم يوجد من الرسوم الجمركية ، ما يعطل تدفق السلعة ، من دولة الى أخرى وبسهولة .

ويترتب على ذلك أن من شأن اتساع نطاق التخصص والتبادل الدولي ، التأثير على توزيع الدخل القومي ، في كل بلد من البلدان ، نظرا لما يفضي إليه من تحسن المركز النسبي ، للعوامل الوفيرة نسبيا ، وتقليل الميزة التي تتمتع بها العوامل النادرة نسبيا في كل بلد من البلدان ، كما أن من شأنه أيضا الميل بالمكافآت النسبية لعوامل الانتاج ، نحو التكافؤ في البلاد المختلفة .

ولكن هل يتمخض هذا الميل الى تكافؤ مكافآت عوامل الانتاج ، عن تساوي المكافآت النسبية ، لعوامل الانتاج المختلفة في مختلف البلدان ، بما يترتب على ذلك من زوال السبب الاول لقيام التبادل الدولي . الجواب على هذا بالنفي . إذ يقتضي تحقيق ذلك أن تتساوى أولا الاسعار النسبية للسلع المختلفة ، في البلاد التي تشترك في التبادل . ولما كان هذا الفرض يدحضه وجود نفقات النقل على الاقل ،

فان الكلام عن تحقيق التكافؤ بين مكافآت عناصر الانتاج في البلاد المختلفة أمر غير ذي موضوع •

انتقاد النظرية الحديثة :

وجهت للنظرية عدة انتقادات أهمها :

أولا ــ تفترض النظرية تجانس عناصر الانتاج الاساسية ، (الارض والعمل ورأس المال) • فهي تهتم بالاختلافات الكمية لعناصر الانتاج ، وتتجاهل الاختلافات النوعية فيها • فعنصر رأس المال يمكن أن يقسم لاربعة أنواع وهي : رأس المال الانتاجي ، ورأس المال الاجتماعي ، ورأس المال النقدي ، ورأس المال من المخزون من المواد الاولية والسلع • ويثير هذا التقسيم مشاكل من الناحيتين النظرية والواقعية • فمن الناحية النظرية هناك مسألة التعريف الدقيق الخاص بنوع رأس المال ، وأما من الناحية العملية ، فهناك مشكلة إخضاع الانواع المختلفة من رأس المال لمقياس من نوع واحد • فتتأثر التقديرات في أي بلد ، وفقا للاسلوب المستخدم عن طريق ترجمة قيمة الاصول الرأسمالية الحقيقية ، إلى قيم نقدية ، كما تتأثر التقديرات بالتغيرات المستمرة في الاساليب الفنية للانتاج ، وحالة الطلب على المنتجات النهائية لرأس المال • ولهذا فان تقرير النظرية بان درجة الوفرة أو الندرة النسبية ، لعنصر رأس المال ، هي المؤشر الاساسي لانتاج السلع الرأسمالية هو تقرير عمومي يتسم بالتبسيط الزائد • أما بالنسبة لعنصر الارض ، فالواقع أنه غير متجانس ، كما أن تحديد الموارد الطبيعية ، دون أخذ التقدم التقني المستمر ، يعطينا صورة بعيدة عن الواقع الذي يتسم بالتطور والحركة • وبالنسبة للعمل فهناك أيضا تفرقة بين درجات مختلفة من المهارة أو الكفاءة العمالية • وتعود هذه الاختلافات في معظم الاحوال ، الى الاختلافات في المقدرة التنظيمية لادارة الانتاج ، والى درجات تقدم المعرفة الفنية •

ثانيا ــ تفترض النظرية عدم امكانية انتقال عناصر الانتاج ، من دولة الى أخرى • وهذا الافتراض غير منطقي نظرا لتشابك العلاقات الاقتصادية الدولية

في العصر الحديث . فتحركات رؤوس الاموال من الدول الغنية ، إلى الدول النامية ، والمساعدات المالية التي تقدمها البلدان المصدرة للنفط ، الى الدول الفقيرة جدا ، قد أصبحت ظاهرة ملموسة في هذا القرن . أما بالنسبة لحركات تنقلات العمال ، فهي محدودة نسبيا ، نظرا للقوانين التي تضعها بعض الدول على الهجرة . وفيما يتعلق بعنصر الارض ، فهناك استحالة في انتقاله .

تقدير النظرية :

لا جدال في أن النظرية الحديثة ، قد سلكت طريقا يتميز بنظرة واقعية أكثر من النظرية التقليدية . كما أنها رفضت اعتبار العمل أساسا للكلفة ، وهي في ذلك تقر اعتبار النقود وسيلة للتسوية والتوازن . كذلك قامت النظرية على افتراض سريان المنافسة الحرة ، وتوفر التشغيل الكامل ، وأيضا امكان انتقال عناصر الانتاج بين المناطق . وفي ظل النظرية الحديثة تتخصص كل دولة في انتاج وتصدير السلع التي تتميز في انتاجها ، حسب وفرة أو ندرة عناصر الانتاج ، وإن كنا ننظر في تقدير تلك الميزة الى اختلاف التكاليف والاثمان النقدية . وترى النظرية أن الاساس الذي يقوم على بنيانه العلاقات الدولية هو مبدأ التخصص ، وتقسيم العمل ، مما يؤدي الى تحقيق الربح على جميع الدول . إلا أنه قد تبين أن الدول ، بحالات عديدة ، يتعين عليها اتباع سياسات اقتصادية معينة ، كالاخذ باساليب التنمية الاقتصادية من أجل تنفيذ الخطط الاقتصادية اللازمة ، لتطوير الاقتصاد الوطني ، وما تتطلبه من فرض الرسوم الجمركية ، وتحديد الواردات من العالم الخارجي ، وفرض الرقابة على النقد ، وحماية مستوى التشغيل ، وغير ذلك من الاجراءات ، الامر الذي يتعارض مع مبادىء النظرية الكلاسيكية والنظرية الحديثة .

الفصل الرابع

الربح من التجارة الدولية

مدى الاستفادة من التجارة :

رأينا مما تقدم أنه اذا اختلفت التكاليف النسبية بين بلدين ، كان ذلك داعيا لقيام التجارة بينهما . ويتخصص كل منهما في السلعة التي يتمتع فيها بميزة نسبية، ويعتمد على البلد الآخر في الحصول جزئيا أو كليا على حاجته من السلعة ، التي لا يتمتع فيها بميزة نسبية ، ويستفيد البلدان من هذه التجارة ، طالما أن معدل التبادل بين السلعتين ، يختلف عن معدل التبادل الذي كان سائدا في كل منهما قبل قيام التجارة .

فاذا كانت (١٢٠) ساعة عمل في الهند ، تنتج قنطارا من القطن ، أو ٢٠ مترا من النسيج ، فان قيمة القطن بالنسبة للنسيج في الهند تكون : ١ قنطار قطن = ٢٠ متر نسيج .

وإذا كانت (٢٤) ساعة عمل في أمريكا ، تنتج قنطارا من القطن ، أو ٦٠ مترا من النسيج ، فان قيمة القطن بالنسبة للنسيج في أمريكا تكون : ١ قنطار قطن = ٦٠ متر نسيج .

ومن مقارنة قيمة القطن بالنسبة للمنسوجات في كل من البلدين ، يتضح لنا أن الهند تتمتع بميزة نسبية في القطن ، وان امريكا تتمتع بميزة نسبية في المنسوجات، وتعود التجارة الدولية بالنفع على البلدين طالما أن معدل التبادل الدولي بين القطن والمنسوجات يقع بين ٢٠ مترا و ٦٠ مترا لكل قنطار قطن . وعلى ذلك تتخصص

---

(١) الدكتور حسن كمال حسنين ... أصول التجارة الدولية ، القاهرة ـ ١٩٦٥ (طبعة ثانية) .

الهند في القطن ، وتصدره لامريكا وتتخصص أمريكا في المنسوجات وتصدرها الى الهند .

ومن السهل أن تتبين أن مدى الاستفادة من التجارة الدولية ، انما يتوقف على معدل التبادل الدولي . فاذا فرضنا أن التبادل تم على أساس ١ قنطار قطن = ٣٠ متر نسيج ، فان معنى هذا أن الهند تستفيد عشرة أمتار نسيج ، عن كل قنطار قطن تصدره لامريكا . ذلك أن (١٢٠) ساعة عمل في الهند ، لا تنتج أكثر من ٢٠ مترا . ولكن عن طريق توجيه هذا المجهود الانتاجي الى القطن ، تستطيع الهند أن تنتج قنطارا من القطن ، تصدره الى أمريكا مقابل ٣٠ متر نسيج ، وكأن الهند عن طريق التجارة الدولية قد جعلت (١٢٠) ساعة عمل تنتج ٣٠ مترا بدلا من ٢٠ مترا من المنسوجات .

ومن ناحية أخرى ، نجد أن امريكا تستفيد (٣٠) مترا من المنسوجات عن كل قنطار قطن ، تستورده من الهند ، ذلك أن (٢٤) ساعة عمل ، لا تنتج في امريكا أكثر من قنطار قطن . ولكن عن طريق توجيه هذا المجهود الانتاجي الى المنسوجات ، تستطيع امريكا أن تنتج (٦٠) مترا من المنسوجات ، تصدرها الى الهند تحصل مقابلها على قنطارين من القطن ، وكأن امريكا عن طريق التجارة الدولية ، قد جعلت (٢٤) ساعة عمل تنتج قنطارين من القطن ، بدلا من قنطار واحد.

أما إذا افترضنا أن معدل التبادل الدولي قد تم على أساس : ١ قنطار من القطن يساوي ٤٠ مترا من النسيج . فان الهند تستفيد من ٢٠ مترا من المنسوجات عن كل قنطار قطن ، تصدره الى أمريكا . وتستفيد أمريكا أيضا ٢٠ مترا من المنسوجات ، عن كل قنطار تستورده من الهند . أي أن نفع التجارة يقسم مناصفة بين البلدين .

وهكذا نجد أن الربح الكلي من التجارة الدولية ، يتمثل في ٤٠ متر منسوجات عن كل قنطار قطن ، يصدر أو يستورد . وهذا الربح الكلي يقسم بين البلدين تبعا لمعدل التبادل الدولي الذي يستقر عليه التعامل . فقد يسود معدل

تبادل دولي يؤدي الى حصول أمريكا على الحصة الكبرى من ربح التجارة ، أو قد يسود معدل آخر يمكن الهند من الحصول على الحصة الكبرى .

نستطيع اذن أن نعرف معدل التبادل الدولي لبلد معين ، بأنه عبارة عن عدد الوحدات المستوردة التي تحصل عليها الدولة ، مقابل كل وحدة تصدرها للخارج . وفي المثال السابق معدل التبادل الدولي ، من جهة نظر الهند هو عبارة عن عدد الامتار من المنسوجات التي تحصل عليها ، مقابل كل قنطار تصدره الى امريكا .

ولكننا في إطار نقدي نعبر عن ثمن كل سلعة بمبلغ معين من النقود ، ولانعبر عنه بوحدات من سلعة أخرى ، وعلى ذلك فان معدل التبادل يتعين بالمقارنة بين ثمن صادرات الدولة ، وثمن وارداتها .

معدل التبادل الدولي والرفاهية الاقتصادية :

نستطيع الآن أن ندرك أهمية فكرة معدل التبادل الدولي ، من حيث الرفاهية الاقتصادية . فان كل بلد يصدر قدرا معينا من السلع الى العالم الخارجي ، وما يحصل عليه مقابل هذه الكمية المصدرة ، يتوقف على معدل التبادل الدولي . فاذا صدرت الهند مثلا الى العالم الخارجي في سنة من السنوات ٧ ملايين قنطار قطن ، وكان ثمن القنطار ١٥ جنيها ، فان ما تحصل عليه من واردات لقاء هذه الكمية المصدرة يتوقف على ثمن الوحدة من وارداتها . اذا جعلنا المنسوجات ترمز لواردات الهند المختلفة ، وكان ثمن المتر منها ٥٠ قرشا فان كل قنطار تصدره الهند يمكنها من الحصول على ٣٠ متر من المنسوجات . وعلى ذلك فان صادرات الهند من القطن تمكنها من الحصول على ٢١٠ مليون متر من المنسوجات .

وإذا افترضنا أن ثمن القطن الهندي قد ارتفع إلى ٢٠ جنيها للقنطار ، مع بقاء ثمن الواردات على ماهو عليه . ففي هذه الحالة تحصل الهند على ٤٠ مترا من المنسوجات مقابل كل قنطار تصدره . وعلى هذا فان صادرات ٧ ملايين قنطار من القطن تمكنها من الحصول على ٢٨٠ مليون متر من المنسوجات . أي ان ارتفاع ثمن الصادرات الهندية مع بقاء ثمن الواردات على ماهو عليه ، يمكن الهند من

الحصول على كمية أكبر من الواردات ، لقاء كمية معينة من الصادرات • وهــذا من شأنه زيادة مستوى الرفاهية الاقتصادية •

وبالعكس اذا انخفض ثمن القطن الهندي الى ١٠ جنيهات للقنطار ، مــع بقاء ثمن الواردات على ما هو عليه ، فان كل قنطار تصدره الهند الى الخارج ، يمكنها من الحصول على ٢٠ مترا من المنسوجات ، وعلى هذا فان صادرات ٧ ملايين قنطار قطن ، لا تمكنها من الحصول على أكثر من ١٤٠ مليون متر مــن المنسوجــات •

ونرى من ذلك أنه اذا ارتفع ثمن الوحدة من الصادرات الهندية ، مع بقــاء ثمن الوحدة من الواردات على ما هو عليه ، فان ذلك يعني تحسن معدل التبــادل الدولي الهندي ، وهذا من شأنه زيادة مستوى الرفاهية الاقتصادية • واذا انخفض ثمن الوحدة من صادرات الهند ، مع بقاء ثمن الوحدة من وارداتها ، على ماهو عليه ، فان ذلك يعني تدهور معدل التبادل الدولي الهندي ، وهــذا من شأنــه انخفاض مستوى الرفاهية الاقتصادية •

معدل التبادل السلعي ومعدل التبادل الحقيقي :

لقد افترضنا آنفا أن تحسن معدل التبادل الدولــي ، يعني زيادة مستوى الرفاهية الاقتصادية ، حيث أنه يتضمن حصول الدولة على كمية أكبر من الواردات، لقاء كمية معينة تصدرها ، وان تدهور معــدل التبادل الــدولي ، يعني انخفاض مستوى الرفاهية الاقتصادية،لانه يتضمن حصول الدولة على كمية أقل من الواردات لقاء كمية معينة تصدرهــا •

وهذا افتراض معقول ، طالما أن تحسن معدل التبادل الدولي أو تدهوره ، لم يقترن بتغير في النفقة الحقيقية ، لانتاج الوحــدة من الصادرات أو الواردات • فان تحسن معدل التبادل لا يعني بالضرورة ارتفاع مستوى الرفاهية الاقتصادية ، وتدهوره لا يعني بالضرورة انخفاض مستوى الرفاهية الاقتصادية •

ولبيان ذلك نفترض أنه في عام ١٩٤٥ كان ثمن قنطار القطن ١٥ جنيها وثمن

المتر من المنسوجات (التي ترمز لواردات الهند) ٥٠ قرشا للمتر ، ومعنى ذلك أن معدل التبادل الدولي للهند في عام ١٩٤٥ هو :

$$\frac{\text{ثمن الوحدة من الصادرات}}{\text{ثمن الوحدة من الواردات}} = \frac{١٥٠٠}{٥٠} = ٣٠$$

أي أن كل قنطار قطن تصدره الهند الى الخارج ، يمكنها من الحصول على ٣٠ مترا من المنسوجات •

ونفترض أنه في عام ١٩٨٠ ، ارتفع ثمن القنطار الى ٢٨ جنيها مع بقاء ثمن الواردات على ما هو عليه • ومعنى ذلك أن معدل التبادل الدولي قد أصبح $\frac{٢٨٠٠}{٥٠}$ = ٥٦ أي أن كل قنطار تصدره الهند إلى الخارج ، يمكنها من الحصول على ٥٦ مترا من المنسوجات •

وبمقارنة عام ١٩٨٠ بـ ١٩٤٥ يمكن القول أن معدل التبادل الدولي بالهند قد تحسن ، ولكن هل يعني هذا التحسن بالضرورة ارتفاعا في مستوى الرفاهية الاقتصادية للهند ؟ تصور أن زيادة ثمن قنطار القطن من ١٥ جنيها الى ٢٨ جنيها يرجع الى زيادة في النفقة الحقيقية لانتاج القطن الهندي • أي أن الموارد الحقيقية اللازمة لانتاج قنطار قطن ، قد زادت في عام ١٩٨٠ الى ٢٠٠ ساعة عمل ، مثلا بعد أن كانت ١٠٠ ساعة عمل في عام ١٩٤٥ نتيجة استخدام أراض أقل خصوبة مثلا، أو الى تدهور المستوى الفني في الانتاج ، وكان من نتيجة ذلك أن تحصل الهند على كمية أكبر من الواردات ، لقا كل قنطار تصدره ، فان هذه الكمية الكبرى قد اقتضت مجهودا انسانيا أكبر • ومن ثم لا نستطيع القطع بارتفاع مستوى الرفاهية الاقتصادية على أثر هذا التحسن في معدل التبادل الدولي • والعكس بالعكس في حالة انخفاض أثمان القطن ، نتيجة انخفاض الموارد الحقيقية اللازمة للانتاج ، فانه

أيضا لا يمكن الجزم في هذه الحالة بانخفاض مستوى الرفاهية الاقتصادية ، نتيجة تدهور معدل التبادل الدولي •

ومن هنا جاءت التفرقة بين معدل التبادل السلعي ، ومعدل التبادل الحقيقي، أما معدل التبادل السلعي ، فهو معدل التبادل الدولي بالمعنى السالف الـذكر ، أي أنه يمثل عدد الوحدات المستوردة مقابل كل وحدة يصدرها البلـد • ويتحـدد بقسمة ثمن الوحدة من الصادرات على ثمن الوحدة من الواردات • أما معـدل التبادل الحقيقي فهو الذي يبين العلاقة بين النفقة الحقيقية لوحدة من الواردات ، والنفقة الحقيقية لوحدة من الصادرات • فاذا عبرنا عن النفقة الحقيقية بعدد ساعات العمل اللازمة لانتاج وحدة من السلعة ، كان معدل التبـادل الحقيقي هو عـدد الساعات من العمل الاجنبي ، التي تبادل بساعة من العمل الوطني •

ونخلص مما تقدم بأن تحسن معدل التبادل الـدولي ، لا يعني بالضرورة ارتفاع مستوى الرفاهية الاقتصادية ، وذلك حيث يكون ارتفاع ثمن الصادرات راجعا الى ارتفاع نفقتها الحقيقية • كذلك فان تدهور معدل التبادل الدولي ، لا يعني بالضرورة انخفاض مستوى الرفاهية الاقتصادية ، هذا حين يكون انخفاض ثمن الصادرات راجع الى انخفاض نفقتها الحقيقية •

وقد يدعو ذلك الى التشكك في فكرة معدل التبـادل الـدولي • فاذا طرأ تحسن أو تدهور فيه ، فاننا لا نستطيع أن نقطع بحكم معين ، فيما يتعلق بالرفاهية الاقتصادية • ولكن لا يجوز ان نبالغ في ذلك ، فان تغيير النفقة الحقيقية ، لايحدث في الزمن القصير ، وانما يحدث في فترات متباعدة • وعلى ذلك اذا تمت المقارنـة بين معدل التبادل الدولي في سنة معينة ، وسنة أخرى لا تبعد عنها كثيرا ، يمكننـا أن نرجح ان التغيير فيه لا يرجع الى تغير في النفقة الحقيقية •

معدل التبادل الصافي ، ومعدل التبادل الاجمالي :

معدل التبادل الصافي ، هو الذي سبق أن أسميناه معدل التبادل الدولي ، أو معدل التبادل السلعي • أي يمثل النسبة بين ثمن الوحدة من الصادرات ، وثمن

الوحدة من الواردات • أما معدل التبادل الاجمالي ، فيمثل النسبة بين كمية الواردات وكمية الصادرات •

والواقع فانه لا فرق بين معدل التبادل الصافي ، ومعدل التبادل الاجمالي ، عندما تكون قيمة الصادرات مساوية لقيمة الواردات • وهذه نتيجة بديهية • فان تساوي قيمة الصادرات ، وقيمة الواردات يعني أن : ثمن الوحدة من الصادرات × كمية الصادرات = ثمن الوحدة من الواردات × كمية الواردات • ويمكن أن نضع المعادلة في الصورة التالية :

$$\frac{\text{ثمن الوحدة من الصادرات}}{\text{ثمن الوحدة من الواردات}} = \frac{\text{كمية الواردات}}{\text{كمية الصادرات}}$$

والطرف الايمن من هذه المعادلة يمثل معدل التبادل الصافي ، والطرف الايسر يمثل معدل التبادل الاجمالي ، وهما متساويان طالما أن قيمة الصادرات تساوي قيمة الواردات • ولكن يحدث أحيانا أن تكون قيمة الصادرات أكبر من قيمة الواردات أو العكس • وفي هذه الحالة ، نجد أن معدل التبادل الصافي يختلف عن معدل التبادل الاجمالي •

ويلجأ الاقتصاديون لمعدل التبادل الاجمالي ، عندما يكون المقصود اعطاء فكرة عما حصلت عليه الدولة فعلا من واردات ، سواء أدفعت ثمنها من حصيلة صادراتها الجارية ، أم اقترضت في سبيل الحصول عليها ، وسواء أدفعت البلاد الاجنبية ثمن الصادرات بالكامل أم لم تدفع • ففي مثل هذه الحالات لا يكفي معدل التبادل الصافي لاعطائنا فكرة عما حصلت عليه الدولة فعلا مقابل صادراتها. ومن ثم يلجأ الاقتصاديون الى معدل التبادل الاجمالي • ويركزون النظر على العلاقة بين كمية الواردات وكمية الصادرات ، بدلا من العلاقة بين ثمن الوحدة من الصادرات وثمن الوحدة من الواردات •

كيفية تحديد معدل التبادل الدولي :

من المهم أن نتعرف على القوى الاقتصادية المختلفة ، التي تحدد معدل

التبادل الدولي ، فقد رأينا أن حصة الـدول من ربح التجارة ، وبالتالي مستوى رفاهيتها الاقتصادية تتوقف عليه • اذا تمكنت الدولة من بيع صادراتها بثمن مرتفع، والحصول على وارداتها بثمن منخفض يكون معنى ذلك استئثارها بحصة كبيرة من ربح التجارة • وإذا اضطرت الى بيع صادراتها بثمن منخفض ، والحصول عـلى وارداتها بثمن مرتفع ، يكون معنى ذلك حصولها على حصة ضئيلـة من كسب التجـارة •

فنظرية التكاليف النسبية تعطي الحد الادنى ، والحد الاقصى ، لما يمكن أن يكون عليه معدل التبادل الدولي • ففي المثال الذي أورده ريكاردو نلاحظ أن معدل التبادل الدولي لا يمكن أن يزيد عن وحدة من الخمر : ١٫٢ وحـدة مـن المنسوجات • ولا يمكن أن يقل عن وحدة من الخمر : ٠٫٨٨٨ وحدة من المنسوجات•

فلو اقترب معدل التبادل من النسبة الاولى ، كان ذلك في صالح البرتغال • فالبرتغال في هذه الحالة تحصل مقابل وحدة الخمر التي تكلفها ٨٠ ساعة عـلى ١٫٢ أو ١٫١ وحدة من المنسوجات تكلفها أكثر من ذلك •

ولو اقترب معدل التبادل من النسبة الثانية ، كان ذلك في صالح انجلترا ، حيث أنها يمكنها أن تحصل مقابل ٠٫٨٨٨ أو ٠٫٩ وحدة من المنسوجات على وحدة من الخمر ، تكلفها أكثر من ذلـك •

ما هي اذن العوامل التي تحدد معدل التبادل الدولي ؟ لم توضح لنا نظريـة التكاليف النسبية المعدل الذي يستقر عليه التبادل التجاري بين الحدين الادنـى والاقصى • إن نظرية القيم الدولية تبين كيفية تحديد معدل التبادل الـدولي • والفكرة الاساسية التي تقوم عليها النظرية يمكن اجمالها فيما يلي :

من بين المعدلات الكثيرة بين الحدين الادنى والأقصى ، يوجد معدل واحد هو الذي يحقق معدل التعادل بين قيمة الصادرات وقيمة الواردات ، وأي معـدل آخر غير هذا المعدل إما أن يجعل قيمة الصادرات ، أكبر من قيمة الواردات ، وإمـا أن يجعل قيمة الواردات أكبر من قيمة الصادرات • ومن ثم اذا قامت علاقـة تجارية بين بلدين ، فان كل بلد يصدر السلعة التي يتمتع فيها بميزة نسبية ، ويستقر التبادل

عند ذلك المعدل الذي يجعل صادرات كل بلد مساوية لوارداته ، وهـذا هو شرط التوازن .

وبديهي أن المعدل الـذي يحقق التساوي بين قيمـة الصادرات وقيمـة الواردات ، قد يمكن البلد من الحصول على الربح الاكبر من التجارة ، وقد لا يمكنه من الحصول إلا على ربح ضئيل ، والمسألة تتوقف على عاملين :

١ ـ حجم الطلب في كل من الدولتين :

إذا قامت علاقات تجارية بين دولتين ، فان معدل التبادل الـدولي يستقر لمصلحة الدولة ذات الطلب الصغير ، وهو في غير مصلحة الدولة ذات الطلب الكبير، بحيث تحصل الاولى على الربح الاكبر للتجارة ، ولا تحصل الثانية الا على ربح قليـل .

مثـال :

لنفترض أن انتاج وحدة من القطن في سورية تكلف من وحدات العمل نفس ما يتكلفه انتاج وحدة ونصف من الخشب . أما في الاتحاد السوفياتي ، فان انتاج وحدة من القطن ، يتكلف مثل ما يتكلفه إنتاج وحدتين من الخشب .

فسورية قد تتاجر مع الاتحاد السوفياتي بوحدة من القطن مقابل ١٫٥ وحدة من الخشب . وفي هذه الحالة لن تكسب سورية ، أو تخسر من التجارة مع الاتحاد السوفياتي ، حيث أن المعدل المذكور هو نفسه السائد داخليا . أما اذا استطاعت سورية أن تبادل وحدة من القطن ، مقابل وحـدتين من الخشب ، وهو المعـدل السائد داخل الاتحاد السوفياتي فانها تحصل على أقصى ربح ممكن من التجـارة الخارجية . فبطبيعه الحال لا يمكن للاتحاد السوفياتي ، أن يبادل وحدتين مـن الخشب في مقابل أقل من وحدة من القطن .

وبناء على ذلك نجد أن التجارة ستقوم ما بين الـدولتين ، اذا كان معـدل التبادل بين السلعتين يتراوح مابين : وحدة قطن = وحدة ونصف خشب ، ووحدة قطـن = وحدتين خشب .

فاذا كان لسورية احتياجات كبيرة من الخشب السوفياتي ، بينما أن الاتحاد السوفياتي له احتياجات صغيرة نسبيا من القطن ، الذي تتخصص فيه سورية فان شروط التبادل ستميل بين الدولتين لصالح الاتحاد السوفياتي • واذا فرضنا أيضا أن احتياجات سورية وانفاقها على الخشب السوفياتي تتزايد ، كلما نقص سعره ، فان شروط التبادل ستميل أكثر ضد صالح سورية • والعكس صحيح [1] •

٢ ـ مرونة الطلب في كل من البلدين :

اذا قامت علاقات دولية بين بلدين ، وأسفرت هذه العلاقة عن وجود عجز في ميزان أحدهما ، أي أن قيمة صادراته كانت أقل من قيمة وارداته ، فلا مناص له من قبول تدهور معين في معدل التبادل الدولي ، لكي يتحقق التوازن • فاذا كان طلب بلد على سلع البلد الآخر مرنا ، فان التوازن يتحقق مع تدهور يسير في معدل التبادل الدولي • أما اذا كان طلب كل بلد على سلع البلد الآخر غير مرن ، فان التوازن لا يتحقق الا مع تدهور كبير في معدل التبادل الدولي • من مثالنا السابق اذا كان طلب سورية على الخشب السوفياتي قليل نسبيا ، فان انخفاض سعر الخشب السوفياتي سيمكن سورية من الحصول على شروط تبادل أحسن •

معدل التبادل الدولي للبلاد الزراعية والبلاد الصناعية :

اذا أمعنا النظر في التجارة الدولية للبلاد المختلفة ، نجد أن هناك تفاوتا كبيرا بينها ، من حيث طبيعة السلع التي تصدرها كل منها • فهناك بلاد تتكون صادراتها بصفة أساسية من السلع الزراعية والمواد الاولية • أي أن النسبة الغالبة من صادراتها تتكون من قطن أو قمح أو صوف أو شاي أو بن أو مطاط أو بترول أو

---

(١) بين جون ستوارت مل في نظريته « نظرية الاسعار الدولية » ان التجارة الدولية تصبح ممكنة ومربحة اذا تباينت في الدولتين نسبة التبادل الداخلية للسلعتين، اذ يمكن في هذه الحالة ان يكون السعر الدولي وسطا بين السعرين الداخليين ، فيستفيد منه طرفا المبادلة . ويتوقف ذلك على ظروف الطلب في كل دولة على منتجات الدولة الاخرى .

غير ذلك من السلع الزراعية والمواد الاولية • ومن هذه البلاد الجمهورية العربية السورية ومعظم البلاد النامية •

أما واردات هذه البلاد فهي تتكون بصفة أساسية من السلع المصنوعة ، مثل الآلات والمنسوجات والادوية وما الى ذلك •

وهناك طائفة أخرى من البلاد ، مثل بلاد اوربا الغربية فهي على العكس من ذلك ، حيث تتكون صادراتها بصفة أساسية من السلع المصنوعة ، وتتكون وارداتها من السلع الزراعية والمواد الاولية •

هذا التفاوت بين الطائفتين ، يرجع الى تفاوت طبيعة الانتاج في كل منهما • فبلاد الطائفة الاولى بلاد زراعية أو تعدينية • وما زالت صناعتها في المراحل الاولى من مراحل تطورها • ومن ثم فهي تعتمد في صادراتها على السلع الزراعية أو التعدينية • أما بلاد الطائفة الثانية ، فهي بلاد صناعية ، وانعكس ذلك على هيكل صادراتها ، فأصبحت تصدر قدرا كبيرا من هذه السلع ، وتعتمد على العالم الخارجي للحصول على ما تحتاجه من مواد غذائية أو مواد أولية لازمة لصناعتها •

وبالإضافة الى هذه الحقيقة ، نلاحظ حقيقة أخرى تتعلق باختلاف السلع الزراعية عن السلع الصناعية ، من حيث مرونة الطلب والعرض • فالطلب على السلع الزراعية قليل المرونة ، حيث أن الجزء الاكبر منها يمثل سلعا ضرورية تصعب الاستعاضة عنها بغيرها • لذلك فان ارتفاع الثمن ولو بنسبة كبيرة لا يزيد الكمية المطلوبة إلا بنسبة ضئيلة ، وانخفاض الثمن ولو بنسبة كبيرة ، لا يزيد الكمية المطلوبة الا بنسبة ضئيلة ، كذلك الحال بالنسبة لعرض السلع الزراعية ، فان عرض هذه السلع قليل المرونة ، وذلك لصعوبة انتقال عناصر الانتاج من هذه السلع الى غيرها • ومن ثم اذا انخفض ثمن السلع الزراعية ، أو ارتفع فان ذلك لا يؤثر تأثيرا كبيرا على الكمية المعروضة منها • وهذا كله عكس السلع الصناعية ، التي تتمتع عادة بمرونة عالية في الطلب والعرض • لذلك فان تغيرا يسيرا في ثمنها يؤثر تأثيرا كبيرا ، في الكميات المطلوبة والمعروضة منها •

ويترتب على هاتين الحقيقتين (تفاوت هيكل التجارة الخارجية ، وتفاوت

مرونة الطلب والعرض) أثر بالغ الاهمية من حيث ما يطرأ على معـدل التبـادل الدولي ، من تغير في فترات الانتعاش والانكماش •

وفي فترات الانتعاش تزداد دخول الافراد ، ويزداد الطلب على السلع بانواعها من زراعية أو صناعية أو تعدينية • غير أن زيادة الطلب لا تزيد من أثمان هـذه السلع بنسبة واحدة • فأثمان السلع الزراعية والتعدينية ، ترتفـع بنسبة أكبر من نسبة ارتفاع أثمان السلع الصناعية لقلة مرونة العرض • ومن ثم فان كل زيادة في الطلب ، تترجم مباشرة الى ارتفاع في الاثمان ، ولما كان الطلب على هذه السلـع قليل المرونة ، فان ارتفاع الاثمان لا يحد كثيرا من الكمية المطلوبة ، مما يدفع الاثمان الى الامعـان في الارتفاع •

أما بالنسبة للسلع الصناعية ، فان زيادة الطلب عليها تترجم الى زيادة في الكمية المعروضة ، نظرا لما يتمتع به العرض من مرونة كبيرة ، ولا ترتفع أثمانها إلا بنسبة ضئيلة • ومن ناحيه أخرى فان مرونة الطلب على هذه السلع تساعد على وضـع حـد لارتفاع الاثمان •

لذلك فان البلاد الزراعية والتعدينية في فترات الانتعاش ، تجد نفسها ، وقـد ارتفعت أثمان صادراتها بنسبة أكبر من ارتفاع أثمان وارداتها • أي أن معـدل التبادل الدولي لهذه البلاد ، يميل الى التحسن في فترات الانتعاش ، ويحـدث عكس ذلك بالنسبة للبلاد الصناعية • ففي فترات الانتعاش ، نجـد أن أثمـان وارداتها قد زادت بنسبة أكبر من نسبة زيادة أثمان صادراتهـا • أي أن معدل التبادل الدولي للبلد الصناعي في فترات الانتعاش يميل الى التدهور ، وهذا هو ما حصل أثناء حرب كوريا ، حيث زاد الطلب على السلع المختلفة ، غير أن أثمان السلع الزراعية والتعدينية ، قد زادت بنسبة أكبر من نسبة زيادة أثمان السلع الصناعية ، الامر الذي ساعد على تحسين معدل التبادل الدولي للبلاد الزراعيـة والتعدينيـة وتدهوره في البلاد الصناعية •

أما في فترات الانكماش فيحدث عكس ذلك ، حيث تنكمش دخول الافراد وينخفض الطلب على السلع بأنواعها • غير أن انكماش الطلب لا يحدث نفس الاثر

في أثمان السلع الزراعية والصناعية • فالاولى تنخفض أثمانها بنسبة أكبر من الثانية لان انكماش الطلب على السلع الزراعية ، يترجم مباشرة الى انخفاض في الاثمان دون أن تتأثر الكمية المعروضة تأثرا كبيرا • أما في حالة السلع الصناعية ، فـان انكماش الطلب يترجم الى انكماش في الكمية المعروضة دون أن تتأثر الاثمان تأثرا كبيرا •

لذلك فان البلاد الزراعية والتعدينية في فترات الانكماش تجد نفسها ، وقد انخفضت أثمان صادراتها بنسبة أكبر من نسبة أثمان وارداتها • وهذا يعني تدهور معدل التبادل الدولي للبلاد الزراعية والتعدينية ، وتحسنه بالنسبة للبلاد الصناعية• وهذا هو ما حدث أثناء الازمة العالمية الكبرى في سنة ١٩٣٠ وما بعدها ، حيث انخفضت أثمان السلع الزراعية بنسبة تجاوزت كثيرا نسبة انخفاض ثمن السلع الصناعية • وكان لذلك أعمق الاثر على مستوى الرفاهية الاقتصادية للبلاد الزراعية • فان قدرة هذه البلاد على الاستيراد تتضاءل ، كلما تدهور معدل تبادلها الدولي • فاذا كانت الهند مثلا تصدر ٧ مليون قنطار قطن ، وتحصل مقابلها على ٢١٠ مليون متر من المنسوجات ، فان تدهور معدل تبادلها الدولي ، يعني أن هذه الكمية من الصادرات لا تمكنها من الحصول على أكثر من ١٤٠ مليون متر من المنسوجات مثلا • وأثر ذلك على الرفاهية الاقتصادية للهند في غنى عن التعقيب • وتشتد وطأة هذا الاثر اذا كانت الهند مدينة للعالم الخارجي ، وعليها مدفوعات ثابتة لخدمة هذا الدين أو استهلاكه •

ففي هذه الاحوال تضطر الهند في سبيل الوفاء بالتزاماتها الثابتة ، أن تقتطع نسبة متزايدة من صادراتها • فاذا كانت قبل تدهور معدل تبادلها الدولي ، تخصص نصف مليون قنطار قطن لخدمة الدين الخارجي ، فانها على أثر تدهور هذا المعدل قد تضطر الى اقتطاع مليون قنطار ، للوفاء بنفس الالتزامات • وهذا هو الوضع الذي كانت فيه أغلب البلاد الزراعية ، خلال الازمة العالمية الكبرى • فقد كانت هذه البلاد مدينة للبلاد الصناعية ، وكان عليها التزامات خارجية ثابتة يتعين الوفاء بها سنة بعد أخرى • وقد أدى انخفاض أثمان صادراتها الى زيادة عبء هذه

الالتزامات • وكان هذا العامل من العوامل الرئيسية لانخفاض مستوى رفاهيتها الاقتصادية بدرجة كبيرة •

تلخيص :

اذا قامت علاقة تجارية بين بلدين ، يصدر كل بلد السلعة التي يتمتع فيها بميزة نسبية ، ويستورد السلعة التي لا يتمتع فيها بميزة نسبية ويعود هذا التبادل بالفائدة على البلدين • ويتوقف مقدار الفائدة على معدل التبادل الدولي • وقد يستقر معدل التبادل على النحو الذي يمكن أحد البلدين من الحصول على الحصة الكبرى من نفع التجارة ، أو قد يستقر على النحو الذي لا يمكنه من الحصول ، إلا على حصة ضئيلة من نفع التجارة •

وفي الاطار النقدي يتحدد معدل التبادل الدولي عن طريق ثمن الوحدة من الصادرات ، وثمن الوحدة من الواردات • والصلة واضحة بين معدل التبادل الدولي، ومستوى الرفاهية الاقتصادية • فكل تحسن في معدل التبادل الدولي ، من شأنه رفع مستوى الرفاهية الاقتصادية ، وكل تدهور في معدل التبادل الدولي ، من شأنه خفض مستوى الرفاهية الاقتصادية •

ويشترط لنجاح هذه القاعدة ألا يكون ارتفاع ثمن الوحدة من الصادرات راجعا الى ارتفاع نفقتها الحقيقية ، وألا يكون ثمن انخفاض الوحدة من الصادرات، راجعا إلى انخفاض نفقتها الحقيقية • ومن هنا جاءت التفرقة بين معدل التبادل السلعي ، ومعدل التبادل الحقيقي ، وهو الذي يبين معدل التبادل بين الموارد الحقيقية الوطنية ، وبين الموارد الحقيقية الاجنبية •

كذلك يلجأ الاقتصاديون أحيانا الى فكرة معدل التبادل الاجمالي ، وهو الذي يبين العلاقة بين كمية الواردات ، وكمية الصادرات • ولهذه الفكرة أهميتها حيث تكون قيمة الصادرات أكبر ، أو أقل من قيمة الواردات •

غير أن أكثر هذه المعدلات أهمية ، هو معدل التبادل السلعي ، أو ما نطلق عليه معدل التبادل الدولي • ويتوقف تحديده على حجم الطلب في كل من البلدين ، وعلى مرونة الطلب في كل منهما •

ولما كان كل بلد يصدر بعض السلع ، ويستورد ما يحتاجه من العالم الخارجي، فان معدل التبادل الدولي ، يتحدد بالمقارنة بين الارقام القياسة ، لاثمان الصادرات والارقام القياسية لاثمان الواردات •

في العلاقة بين البلاد الزراعية والصناعية ، نلاحظ أن معدل التبـــادل الدولي يميل بالنسبة للبلدان النامية للتحسن في فترات الانتعاش ، والى التدهور في فترات الانكماش ، وذلك على العكس من البلاد الصناعية • وقد يؤدي تدهور معـــدل التبادل الدولي للبلاد الزراعية في فترات الانكماش ، إلى انخفاض شديد في مستوى رفاهيتها الإقتصادية ، ولا سيما اذا كانت مدينة للعالم الخارجي بالتزامات كبيرة •

★ ★ ★

الفصل الخامس

ميزان المعـاملات الدولية

كانت طبيعة المبادلات الدولية واضحة تماما ، في العصور القديمة عندما كانت المعاملات التجارية تتكون على الغالب من تصدير واستيراد السلع المادية • كمـا كانت عمليات المقايضة شائعة نوعا ما • وفي الوقت الحاضر اتجهت الطبيعة التبادلية لاية دولة من الدول ، نحو تبادل السلع المادية والخدمات والاستثمارات الخارجية •

ميـزان المـدفوعات

يقصد بميزان المدفوعات لدولـة ما ، ذلك البيان المنظم الـذي يسجل جميع المعاملات الاقتصادية الخارجية ، التي تتم في فترة معينة من الزمن ، اتفق عـلى تحديدها بسنة بين المقيمين في تلك الدولة ، والعالـم الخارجي ، أي غير المقيمين ، حيث ينشأ عنها حقوق لتلك الدولة على العالم الخارجي ، أو ديون ، أو التزامات عليها قبل العالم الخارجي • ولبيان ما يجري قيده في ميزان المدفوعات ، يجب معرفة أنواع المعاملات الاقتصادية الدولية ، التي تنشىء حقوقا وديونا دولية [١] ، وهذه المعـاملات هي :

---

(١) الدولة تعني الافراد والمؤسسات كافة التي تساهم مساهمة دائمة في المجـال الاقليمي للدولـة ، الى جانب السلطات الحكوميـة . فهؤلاء الافراد وهـذه المؤسسات يطلق عليهما في اصطلاح ميزان المدفوعات « المقيمين » . وبصـورة عامة يقصد بالمقيمين لدولة ما المواطنون الذين يقيمون بصفة مستمرة في تلك الدولة ، ويزاولون نشاطهم الاقتصادي فيها ، وكـذلك الحكومـة وفروع الشركات الاجنبية الموجودة بها .

تصدير واستيراد السلع المادية :

يشمل هذا البند الصادرات « فوب » تحت الجانب الدائن ، والواردات « سيف » تحت الجانب المدين • ويعتبر هذا البند من أهم البنود في ميزان المدفوعات • وهو ما يطلق عليه الصادرات والواردات المنظورة ، ويتألف منها الميزان التجاري ، لانه بمثابة بيان للحقوق ، والديون الناجمة عن السلع المنظورة •

تصدير واستيراد الخدمات الاقتصادية :

مثال ذلك خدمات نقل الركاب وشحن السلع ، التي تقدمها سفن بلد ما الى بلد آخر ، وخدمات المؤسسات المصرفية والمالية ، كاصدار القروض وعمليات الخصم ، التي تستلزم دفع العمولة ، وخدمات التأمين وعمليات التوكيل والدلالة والعمولة ، وغير ذلك من الخدمات •

مصروفات السفر أو السياحة :

يمثل هذا البند جميع المدفوعات ، والمتحصلات من السلع والخدمات ، التي تقدمها دولة ما الى الاجانب ، أثناء إقامتهم بها أو العكس • فاذا زار القطر العربي السوري سائحون عرب أو أجانب ، فان القطر يقدم لهم بضائع وخدمات • وتسجل المصروفات التي ينفقها الاجانب في الدولة أثاء إقامتهم بها سواء أكانت هذه الاقامة بغرض السياحة أم العمل أو الدراسة أو العلاج في الجانب الدائن (المقبوضات) من ميزان المدفوعات ، كمل يسجل في الجانب المدين (المدفوعات) المصروفات التي ينفقها المواطنون السوريون خارج الدولة ، والتي تشمل نفقات سفرهم واقامتهم في الخارج •

ايرادات الاستثمارات :

يمثل هذا البند ايرادات استثمارات الدولة في الخارج ، وايرادات استثمارات الاجانب في الدولة ، كايرادات الاوراق المالية الاجنبية ، والودائع بالبنوك الاجنبية ، وفوائد القروض الخارجية والعقارات وأرباح فروع الشركات

في الخارج ، وأربـــاح الاستثمارات المبـــاشرة ، وهي المشروعـــات التي يسيطر المستثمرون الاجانب على نشاطها وسياستها •

الــذهب غير النقـــدي :

يخصص هذا البند لتسجيل صادرات وواردات الذهب غير النقدي ، فضلا عن المعاملات المتعلقة بالذهب بين المقيمين والسلطة النقدية في دولة ما ، ذلك أن الاحتياطات الرسمية من الذهب والعملات الأجنبية ، تزداد تبعا لشراء السلطات النقدية الذهب من القطاع الخاص ، وتقل تلك الاحتياطات في حالة شراء القطـــاع الخاص للذهب من السلطات النقدية • والمقصود بالـــذهب غير النقـــدي ، هو الذهب الذي يتم التعامل عليه كأية سلعة أخرى ، بعيدا عن السلطات النقديـــة • ويسجل في الجانب الدائن من هذا البند ــ قيمة مشتريات السلطات النقدية من الذهب غير النقدي سواء أكان من الخارج أم من القطاع الخاص في الداخل ، كما يسجل في الجانب المدين مبيعات السلطات النقدية للذهب غير النقدي للخارج ، أو للقطاع الخاص في الداخل • ومن الطبيعي أن تحويل الذهب غير النقدي ، الى ذهب نقدي مملوك للسلطات النقدية أو تحويل الذهب النقدي المملوك للسلطات النقدية ، الى ذهب غير نقدي ، يجب أن يظهر في ميزان المدفوعات على أساس أنه يؤثر على الاصول الاحتياطية للدولة في حساب رأس المال ــ بالزيادة أو النقص ــ حسب الحالة لأن الذهب غير النقدي لا يظهر كاحتياطي نقدي للدولة ، بينمـــا يظهر الذهب النقدي لذلك [1] •

---

(١) أن المعاملات التي تتم في هذا البند ، تخرج عن القاعدة المعمول بها بالنسبة للمعاملات التي يتضمنها ميزان المدفوعات ، والتي تقضي بأن المعاملات التي يغطيها الميزان ، هي المعاملات التي تتم مع الخارج . ولعل النظرة قد اختلفت بالنسبة لهذا البند فقط ، على أساس ان الذهب المملوك للسلطات النقديـــة في الدولة هو الذي يمكن اعتباره من الأصول الاحتياطية للدولة ، أما الـــذهب المملوك للقطاع الخاص ، فلا يمكن أعتماد عليـــه ، أو اعتباره اصلا احتياطيـــا من أصول الدولة ، نظرا لتعذر استخدامه عند الحاجة اليه .

النفقات الحكوميــة :

ويشمل هذا البند النفقات الحكومية ، التي تنفقها حكومــة الدولة في الخارج ، أو التي تنفقها حكومات الدول الاخرى في الدولــة ، وذلك بالنسبة للسلع والخدمات ، كمصروفات السلك الدبلوماسي •

الخدمات الاخرى :

تظهر تحت هذا البند الايرادات والمدفوعات الاخرى ، التي تمثل التأمين على غير ألصادرات والواردات والغمولات المختلفة ، ونفقات الاعلان والافلام وغير ذلك من ألاغراض •

التعويضات والهدايا والمساعدات المالية :

ويطلق على هذه التعويضات والهدايا والمساعدات المالية والهبات اســم (مدفوعات من جانب واحد) ، لانها تستدعي انتقال رأس المال من جهة واحدة ، هي جهة البلد الذي يرسله دون أن يقوم أي التزام على عاتق البلد المرسل اليــه برده في المستقبل أو بدفع فوائد وأرباح عنــه •

حركات رؤوس الاموال :

يعتبر انتقال رؤوس الاموال وسيلة لخلق حقوق وديون بين طرفي الألتزام، أي بين ألدولة التي صدرت رؤوس الاموال ، والدولة التي استوردتها • اذ تترتب ديون لمصلحة الدولة ، صاحبة الاموال المستثمرة ، وتترتب ديون بذمة الدولــة التي توظف فيها هذه الاموال أو القروض • ويدرج تحت هذا البند القروض والالتزامات ، وتحويل قيمة الأوراق المالية ورأس المال الوارد والمصدر لغرض الأستثمــار •

حركات الــذهب النقدي :

يسجل تحت هذا البند حركات الذهب النقدي ، والارصدة الثنائية المتعلقة ،

باتفاقات الدفع وتسديد الحصص في صندوق النقد الدولي سواء أكان في ذلك الجزء المسدد بالذهب أم الجزء المسدد بالعملة المحلية للدولة ، والالتزامات قبل الصندوق ، كما أنه قد يرسل من بلد لآخر ، لتسديد عجز في ميزان المدفوعات . وفي هذه الحالة يكون انتقال الذهب حركة موازنة مثل حركات رؤوس الاموال (قصيره الاجل) .

ينقسم ميزان المدفوعات الى قسمين هما قسم المقبوضات أو الدائن من جهة ، والمدفوعات أو المدين من جهة أخرى . فالمقبوضات تعادل دوما المدفوعات. أي أن ميزان المدفوعات ، يجب دائما أن يكون متوازنا من الناحية الحسابية . فالعمليات التي تدرج في ميزان المدفوعات ، تتفق مع ما يعرف في النظام المحاسبي بنظرية القيد المزدوج ، حيث أن كل عملية تتضمن جانبين : جانب مدين وجانب دائن . فالصادرات ـ على سبيل المثال ـ تدرج في الجانب الدائن ، والجانب المدين لها هو الزيادة في الاحتياطي النقدي للدولة ، بما يعادل قيمة هذه الصادرات، أو زيادة التزامات المستوردين الاجانب في حالة عدم سداد قيمة هذه الصادرات نقدا . أما الواردات فتدرج في الجانب المدين ، والجانب الدائن لها هو نقص في الاحتياطات النقدية في حالة دفع القيمة نقدا ، أو زيادة المديونية من قبل المصدرين الاجانب في حالة سداد القيمة بالائتمان . والقيود في ميزان المدفوعات لا تدرج كالقيود المحاسبية ، وإنما تدرج في شكل آخر ، حيث يوجد جانبان : جانب المقبوضات ويدرج به البنود المختلفة للمقبوضات ، سواء أتم التحصيل نقدا أم عن طريق تخفيض الالتزامات ، أو عن طريق حقوق للدولة المصدرة الخ ... وجانب المدفوعات سواء أتم الدفع نقدا أم عن طريق زيادة الالتزامات ، أم عن طريق الدولة الخ ...

لنفرض أن مؤسسة سورية ، صدرت بضاعة الى عميل لها في السعودية ، بقيمة مليون ليرة سورية ، فهذه الصفقة تستدعي تسجيل عمليتين في حساب ميزان المدفوعات ، لكل من الدولتين . فتسجيل سورية يسجل في الطرف الدائن ، وفي السعودية تسجل صفقة الاستيراد في طرف المدفوعات .. إلا أننا قلنا بأن للصفقة جانبين في كل بلد . فتسجيل القيد الحسابي الثاني في سورية في جهة المدفوعات

يتوقف على كيفية تمويل صفقة التصدير . فاذا دفع المستورد السعودي قيمة البضاعة مما يملكه من الليرات السورية ، فتكون مادة المدفوعات بالنسبة لسورية، هي عبارة عن خروج رأس مال بما يعادل هذه القيمة . واذا اشترى العميل السعودي البضاعة بعملة سعودية ، كان قد دفعها في مصرف سعودي لمصلحة المصدر السوري ، فهذه العملية أيضا تتضمن خروج رأس مال أو صفقة (مدفوعات) تقابل وتساوي صفقة الاصول . واذا كان المصدر السوري قد منح القيمة إلى عميله السعودي ، فمادة المدفوعات في هذه الحالة هي « منحة » وهكذا ..

لنفرض الآن هناك صفقتان ، الاولى هي تصدير بضاعة من سورية الى السعودية ، بقيمة (١٠٠٠) ليرة سورية ، مقابل الدفع من حساب المستورد السعودي في دمشق ، والثانية استيراد سورية بضاعة من السعودية بقيمة (١٠٠٠) ليرة سورية ، قد سويت بدفعة الى حساب المصدر السعودي في دمشق أيضا . فنقصان حساب المستورد السعودي في دمشق بالصفقة الاولى هو نقصان في التزامات سورية تجاه الخارج ، أو خروج رأس مال ، وهو ما يسجل في حقل المدفوعات . والزيادة في حساب السعودي في دمشق في الصفقة الثانية ، هي زيادة في التزامات سورية تجاه الخارج ، أي دخول رأس مال أو ما هو من الاصول . وعليه يظهر ميزان المدفوعات بعد الصفقة الاولى كما يلي :

ميزان مدفوعات سورية

دائن		مدين
تصدير	١٠٠٠ ل.س	ـــ ل.س
خروج راس مال	ـــ	١٠٠٠ ل.س

ويظهر ميزان مدفوعاتها بعد الصفقة الثانية ، كما يلي :

ميزان مدفوعات سورية

دائن		مدين
استيراد	ـــ	١٠٠٠ ل.س
دخول راس مال	١٠٠٠ ل.س	ـــ ل.س

وعند جمع الصفقتين معـا ، تلغي صفقتا رأس المـال أحدهما الاخرى . ويصبح ميزان مدفوعات سورية الناجم عن الصفقتين كما يلي :

ميزان مـدفوعات سوريـة

	دائــن	مديــن
تصـدير	١٠٠٠ ل.س	ـــ ل.س
اسـتيراد	ـــ	١٠٠٠ ل.س

وهكذا فان حساب ميزان المدفوعات ، يقوم على أساس تعادل طرفيـه ، الطرف الدائن مع الطرف المدين ، من الناحية الواقعية ، ومن الناحية الحسابية النظريـة .

مثال آخر : لنفرض أننا صدرنا قطنا قيمته (١٠٠) مليون ليرة سورية ، وفي هذه الحالة يظهر ميزان المدفوعات قيدا دائنا في بند الصادرات بمائة مليون ليرة سورية ، يقابله قيد مدين بنفس المبلغ في حساب رأس المال ، يمثل الزيادة في أرصدتنا من العملات الاجنبية ، إذا كان الـدفع قد تم نقـدا ، أو زيادة في مطلوباتنا من العالم الخارجي ، اذا كان التصدير قـد تم مقابل صك بالعملـة الاجنبية ، يستحق الدفع بعد فترة معينة وهكذا . وإذا افترضنا اننـا استوردنا سلعا انتاجية بمبلغ /٥٠/ مليون ليرة سورية ، في نطاق قرض طويل الاجل ، فان هذه العملية يعكسها ميزان المدفوعات بقيد مدين في بند الواردات بهذا المبلغ ، يقابله قيد دائن في حساب رأس المال ، يمثل زيادة الالتزامات قبل العالم الخارجي، أو تدفق رأس المال الاجنبي ، نتيجة استخدام هذا القرض . ولا تختلف طريقة معالجة العمليات الخاصة بالخدمات في ميزان المـدفوعات ، والتي تسدد قيمتها بإحدى وسائل الدفع عما ذكرناه بالنسبة للعمليات التجارية . فالمقبوضات تسجل في الجانب الدائن من حساب العمليات الجارية ، تقابلها قيود عكسية في الجانب المدين من حساب رأس المال ، تتمثل في صافي الزيادة في الأرصدة الاجنبية ، أو صافي النقص في الالتزامات الخارجية . وبالمثل فإن القيود الخاصة بعمليات المقايضة تظهر في كل من الجانب الدائن والمدين في حساب العمليات الجاريـة ، دون أن

تكون هناك قيود عكسية في حساب رأس المال • وفيما يتعلق بالعمليات الرأسمالية، تقتصر القيود الدائنة والمدينة الخاصة بهـا على حساب رأس المـال في ميزان المدفوعات • فإذا تصورنا مثلا تدفق رؤوس أموال اجنبية خاصة بها في ميزان مدفوعات تلك الدولة ، تظهر في الجانب الدائن في بند تنقلات رؤوس الاموال قصيرة الاجل كزيادة في التزامات تلك الدولة الخارجية ، يقابلها قيد مدين في البند ذاته ، يمثل زيادة الاصول الاجنبية للمؤسسات النقدية • وفي حالة استرداد تلك المبالغ في فترة تالية تظهر القيود الخاصة بها في الجانب المدين من بند رؤوس الاموال الخاصة قصيرة الاجل ، مثلا كنقص في التزامات تلك الدولة ، يقابلها في الجانب الدائن في بند المؤسسات النقدية قيد مماثل تبعا لنقص أصولها الاجنبية في الخارج نتيجة التسديـد •

وبتعبير آخر فقد تزداد قيمـة الواردات عن قيمـة الصادرات في وقت ما ، فتزداد التزامات الدولة نحو الدول الاخرى ، ويترتب على ذلك إما نقص فـي الاحتياطي من العملات الاجنبية ، أو زيادة في القروض التي تحصل عليها الدولـة من الدول الاخرى • وفي كلتا الحالتين تزداد ايراداتها بمقدار الزيادة في مدفوعاتها فيتعادل ميزان المدفوعات • وقد يحدث العكس حينا آخر فتزيد قيمة الصادرات على قيمة الواردات ، ويترتب على ذلك إما زيادة في الاحتياطي مـن العملات الاجنبية ، أو نقص ما عليها من ديون نحو الدول الاخرى • ويمكن توضيح ذلك بمثال : نفرض أن القطر العربي السوري قد استورد من الخارج بضاعة قيمتهـا (١٠٠) مليون ليرة سورية ، وأنه دفع قيمتها عن طريق السحب مـن أرصدتـه الدائنة في الخارج في حدود (٧٠) مليون ليرة سورية ، وعـن طريق الدفـع بالعملة السورية بالنسبة للمبلغ الباقي • ففي هذه الحالة تسجل الـ (١٠٠) مليون ليرة سورية في حقل المدفوعات من الميزان التجاري ، يقابل ذلك قيـد في بنـد العمليات الرأسمالية ، بمبلغ (٧٠) مليون ليرة سورية ، وهو تغيير في الارصدة الاجنبية ، أما الـ (٣٠) مليون ليرة سورية ، فتسجل في حسابات غير المقيمين •

يقيد في الجانب الدائن جميع العمليات ، التي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة حصيلة الدولة من العملات الاجنبية ، أو نقص حصيلة الدول الاخرى من عملـة

هذه الدولة . فمثلا إذا صدرت سورية سلعها للخارج ، فإنها تكون دائنة للخارج بقيمتها ، وتقيد تلك القيمة في الجانب الدائن في ميزان مدفوعاتها سواء أكـانت تدفع بالعملة الاجنبية أم بالعملة الوطنية . ويدرج فيه أيضا قيمة القروض التي تحصل عليها الدولة ، أو المقيمون فيها من المقيمين في الدول الاخرى .

ويقيد في الجانب المدين العمليات العكسية ، التي من شأنها أن تؤدي إلى نقص حصيلة الدولة من العملات الاجنبية ، أو زيادة حصيلة الدول الاخرى من عملة هذه الدولة . فتقيد فيه قيمـة الواردات والقروض التي تمنح للمقيمين في الدول الاخرى ، والمبالغ التي تسدد بها الديون الخارجية .

ذكرنا بأن ميزان المدفوعات ينقسم إلى قسمين ، وهما قسم المقبوضات من جهة، والمدفوعات من جهة أخرى . وفيما يلي تقسيم أساسي لميزان المدفوعات يسهـل كثيرا في الدراسة النظرية ، أو العملية المتعلقة به . وهذا التقسيم يتكون من ثلاث زمر رئيسية هي : ميزان العمليات الجارية ، وميزان العمليات الرأسمالية ، ويضيف إليه البعض حساب الذهب ، وحساب الاخطاء والاغفالات .

يشتمل ميزان العمليات الجارية على جميع الصفقات ، التي تنشأ عنها إضافة للدخل القومي ، إذا كانت في طرف المقبوضات أو استهلاك (نقص) في الـدخل القومي ، إذا كانت في طرف المدفوعات . ومن المعلوم أن الانتاج (أو الـدخل) القومي يساوي ما يلي :

١ ــ نفقات الاستهلاك الخاصة ، ونفقات استهلاك الحكومة ، مضافا إليها .

٢ ــ نفقات الاستثمار الثابتة ، مضافا إليها :

٣ ــ الزيادة في المخزون ، مضافا إليها :

٤ ــ قيمة الصادرات من البضائع والخدمات ، مطروحا منها قيمة المستوردات من البضائع والخدمات . وتمثل الفقرة الاخيرة من حساب الدخل القومي الحساب الجاري في ميزان المدفوعات .

ويتضمن حساب ميزان العمليات الرأسمالية ، جميع التغيرات في الالتزامات المالية للدولة موضوع البحث أمام الدول الاخرى • وفي مطاليب هذه الدولة من الدول الاخرى •

ويفصل عادة حساب الذهب عن حساب البضائع المستوردة والمصدرة ، لما له من وظيفة نقدية في النظام المصرفي ، وفي ميزان المدفوعات •

أما حساب الاخطاء والاغفالات ، فهو ليس إلا مادة لتأمين التوازن الحسابي عمليا في ميزان المدفوعات •

١ ـ ميزان الحسابات الجارية (١)

يشتمل هذا الحساب ، كما سبقت الاشارة إليه ، على الصفقات الدولية ، التي تؤدي إلى زيادة أو نقصان في الدخل القومي ، خلال فترة السنة الجارية ، ويشمل هـذا الميزان :

آ ـ الميزان التجاري : ويسجل الحقوق والديون ، المتعلقة بتصدير واستيراد السلع ، ويسمى أحيانا بميزان التجارة المنظورة ، لانه يشير إلى حركات السلع المادية التي تعبر الحدود • ويعتبر الميزان التجاري رابحا (موافقا) عندما تزيد قيمة الصادرات ، على قيمة الواردات ، ويعتبر خاسرا (غير موافق) عندما يحصل العكس • على أنه مما تجب الاشارة اليه أن التفرقة بين الميزان التجاري الموافق ، والميزان التجاري غير الموافق ، هي فكرة اقتصادية قديمة ، يرجع أصلها إلى سياسة التجاريين ، الذين كان من مبادئهم الاساسية أن تحصل الدولة على فائض من معاملاتها التجارية على شكل معادن نفيسة ، وذلك بتصدير أكبر ما يمكن ،

(١) أصدر صندوق النقد الدولي لائحته الرابعة لميزان المدفوعات في عام ١٩٧١ ، واصبح يطلق اسم الاصول الحقيقية ، بدلا من المعاملات الجارية . وتشمل الاصول الحقيقية ، السلع (الصادرات والواردات) ، بما فيها الذهب غير النقدي ، والشحن والنقل والتأمين ، أجور نقل المسافرين ، ايجار وسائل النقل ، مصاريف الموانىء ، السفر والسياحة ، ايراد الاستثمار المباشر وغير المباشر ، والتحويلات بدون مقابل ، التحويلات الحكومية الاخرى ، واخيرا الخدمات الاخرى ، كالعمولات والخدمات البريدية ، وايجار الافلام والعقارات، وأجور تسجيل براءات الاختراع ، وحقوق التاليف والاعلان والاشتراكات في النشرات وغير ذلك .

واستيراد أقل مايمكن من السلع . والواقع أن تصدير السلع إلى الخارج ، ماهو إلا مجرد وسيلة للحصول على المنتجات الاجنبية ، كما أن جمع المعادن النفيسة لغرض اكتنازها في الدولة ، لا يمكن أن يكون في حد ذاته ذا فائدة كبيرة ، بالنسبة للدولة . فإذا صرفنا النظر عن الفائدة المحدودة لهذه المعادن في الصناعـة ، فإن فائدتها تكاد تكون قاصرة على تمكين الدولة من استيراد ما تحتاج إليه من الخارج.

وبالاضافة إلى ما تقدم ، فإن الصادرات والواردات المنظورة التي يشملها الميزان التجاري لا تمثل ــ رغم أهميتها ــ سوى عنصر واحد فقط من معامــلات الدولة مع العالم الخارجي . وقد يكون الميزان التجاري لدولة ما « غير موافق » ، ومع ذلك تعويض مديونيتها في حركة التجارة الظاهرة عن طريق دائنيتها في المعاملات المستترة (أو غير المنظورة) . وبناء على ذلك ، فإن مجرد كون الميزان التجاري « غير موافق » لا يصح أن يؤخذ دليلا على سوء الحالة الاقتصادية في البلاد . بل الواقع أن الميزان التجاري « غير الموافق » ، قد يكون في بعض الظروف في مصلحة الدولة ، إذا كانت لها رؤوس أموال كثيرة مستثمرة في الخارج ، وتدر عليها فوائد سنوية كبيرة ، كما أنه يكون في ظروف أخرى أمرا لابــد منه لتحقيق التقــدم الاقتصادي في الدول النامية ، التي تنفذ برامج استثمارية واسعة النطاق للتنميــة الاقتصاديــة .

ب ــ **ميزان الخدمات** : ويسجل الحقوق والــديون الناشئة عــن تبــادل الخدمات بأنواعها المختلفة ، (خدمات البنوك ، ورسوم الموانىء وشركات الطيران وشركات الملاحة البحرية ، والممرات الدولية وخدمات النقل ، والعمولات التجارية والارباح والعوائد ، المتعلقة بمرور وإقامة السواح الاجانب أو الطلبة الغرباء الذين يتلقون العلم في البلاد ، وينفقون فيها أموالا ترد إليهم من بلادهم الاصليـة) ، بالاضافة إلى ريع الاستثمارات في الخارج (فوائـد رؤوس الاموال الوطنيـة المستثمرة في الخارج ، كفوائد الاسهم والسندات الاجنبية التي يمتلكها المواطنون)، والاجور المحصلة من غير المقيمين ، والهبات الممنوحة من الاجانب (غير المقيمين) ورواتب الممثلين الديبلوماسيين ، وكذلك إرساليات أو حوالات المهاجرين لاقاربهم في الدولة ، ويطلق على هذا الميزان ميزان التجارة غير المنظورة .

٢ ــ ميزان العمليات الراسمالية (١) :

وهو يسجل الحقوق والديون الناشئة عن انتقال الانواع المختلفة لرؤوس الاموال بصفة عامة ، مع التمييز بين المعاملات الرأسمالية طويلة الاجل ، وبين المعاملات الرأسمالية قصيرة الاجل . وتتمثل المعاملات الرأسمالية طويلة الاجل في شراء الاسهم والسندات الاجنبية ، أو القيام بالاستثمارات المباشرة في الخارج . وتقيد القروض الاجنبية وأقساط سداد القروض الرأسمالية الوطنية بالخارج ، وكذلك الاستثمارات التي يأتي الاجانب لاقامتها برؤوس أموالهم ومباشرة أعمالهم ــ في الجانب الدائن في حساب رأس المال ، لانها تمثل أرصدة من العملات الاجنبية ، تتدفق إلى داخل البلد . والعكس بالنسبة للقروض الرأسمالية الوطنية إلى الاجانب وأقساط سداد القروض الرأسمالية الاجنبية من جانب المواطنين أو الحكومة ، وكذلك الاستثمارات المباشرة التي يقوم بها المواطنون من الافراد أو الشركات في دول أجنبية . فجميع هذه التدفقات الرأسمالية إلى خارج البلد ، تقيد في الجانب المدين في ميزان حساب رأس المال . والقسم الثاني من حساب العمليات الرأسمالية يخص حركات رؤوس الاموال قصيرة الاجل ، التي تتم بصفة تلقائية . فتحركات رؤوس الاموال قصيرة الاجل إلى البلد تقيد في الجانب الدائن . أما تلك التي تأخذ طريقها إلى خارج البلد فتقيد في الجانب المدين . إن تنقلات رؤوس الاموال قصيرة الاجل تنشط إذا كانت إجراءات الرقابة على النقد الاجنبي ، لا تحظر هذا النوع من العمليات لتحقيق أغراض عدة منها :

ــ إذا كان سعر الخصم مرتفعا في دولة اجنبية ، إذ يكثر حينئذ تحويل الاموال

(١) كما أطلق صندوق النقد الدولي في لائحته الرابعة ، تسمية الاصول المالية بدلا من العمليات الرأسمالية . وتشتمل الاصول المالية على مايلي : رأس المال للاستثمار المباشر ، رأس المال للاستثمار في الاسهم والسندات ، والاحتياطات الرسمية والبنود المتعلقة بها ، ويقسم الى (ذهب نقدي ، عملات أجنبية ، مركز الدولة مع الصندوق) . كما تبنت اللائحة الجديدة أساسا جديدا لتقييم البضاعة المصدرة ، قد أطلق عليه فاس بدلا فوب . والفرق بين الاساسين ان الثاني يشمل أجور تحميل البضاعة من أرصفة الموانىء الى ظهر الباخرة ، في حين أن الاول لا يشملها .

الوطنية إلى أموال بعملة هذه الدولة ، لشراء الاوراق التجارية الواجبة الدفع بها ، والانتفاع بالسعر العالي للفائدة •

ـ لغرض المراقبة ، ويحدث عند توقع الافراد تخفيض قيمة عملتهم الوطنية ، إذ يكثر طلب تحويل العملة الوطنية إلى أموال تودع في البلاد الاجنبية •

ويراد برؤوس الاموال قصيرة الاجل ، أدوات الائتمان المستحقة الدفع لدى الطلب ، أو التي لا يتجاوز أجل استحقاقاتها سنة واحدة • ومثال النوع الاول الودائع الجارية ، ومثال النوع النوع الثاني الودائع لاجل ، وأذونات الخزانة والاوراق التجارية وغيرها من أدوات الائتمان •

ميزان حركات الـذهب :

تسجل صادرات الذهب في الجانب الدائن من ميزان المدفوعات ، ووارداته في الجانب المدين ، حيث تتلقى الدولة بمناسبة تصديره ايرادات ، وتؤدي بمناسبة استيراده مدفوعات ، شأنه في ذلك شأن صادرات السلع ووارداتها سواء بسواء • ويستدل على خروج الذهب بالتغيرات التي طرأت على أرصدة البلاد منه خلال الفترة محل الحساب • فإذا زادت الارصدة الذهبية في آخر السنة مثلا عما كانت عليه في أولها ، كان معنى هذا دخول (أو استيراد) الـذهب ، وتقيـد الزيادة في الجانب المدين من ميزان المدفوعات • وعلى العكس يستدل بنقص الارصدة على خروج (أو تصدير) الذهب ، ويقيد النقص بالجانب الدائن من الميزان •

وفيما يلي ميزان مدفوعات الجمهورية العربية السورية خلال الاعوام ١٩٧٦ ـ ١٩٧٨ • وقد أخذ من واقع النشرة الربعية التي تصدر عن دائرة الدراسات والمراجع في مصرف سورية المركزي •

العجز والفائض في ميزان المدفوعات :

كثيرا ما نتحدث أو نقرأ عن توازن ميزان المدفوعات ، أو اختـلال ميزان المدفوعات ، دون أن نتبين بوضوح معنى هذا اللفظ أو ذاك • والواقـع أن ميزان

المدفوعات قد يبدو في مظهره متوازيا ، وهو يخفي في طياته اختلالا جوهريا ليس بالضرورة في الميزان ذاته ، بل في الهيكل الاقتصادي للدولة ، الذي يعكسه الميزان في معاملات هذه الدولة مع العالم الخارجي • وقد يبدو من نظرة سطحية أن ميزان المدفوعات مختل ، وهو في حقيقة الامر أبعد ما يكون عن ذلك • فما هو المقصود فعلا بالتوازن أو الاختلال في ميزان المدفوعات •

للرد على ذلك يمكننا أن نفرق بين التساوي الحسابي لميزان المدفوعات ، والتوازن الاقتصادي بكل ما في هذه الكلمة من معنى • ولنبدأ بالحديث عن التوازن الحسابي •

فحينما يقال بأن هناك عجزا أو فائضا في ميزان المدفوعات ، فإن الاقتصاديين يقصدون على وجه التحديد النتيجة النهائية ، أو الرصيد الصافي للمعاملات الجارية والرأسمالية معا • وبعد اجراء التسوية الحسابية للعجز أو الفائض بواسطة التحركات في الذهب النقدي ، ورصيد العملات الاجنبية والودائع الجارية والاصول الاجنبية (قصيرة الاجل) وموارد صندوق النقد الدولي ، وغير ذلك من عناصر الاحتياطيات الدولية ، يصبح ميزان المدفوعات متوازنا من الناحية الحسابية — أي يحدث تعادل أو تكافؤ حسابي ، بين مجموع العناصر الدائنة والعناصر المدينة في ميزان المدفوعات — ومثل هذا التوازن الحسابي يجب أن يفرق تماما عن التوازن بالمفهوم الاقتصادي ، الذي يمكن أن يتحقق لو تساوى مجموع الجانب المدين في ميزاني المعاملات الجارية والرأسمالية مع مجموع الجانب الدائن فيهما • فالتوازن الحسابي هو « توازن حتمي » لا بد أن يتم • أما التوازن بالمفهوم الاقتصادي فله ظروف خاصة ، يتحقق فيها ، فإن لم تتوفر هذه الظروف فلن يتحقق •

اسباب الاختلال من الناحية الاقتصادية :

يكون ميزان المدفوعات متوازنا ، من الناحية الاقتصادية ، إذا لم يتمخض الرصيد الاجمالي للعمليات الجارية والعمليات الرأسمالية (طويلة الاجل) عن فائض أو عجز ، وتطلب بالتالي تمويلا وتعويضا عن طريق السلطات النقدية • والواقع فإن الفائض أو العجز في ميزان المدفوعات ، قد ينشأ بسبب عدم توازن

تقديرات ميزان المدفوعات (*)

(بملايين الليرات السورية)

العناصر	1976 دائن Credit	1976 مدين Debit	1976 الرصيد Balance
	4365.0	10133.5	-4768.0
أ ـ السلع والخدمات	4141.2	8826.5	--4685.3
١ ـ تجارة السلع			
٢ ـ الذهب غير النقدي	1223.8	1307.0	-- 83.2
الخدمات			
	117.8	—	+ 117.8
٣ ـ أ ـ نفقات وعوائد شركات البترول	118.1	137.8	— 19.7
٣ ـ ب ـ نفقات نقل وشحن	388.5	575.3	-- 186.8
٤ ـ سياحة وسفر	121.2	100.1	+ 21.1
٥ ـ دخل ناتج عن استثمارات وقروض	149.7	212.5	— 62.8
٦ ـ نفقات حكومية (١)	328.5	281.3	+ 47.2
٧ ـ خدمات اخرى	1769.8	3.9	+1765.9
ب ـ المدفوعات التحويلية			
٨ ـ خاصة : ارساليات السوريين في الخارج	205.4	—	+ 205.4
٩ ـ حكومية : اعانات اللاجئين			
الفلسطينيين وغيرها	1564.4	3.9	+1560.5
ميزان الحساب الجاري (١ ـ ٩)	7134.8	10137.4	—3002.6
ج ـ حركة راس المال والاحتياطي النقدي	3849.9	781.3	+3068.6
القطاعات غير النقدية	341.0	60.5	+1048.5
١٠ ـ القطاع الخاص	341.0	60.5	+ 280.5
١١ ـ القطاع العام	1825.0	557.4	+ 767.6
صافي السلع والخدمات والمدفوعات	8800.8	10755.3	—1964.5
التحويلية مع حركة راس المال (١ ـ ١١)	2183.9	163.4	+2020.5
١٢ ـ السلطات النقدية	1728.6	—	+1728.8
١٢ ـ ١ ـ الموجودات	1426.1	—	+ 1426.1
١٢ ـ ٢ ـ الالتزامات	302.5	—	+ 302.5
١٣ ـ المصارف التجارية	455.3	163.4	+ 291.9
١٣ ـ ١ ـ الموجودات	—	163.4	— 163.4
١٣ ـ ٢ ـ الالتزامات	455.3	—	+ 455.3
د ـ توزيع حقوق السحب الخاصة	—	—	—
هـ ـ الخطأ والسهو	—	66.0	— 66.0

*) مقومة باسعار السوق الموازية

١) لا يتضمنها اي بند آخر .

1978			1977		
الرصيد	مدين	دائن	الرصيد	مدين	دائن
Balance	Debit	Credit	Balance	Debit	Credit
—5274.4	10843.1	5568.7	—5502.4	11206.7	5703.3
—5256.0	9420.6	4164.6	—6038.5	10237.5	4199.0
—	—	—	—	—	—
— 18.4	1422.5	14014.	+ 536.1	968.2	1504.3
+ 9.9	—	9.9	—	—	—
— 77.6	123.4	45.8	+ 27.1	150.1	177.2
+ 281.5	211.3	492.8	+ 158.4	274.9	433.3
+ 3.9	158.7	162.6	+ 72.4	138.6	211 0
— 56.9	360.4	303.5	+ 91.7	211.9	303.6
— 179.2	568.7	389.5	+ 186.5	192.7	379.2
+3441.4	—	3441.4	+4850.0	—	4850.0
+ 370.7	—	370.7	+ 362.9	—	362.9
+3070.7	—	3070.7	+4487.1	—	4487.1
—1833.0	10843.1	9010.1	— 652.4	11205.7	10553.3
+1909.9	1755.6	3665.5	+ 568.0	2085.6	2653.6
+1523.4	1394.7	2918.1	+1235.6	970.0	2205.6
+ 113.5	423.0	541.8	+ 341.8	256.1	597.9
+1409.8	966.7	2376.5	+ 893.8	713 9	1607.7
— 309.6	12237.8	11928.2	+ 583 2	12175.7	12758.9
+ 386.5	360.9	747.4	— 667.6	1115.6	448.0
+ 747.4	—	747.4	—1115.6	1115.8	—
+ 528.4	—	528.4	— 915.6	915.6	—
+ 219.0	—	219.0	— 200.0	200.0	—
— 380.0	360.9	—	+ 448.0	—	448.0
— 32.1	32.1	—	+ 235.0	—	235.0
— 328.8	328.8	—	+ 213.0	—	213.0
—	—	—	—	—	—
— 76.9	76.9	—	+ 84.4	—	84.4

العمليات الجارية المنظورة وغير المنظورة ، أو عدم توازن التحويلات الرأسمالية التلقائية أو طويلة الاجل • وقد يخفف رصيد أحد الجانبين من حدة اختلال الجانب الآخر ، كأن يقلل الرصيد الاجمالي للعمليات الرأسمالية ، مثلا من حدة العجز في رصيد العمليات الجارية وهكذا •

ولهذا يندر أن يتساوى طرفا ميزان المدفوعات ، فقد يكون هناك عجز أي أن المدفوعات تفوق الايرادات • ويترتب على هذه النتيجة وجود عجز في العملات الاجنبية لدى الدولة ، وقد يكون هذا العجز مؤقتا أو دائما •

يعود السبب الرئيسي في العجز المؤقت إلى عدة عوامل منها :

- الاضرابات العمالية في البلدان المتقدمة صناعيا •
- اختلال الاحوال الجوية ، أو بسبب الفيضانات أو الاوبئة التي تصيب البلدان الزراعية •
- العوامل السياسية والعسكرية ، التي تؤدي الى تدهور معدلات الصادرات•

ويعود السبب في العجز الدائم إلى ما يلي :

- ميل معدل التبادل الدولي ، لغير صالح البلدان النامية ، بسبب بطء نمو الصادرات من السلع الاولية ، وإحلال المنتجات الاصطناعية محل المواد الاولية •
- الازمات الاقتصادية المتكررة في البلدان الرأسمالية المتقدمة ، وانعكاساتها على اقتصاديات البلدان النامية •

يتعين على الدول أن تعمل على مقابلة العجز بإحدى الطرق التالية :

١ ـ التحديد الكمي للواردات ، أي اتباع نظام الحصص وتراخيص الاستيراد •

٢ ـ العلاج الكلاسيكي عن طريق تحقيق انكماش في الاسعار والدخول ، بغية زيادة الصادرات ، والحد من الواردات •

٣ ـ الحصول على قروض أجنبية •

٤ ـ زيادة الرسوم الجمركية على الواردات •

٥ ـ فرض ضريبة على الصادرات في حالة ارتفاع اسعارها ، للحد من زيادة القوة الشرائية في أيدي المصدرين ، أو منح اعانات لتشجيع التصدير •

٦ ـ تغيير قيمة العملة ، أو اتباع نظام اسعار الصرف المتعددة ، أو فرض الرقابة على النقد ، أو الالتجاء إلى الاتفاقات الثنائية ، أو فرض حصص الاستيراد •

وحينما يتحقق الفائض في ميزان المدفوعات ، أي أن الايرادات تفوق المدفوعات ، للبلدان التي تعاني من اختلال هيكلي في نشاطها الاقتصادي ، أو تعاني من بعض الاوضاع الاقتصادية ، غير الملائمة التي تستمر لعدد طويل من السنوات، فإننا ننظر إليه على أنه « فائض مؤقت » • وذلك لان مثل هذا الفائض قد يتحقق غالبا على أثر انتعاش إقتصادي داخلي مؤقت ، أو بسبب ظروف ملائمة قصيرة الاجل في الاسواق الدولية ، أو من جراء اتباع سياسة اقتصادية حكومية عن طريق تقليص الواردات باستخدام نظام الحصص ، أو برفع الرسوم الجمركية ، أو عن طريق الرقابة المباشرة على النقد ، أو بتشجيع الصادرات عن طريق الاعانات بصفة مؤقتة، لا دائمة • أما إذا تكرر حدوث الفائض في ميزان المدفوعات من جراء تزايد قوة النشاط الاقتصادي للدولة ، فاننا نطلق عليه تعبير «الفائض المستمر» • والفائض في ميزان المدفوعات بشكليه المؤقت والمستمر صورة من صور الاختلال الاقتصادي في التوازن ، يتعين على الدولة أن تتصرف فيه بإحدى الطريقتين الآتيتين أو كليهما :

١ ـ زيادة الطلب على السلع ، والخدمات الاجنبية •

٢ ـ إقراض الفائض ، أو استثماره في الدول الاجنبية •

نظرية المراحل :

تبين النظرية المراحل التي يمكن أن تمر بها البلاد المختلفة في تطورها ، وتعكسها بالتالي حالة موازين مدفوعاتها • ويذهب بعض الاقتصاديين الى التمييز بين عدة مراحل محددة المعالم ، في طريق التطور الاقتصادي تقضح عنها حالة

ميزان المدفوعات الجارية من جهة ، وحالة العمليات الرأسمالية من جهة أخرى • وهذه المراحل هي :

١ ــ مرحلة البلاد المدينة الحديثة العهد بالاقتراض ــ وتتميز بعجز الميزان التجاري ، ذلك العجز الذي تموله عن طريق القروض (طويلة الاجل) ، التي تحصل عليها من الدول الاجنبية • وهذه هي حالة البلاد النامية في أول مراحل تطورها ، إذ تبدأ في تنمية جهازها الانتاجي ، عن طريق الاقتراض من الخارج لاستيراد السلع الانتاجية اللازمة لذلك ، والتي تقصر حصيلة صادراتها عن تسديد قيمتها • وعلى هذا فان ميزان العمليات الجارية ، يظهر رصيدا مدينا نتيجة عجز الميزان التجاري ، وفوائد الاستثمارات الاجنبية لديها ، التي تحول للخارج في حين يظهر حساب رأس المال فائضا نتيجة تدفق رؤوس الاموال من الخارج • وفي المرحلة الاولى للتنمية ، يزداد الاستيراد من السلع الاستثمارية ، وفي الوقت نفسه ، يترتب على تنفيذ المشروعات الاستثمارية ، زيادة في الدخل ، وبالتالي زيادة الطلب على مجموعة من السلع يرد بعضها من الخارج • وقد تؤدي كذلك الى تحول الطلب المحلي الى بعض سلع التصدير في بادىء الامر ، لمواجهة الزيادة في الاستهلاك • وعلى هذا فان المراحل الاولى للتنمية ، لابد أن تنعكس على ميزان المدفوعات الجارية عموما ، وان توقف ذلك على حجم رؤوس الاموال الاجنبية التي تتدفق من الخارج ، للاسهام في عملية التحويل الخارجي سواء أكان ذلك في شكل قروض أو مساعدات اقتصادية • فبغير هذه الاموال يتعذر تمويل مثل هذا العجز ، وبالتالي تنفيذ الاستثمارات المطلوبة ، نظرا لقلة الموارد المتاحة للدول النامية من النقد الاجنبي وقصورها عن مواجهة جميع طلبات الانفاق بالنقد الاجنبي •

٢ ــ المرحلة الثانية : مرحلة البلاد المقترضة المتقدمة ــ فتتميز بوجود فائض في الميزان التجاري ، نتيجة تطور اقتصادها ، ونمو طاقتها الانتاجية بفضل تدفق الاستثمارات الاجنبية في الماضي ، وهي التي ساعدت على زيادة قدرتها على التصدير ، وبالتالي ساعدت على تحقيق فائض في الصادرات ، يساعد على تسديد

جانب من فوائد هذه الاستثمارات ، ولو أنها ما زالت تقترض من الخارج ، لتمويل إجمالي العجز الذي يتمخض عنه ميزان المدفوعات الجارية •

٣ ــ تتميز المرحلة الثالثة : مرحلة البلاد المدينة التي تقوم بتسديد ديونها ــ باكتمال عملية النمو ، بحيث تتوقف هذه البلاد عن الاقتراض ، بل وتصبح ــ بفضل تحقيق فائض كبير للتصدير ــ في مركز يتيح لها خدمة أعباء ديونها الخارجية ، فضلا عن تسديد بعض تلك الديون • وبذلك يظهر ميزان العمليات الجارية رصيدا دائنا ، يقابله في حساب رأس المال رصيد مدين ، نتيجة نزوح رؤوس الاموال الى الخارج تسديدا للديون •

٤ ــ أما المرحلة الرابعة ــ وهي مرحلة البلاد الدائنة حديثة العهد بالاقراض ــ فتتميز بأن البلاد المعنية ، تكون قد سددت ديونها الخارجية أو تراكم لها من الارصدة الاجنبية ما يفوق ديونها الخارجية ، أي أنها قد أصبحت في مركز يتيح لها تصدير رؤوس الاموال الى الخارج • وتبلغ الدول هذه المرحلة نتيجة زيادة قدرتها على التصدير ، حيث تحقق فائضا في ميزانها التجاري ، فضلا عن حصولها على دخل من الاستثمارات الخارجية ، يفوق التحويلات الخاصة بفوائد وأرباح الاستثمارات الاجنبية لديها • وبذلك يظهر ميزان مدفوعاتها رصيدا ايجابيا في حساب العمليات الجارية ، يقابله رصيد مدين في حساب رأس المال نتيجة نزوح رؤوس الاموال الى الخارج ، سواء أكان ذلك تسديدا لالتزاماتها الخارجية أم إقراضا للدول الاخرى •

٥ ــ وتتميز المرحلة الخامسة ــ أي مرحلة البلاد المقرضة المتقدمة ــ بكبر حجم الدخل الذي تدره استثماراتها الخارجية ، الامر الذي يتيح لها زيادة وارداتها من جهة ، واقراض الدول الاخرى في الوقت نفسه ، وبذلك يظهر الميزان التجاري عجزا ، يغطيه الدخل الصافي من الاستثمارات الخارجية ، حيث يتمخض حساب العمليات الجارية عن رصيد دائن ، يقابله رصيد مدين في حساب رأس المال نتيجة تصدير رؤوس الاموال الى الخارج •

٦ ــ أما المرحلة الاخيرة فهي مرحلة الدول الدائنة المقترضة • ومثاله حالة

الدول الدائنة ، انتي تستمد دخلا كبيرا من استثماراتها الخارجية ، التي كونتها في الماضي ، على أن ذلك الدخل قد لا يكفي لمقابلة العجز في الميزان التجاري ، نتيجة اتساع ذلك العجز لسبب أو لآخر مما قد يضطرها الى الالتجاء للاقتراض • ونقصد بذلك الاقتراض بمعناه الواسع ، (زيادة الالتزامات الخارجية ، أو نقص أرصدتها نتيجة لتصفية جزء من استثماراتها الخارجية) •

كيف تتم عمليات الدفع الدولية :

يشتمل ميزان المدفوعات كما شاهدنا على العناصر التالية : ميزان العمليات الجارية ــ ميزان العمليات الرأسمالية ــ ميزان حركات الذهب • والسؤال الدي يتبادر للذهن هو كيف يتم تسديد الصفقات الدولية التي يقوم بها المقيمون في البلد مع المقيمين في البلدان الاخرى ؟• هناك عدة طرق تتم بها تسوية المدفوعات الدولية • إلا أن الطريقة التالية توضح المبدأ الاساسي لهذه التسوية •

لنفرض أن مستوردا سوريا يرغب في شراء بضائع صناعية ، من مصدر فرنسي بقيمة ١٠ آلاف ف•ف ، مع العلم أن كلا منهما لا يعرف الآخر • والطريقة المعتادة لاجراء هذه الصفقة هي :

١ ــ أن يفتح المستورد السوري اعتمادا مصرفيا لصالح المصدر الفرنسي لدى المصرف التجاري السوري •

٢ ــ يقوم الاخير بدوره بارسال خطاب ضمان الى المصدر الفرنسي ، والغرض من هذا هو التأكيد للمصدر الفرنسي بأنه سيتلقى مبلغا لقاء بضائعه التي سيرسلها للمستورد السوري •

٣ عندما يرسل المصدر البضائع الى المستورد يقوم باجراء سحب على المصرف التجاري ، ووثائق الشحن تمثل مطالبة المصرف التجاري السوري بدفع ما قيمته عشرة آلاف ف•ف ، ويبيع المصدر هذا السحب الى مصرفه المحلي •

٤ ــ يرسل المصرف المحلي في فرنسا هذا السحب مع وثائق الشحن الى مراسلة في القطر لتحصيل المبلغ •

٥ ــ بتاريخ الاستحقاق يستلم المراسل في القطر المبلغ بكامله من المصرف التجاري السوري ٠

٦ ــ يقدم المصرف التجاري وثائق الشحن الى المستورد السوري ، الذي يسدد أجور الشحن فيما لو تم الاتفاق على شراء البضاعة على أساس F. O. B .

٧ ــ وأخيرا يدفع المستورد ما عليه من التزامات الى المصرف التجاري السوري ٠

وفي الحالة المعاكسة لو أراد أحد المقيمين في فرنسا ، أن يستورد سلعاً تجارية من سورية ، ولنقل القطن ، فان الاسلوب الشائع هو أن يشتري المستورد كمية من الدلارات أو العملات الاجنبية الاخرى القابلة للتحويل ، التي يحتفظ بها أحد المصارف الفرنسية مع مراسله في سورية ، ويدفع المستورد الفرنسي قيمة الدولارات ، أو العملات الاجنبية الاخرى عن طريق السحب على ودائعه من الفرنكات الفرنسية ، بينما يستلم المصدر السوري المبلغ بالدولارات من ودائع فرع المصارف الفرنسية في سورية ٠

★ ★ ★

الفصل السادس

نظم الصرف

إن أحد الفروق الاساسية بين التجارة الداخليـة والتجارة الدوليـة هو أن الاولى تعتمد على نظام عملة واحدة ، بينما تتضمن الثانية استخدام عملتين أو أكثر : عملة الدولة التي ينتمي اليها البائع ، وعملة الدولة التي ينتمي اليها المشتري • وعلى أساس هذه المقارنة يتم تقدير قيمة كل عملة بالاخرى • فالمصدرون الذين يجمعون عملات أجنبية مختلفة لا يستطيعون استعمالها مباشرة في دولتهم ، بل لا بد من ابدالها بعملة وطنية • وبالمقابل فان المستوردين الذين يكون لديهم في البدء عملة وطنية ، عليهم أن يجدوا عملة أجنبية ، يستطيعون بها شراء ما يحتاجونه من الخارج • فكيف يستطيع كل منهم أن يبدل العملة التي بحوزته بالعملة التي يرغب بها ؟ هل يستطيع المستورد السوري الذي يحتاج الى عملة أجنبية ، ولنقل الدولار الامريكي أن يتصل بالمصدر الاجنبي الذي يمتلك هذه العملة • في الواقع هناك عدة أسباب تحول دون ذلك • أولها : أن المستورد والمصدر قـد لا يعرفان بعضهما مطلقاً ، وثانيهما : أن المستورد قد لا يكون مضطرا للحصول على المبالغ الموجودة كافة ، بحوزة المصدر ، وقد لا يحتاج اليها أي مستورد آخر في الوقت الذي يرغب فيه المصدر بَيْعَهَا ، وثالثهما : إن المستورد قـد يحتاج الى قرض قصير الاجـل ، لتمويل مشترياته ، والمصدر يرغـب أن يبيع نقـــداً •

نستنتج إذن أن عدم قبول العملـة الاجنبية لتجهيز الصادرات ، والعملـة الوطنية لدفع قيمة المستوردات ، يعتبر الاساس في وجود سوق ، الذي تباع فيه العملات الاجنبية وتشترى ويدعى هذا السوق بسوق الصرف الخارجي • وعن

طريق هذا السوق ، يتم تحديد نسبة التبادل بين الوحدة النقدية في دولة ما ، والوحدات النقدية في الدول الاخرى • أو بمعنى آخر هو السوق الذي يتعامل في أسعار الصرف اندولية • فيمكن للمستوردين استبدال عملاتهم الوطنية بعملات آجنبية ليدفعوا بها ثمن وارداتهم • ومن ناحية أخرى يمكن للمصدرين استبدال العملات الاجنبية التي يحصلون عليها ثمناً لصادراتهم مقابل عملات وطنية •

ويمكن القول بصفة عامة أن سعر الصرف هو النسبة التي تحصل على أساسها مبادلة النقد الاجنبي بالنقد الوطني ، أو هو ما يدفع من وحدات النقد الوطني ، للحصول على وحدة أو عدد معين من وحدات النقد الأجنبي • فمثلا سعر الصرف لليرة السورية في الكويت يساوي (١٢) ليرة سورية ، فاذا فرضنا أن أحـد الاشخاص في سورية ، يريد استيراد سلعا من الكويت يبلغ ثمنها (٥) آلاف دينار كويتي ، فعليه على أساس سعر الصرف المذكور أن يعد مبلغ (٦٠) ألف ليرة سورية ، ويرسلها للتاجر الكويتي • ولا يختلف هذا السعر في حقيقته عـن كونه معياراً سلعياً حين تكون النقود بمثابة السلع • لان قولنـا : سعر الصرف في دمشق على الكويت يساوي (١٢) ليرة سورية ، لا يختلف كثيرا عن جوهر قولنا : إن سعر القطن يساوي (١٢ دينارا) لكل قنطار • وحين نقول : إن سعر الصرف للدينار يميل الى الارتفاع ، نعني أن سعر الدينار قد أصبح يعادل أكثر من (١٢) ليرة سورية ، وحين نقول أنه يميل الى الهبوط ، فاننا نعني أنه سيقل عن (١٢) ليرة سورية ، وهكـذا بالنسبة لاسعار الصرف الخاصة بالعملات الاخـرى •

وبعبارة أخرى ، يتوقف سعر الصرف على العوامل المتصلة بعرض الصرف الاجنبي وطلبه • فالطلب على الماركات الالمانية لدفع ثمن السيارات ، التي تصدرها ألمانيا الاتحادية ، يمكن النظر اليه على أنـه عرض لليرات السورية في السوق الالمانية • إذن لابـد أن يعرض المستوردون السوريون عملاتهم في الخارج ، للحصول على الماركات اللازمة ، للوفاء بقيمة المشتريات • وهكذا فقد يتولد الطلب على الصرف الاجنبي أو عرضه عن المعاملات الخاصة باستيراد أو تصدير السلع المنظورة ، أو عن المعاملات غير المنظورة ، أو عن انتقال رؤوس الاموال

الخاصة من بلد الى آخر • هذه المعاملات وأمثالها تندرج تحت هذا القسم أو ذاك من أقسام ميزان المدفوعات • وتسجل تغيرات سعر الصرف ، تغير العلاقة بين العناصر التي يتألف منها ميزان المدفوعات • فما سعر الصرف سوى الثمن الذي يتحقق به توازن عرض الصرف وطلبه ، كما يسجلهما ذلك الميزان •

سوق الصرف الخارجي :

المقصود بسوق الصرف الخارجي ، هو السوق الذي يلتقي في نطاقه عرض النقود الاجنبية بطلبها • وهذا السوق ليست له حدود معينة ، بل يجب اعتباره سوقاً عامة ، تتداول في صعيده العملات والاوراق الاجنبية ، ولا سيما الكمبيالات الاجنبية • ويتألف سوق الصرف الخارجي من عدد من البنوك والوسطاء والسماسرة والمنظمات الاخرى ، التي تعمل في سوق الصرف عن طريق الوساطة والمضاربة والمتاجرة في بيع وشراء الاوراق الاجنبية ، وتقوم بتمويل المبادلات الدولية بفضل الكمبيالات المقومة بعملات أجنبية ، كما تقوم بتسوية الديون بالكمبيالات وغيرها من الاوراق مما يقدمه من العملات ، أو بما يحفظه لها مراسلوها في الخارج من أرصدة نقدية وورقية محلية • كما تتدخل الدولة في سوق الصرف الخارجي ، كالمصرف المركزي ، حيث تتدخل في هذا السوق بيعا أو شراء أو تحديدا • وقد تمنع التشريعات النافذة على غير المصارف المرخصة ، سواء أكانت حرة أم مؤممة ، الاتجار بالقطع الاجنبي ، كما هو الحال في القطر العربي السوري ، حيث أصبحت سوق القطع اعتبارا من ٣/٥/١٩٦٣ سوقا مقيدة يتعطل فيها قانون العرض والطلب ، إلا فيما يحدث من عمليات غير شرعية تعبر عنها السوق السوداء •

ويقوم سوق الصرف الخارجي بوظائف نقدية دولية على جانب كبير من الاهمية يمكن تلخيصها فيما يلي :

اولا ــ نقل القوة الشرائية من دولة الى اخرى : تتم عملية تحويل القوة الشرائية من بلد الى آخر ، بعدد من الوسائل ، أهمها سند السحب (الكمبيالية) • ويمكن أن يكون هذا السند على أشكال مختلفة • فقد يكون سندا للاطلاع أو

لأجل • وقد يرغب المصـ [illegible] مصرف للمستورد الذي يجهل ملاءته ، وفي هذه الحالة يطلب المصدر من المستورد كتاب اعتماد معتمدا من قبل أحـد المصارف يدعم فيه المستورد • وهناك أيضا الحوالة البرقية أو الامر البرقي •

فالسوق يقوم بأداء المدفوعات الدولية ، التي تعني نقل القوة الشرائية الدولية عن طريق المقاصة بين الديون • فقد يقوم المصدر السوري بسحب سند على المستورد الايطالي ، ويبيعه لاحد المستوردين السوريين الراغبين في الاستيراد من ايطاليا • وبهذا يكون مشتري السند (المستورد السوري) ، هو الذي يدفـع بالفعل الثمن للمصدر السوري في سورية • وفي ايطاليا فان المصدر للبضاعة الذي يتلقى السند بالنهاية ، يحصل قيمته من المستورد الايطالي • وعلى هذا تتم تصفية ديون الدول التجارية مع بعضها بواسطة التقاص •

ثانيا ــ وظيفة الوقاية : الغاية من هذه العملية هي حماية المتعاملين في النقود الأجنبية ، من خطر تقلبات أسعار الصرف ، وخاصة في ظل نظـام العملات الورقية المستقلة • وتتميز بأنها لا تتضمن تسليم صرف أجنبي ، ولا بدفع ثمنه بالعملة الوطنية في الحال ، بل هي مجرد اتفاق على بيـع أو شراء صرف يسلم في المستقبل ، استنادا الى ثمن يتفق عليه في الحال • فمثلا إذا توقع أحد المستوردين الانكليز الملتزم بمدفوعات للخارج في المستقبل ، بارتفاع سعر الدولار الامريكي في المستقبل ، فانه يعقد اتفاقا مع أحد البنوك في بلاده ، على أن يحصل منـه في ظرف مدة محددة على مبلغ معين من العملة الاجنبية ، بسعر يتفق في الحال • وهذا السعر يتوقف على مقدار الفائدة التي تحصل عليها البنوك من جراء ايداع الصرف الاجنبي في البنوك الاجنبية •

ثالثا ــ عمليات الموازنة والتحكيم في الاوراق الاجنبية : ان الهدف الرئيسي من عمليات الموازنة ، هو التخفيف من حدة التقلبات بين أسعار الصرف بالنسبة للعملة الوطنية • كما أنها تستهدف توحيد أسواق الصرف ، بفضل حرية انتقال العملات بين الدول المختلفة • وقد يتجلى وصف الموازنة واضحا ، حين تتوسط المصارف في شراء الاوراق الاجنبية من بلد قد انخفضت فيه أسعارها لغرض بيعها الى التجار والمستوردين وغيرهم من المواطنين ، الذين ترتبت بذمتهم ديـون

للخارج . كما لو كان سعر (الين) الياباني في السعودية منخفضا ، وفي الاردن مرتفعا وذلك نتيجة ظروف مختلفة . فالانخفاض الحاصل يغري المصارف الاردنية ، بحالة وجود حقوق للتجار اليابانيين بذمة التجار الاردنيين ، على شراء العملة اليابانية من السعودية ، وبيعها الى المدينين الاردنيين ، للوفاء بديونهم . وزيادة في التوضيح نفترض أن كل (٢٥) دولارا أمريكيا تساوي (١٠٠) ليرة سورية ، وتساوي (١٠٠) فرنكا فرنسيا في سوق الصرف في سورية . ففي هذه الحالة تكون العلاقة بين عملات البلدان المذكورة على الشكل التالي :

١٠٠ ليرة سورية = ٢٥ دولار أمريكي

١٠٠ لبرة سورية = ١٠٠ فرنك فرنسي

٢٥ دولار أمريكي = ١٠٠ فرنك فرنسي

فلو كانت العلاقة بين الفرنكات الفرنسية والدولارات الامريكية في سوق الصرف الامريكي ، هي : ١٠٠ فرنك فرنسي = ٣٥ دولارا أمريكيا ، عندئذ سيجد المضاربون أن من مصلحتهم شراء دولارات أمريكية من السوق الامريكية ، فيحصلون مقابل كل (١٠٠) فرنك فرنسي على (٣٥) دولارا أمريكيا ، ويبيعون هذه الدولارات في سورية مقابل (١٤٠) ليرة سورية ، ثم يبادلونها بالعملة الفرنسية ، حيث يحصلون على (١٤٠) فرنكا فرنسيا ، فيكون صافي ربحهم (٤٠) فرنكا فرنسيا . إلا أنه يلاحظ أن اندفاع المضاربين في عرض الفرنكات الفرنسية في سوق الصرف الامريكية ، يؤدي الى انخفاض قيمتها بالنسبة للدولارات الامريكية ، حتى يصبح (١٠٠) فرنك فرنسي يساوي (٢٥) دولارا أمريكيا . وبذلك يعود التوازن بين أسعار الصرف بالنسبة لهذه العملات .

ولما كانت العوامل التي تتفاعل في تكييف الطلب على الصرف وعرضه ـ فتتحكم بالتالي في تحديد سعره ـ تختلف باختلاف نظام الصرف ، والمدفوعات السائدة بالبلاد ، فسنستهل كلامنا عن سعر الصرف ، بدراسة كيفية تكون ذلك السعر بمختلف نظم الصرف والمدفوعات الدولية .

تقلبات سعر الصرف في ظل قاعدة الذهب :

نظام الذهب يعني ارتباط أو معادلة قيمة العملة بوزن معين من الذهب الخالص حيث يمكن مبادلة هذه العملة بالذهب ، أو مبادلة الذهب بهذه العملة بسعر رسمي ثابت • ومن أهم خصائص الذهب الكامل :

١ ــ توافر حرية السك •

٢ ــ حرية استيراد وتصدير الذهب •

٣ ــ تعهد البنك المركزي بشراء وبيع الذهب بسعر ثابت ، يحدده القانون •

٤ ــ اصدار الحكومة أو البنك عملة ذهبية ، معادلة لوزن معين من الذهب تسير جنبا الى جنب ، مع أوراق البنكنوت ــ إن وجدت ــ وتكون هذه الاوراق قابلة للصرف بالعملة الذهبية ، دون أي قيد أو شرط • ولهذا يتعين على البنك المركزي أن يحتفظ باحتياطي ذهبي ، لمواجهة التزامه بصرف أوراق البنكنوت بالعملة الذهبية •

وقد عرف العالم نظامين آخرين للذهب ، تفرعا من نظام الذهب الكامل (أو النظام الاصلي ، أو الاساسي الذي كان ساريا في معظم دول العالم ، حتى نشوب الحرب العالمية الاولى (وهما نظام سبائك الذهب ، ونظام الصرف بالذهب • وأهم خصائص نظام سبائك الذهب ، هو عدم وجود أي التزام قانوني على البنك المركزي ، بصرف أية كمية تعرض عليه من أوراق البنكنوت التي يصدرها بالعملة الذهبية • ويبقى إصدار البنكنوت مرتبطا بالذهب ، ويتعين على البنك المركزي أن يحتفظ باحتياطي ذهبي يعادل نسبة معينة من البنكنوت المصدر ، ويستخدم أساسا في المعاملات الخارجية ، كما يظل استيراد وتصدير الذهب غير خاضعين لاية قيود • ومن خصائص نظام الصرف بالذهب ، ألا تكون هناك أية قيود على تحويل العملة الى الخارج ، أو استيرادها من الخارج ، وعدم احتفاظ البنك المركزي باحتياطي ذهبي يعادل نسبة معينة من البنكنوت المصدر ، سواء أكان على شكل عملة ذهبية أم سبائك ، وانما يشترط احتفاظه باحتياطي من العملة الاجنبية القابلة

للصرف بالذهب • وأخيرا يشترط التزام البنك المركزي بصرف البنكنوت بالعملة الاجنبية القابلة للصرف بالذهب ، والتي تتكون منها احتياطياته بسعر ثابت •

يترتب على نظام الذهب ارتباط عملات هذه الدول بشبكة من اسعار الصرف الثابتة • فوظيفة نظام الذهب الخارجية هي تثبيت سعر الصرف ـ أي سعر مبادلة العملة الوطنية بالعملات الاجنبية ـ ومن البديهي أنه إذا كانت دولتان تسيران على قاعدة الذهب ، فان سعر الصرف بينهما يتحدد على أساس النسبة بين وزن الذهب الذي تمثله عملة كل منهما ، وهو مايسمى بسعر التعادل • على أنه إذا كان سعر التعادل بين العملتين يتحدد بالضبط بالنسبة بين وزن الذهب الخالص في كل منهما ، فان السعر الفعلي الذي يتحدد في سوق الصرف الخارجي ، قد يختلف قليلا عن سعر التعادل ، طبقا لعرض وطلب كل من العملتين • غير أن اختلاف السعر الفعلي عن سعر التعادل ، لا يمكن بأي حال من الاحوال أن يتجاوز حدين ضيقين ، يعرفان باسم « حدي الذهب » • فما هو المقصود من ذلك ؟• يقصد بحدي الذهب المجال الذي تحصل فيه تقلبات سعر الصرف الخارجي في البلاد المتبعة لقاعدة الذهب ، والتي لا يمكن أن تتجاوز نفقات نقل الذهب • وبعبارة أخرى إن تقلبات سعر الصرف ، لا يجب أن تتجاوز مستوى التعادل بين اسعار الصرف ، مضافا إليه أو مطروحا منه نفقات نقل الذهب • فالمجال الذي تحصل فيه هذه التقلبات ، يطلق عليه الاقتصاديون « حدي الذهب » • فلو فرضنا أن حدي الذهب لعملة ما يتراوح بين (٥٠ ـ ٦٥) ، فيكون مجال التقلب (١٥) محصورا بين هذين الرقمين اللذين يمثلان من جهة أحوال سعر الصرف (عند التعادل وفوق التعادل ودون التعادل) ، كما يمثلان من الجهة الاخرى حدي الذهب (عند خروجه وعند دخوله) •

وتبدو أهمية بيان هذين الحدين في معرفة المدى الذي بلغه ارتفاع أو انخفاض ثمن الاوراق الاجنبية ، إذ أن هذه المعرفة توضح للمدين موقفة ازاء هذه التقلبات• لانه في حالة تجاوز ثمن الاوراق الاجنبية نفقات نقل الذهب ، يصبح من مصلحة المدين الوفاء بالذهب ، مع تحمله نفقات النقل ، وهو ما يسمى بحد خروج الذهب • ويقصد به سعر التعادل مضافا إليه نفقات النقل (٦٥) • أما في حالة هبوط ثمن الاوراق الاجنبية عن حد نفقات النقل ، فيصبح من مصلحة الدائن طلب الوفاء

بالذهب • وبذلك يشجع على دخول الذهب ، وهو ما يسمى حد دخول الذهب ، ويقصد به سعر التعادل ناقصا نفقات نقل الذهب (٥٠) •

وزيادة في الايضاح ، نفترض أن سورية والولايات المتحدة الامريكية ، قد ارتبطتا بقاعدة الذهب ، وأن القانون السوري يعرف الليرة السورية بأنها عبارة عن ٤٠ر• غراما من الذهب ، على حين يعرف القانون الامريكي الدولار أنه يساوي ٨٩ر• غراما من نفس المعدن • فان سعر الصرف بين سورية وأمريكا ، يتحدد على النحو التالي :[1]

$$١ \text{ دولار} = \frac{٠٫٨٩}{٠٫٤٠} = ٢٫٢٤ \text{ ليرة سورية}$$

ومن جهة أخرى يكون سعر صرف الليرة السورية بالنسبة للدولار الامريكي هو :

١ ليرة سورية = ٤٤ر٩٥ سنتا أمريكيا

والسؤال المطروح هو لماذا يتحدد لليرة السورية وللدولار الامريكي سعر صرف ثابت ؟ إن الجواب على هذا السؤال في الواقع ينحصر في حالة تعادل الطلب على العملتين • فاذا كانت قيمة صادرات سورية إلى أمريكا ، معادلة لقيمة واردات سورية من أمريكا ، فان كلا من المصدرين السوريين والامريكيين ستكون لديهم كمبيالات أو حوالات مصرفية ، مسحوبة على بنوك الدولتين ، وسيتوجهون إلى بنوكهم لتحويل هذه الكمبيالات أو الحوالات المصرفية ، المقومة بالليرات السورية أو بالدولارات الامريكية ، إلى ليرات سورية أو دولارات أمريكية • ومن جهة أخرى فان كلا من المستوردين السوريين أو الامريكيين الذين اشتروا بضائع من سورية أو أمريكا ، سيتوجهون كذلك إلى بنوكهم لشراء دولارات امريكية أو ليرات سورية بحدود قيمة الصادرات ، ليتمكنوا من سداد قيمة البضائع التي استوردوها إلى

(١) ان عمليات الصرف لا تجري وفقا لهذا السعر ، وانما طبقا للاسعار التي تحددها الدولة والتي تتغير من وقت لآخر .

المصدرين السوريين أو الامريكيين • وبعبارة أخرى يتحدد سعر صرف ثابت بين العملتين ، عندما تكون كمية الذهب التي يمكن شراؤها بالدولارات الامريكية في الولايات المتحدة تباع بمبلغ ٢٫٢٤ ليرة سورية في سورية ، وكذلك كمية الذهب التي يمكن شراؤها بالليرات السورية تباع بمبلغ ٤٤٫٩٥ سنتا في أمريكا •

وعند قيام العلاقات الاقتصادية بين الدولتين ، نجد أنه ليس هناك من يرغب في شراء الدولارات الامريكية في سورية ، بأكثر من سعر التعادل بين العملتين ، بالاضافة إلى نفقات نقل الذهب والتأمين عليه ، ولنقل (٢٠) قرشا سوريا • ولهذا يفضل المدين السوري شراء ٠٫٨٩ غراما من الذهب ، مقابل ٢٫٢٤ ليرة سورية والذي يساوي دولارا واحدا ، وإرساله إلى دائنه الامريكي ، متحملا نفقات النقل والتأمين عليه والبالغة (٢٠) قرشا سوريا • لان سعر العملة قد ارتفع عن سعر التعادل زائدا تكاليف النقل بحيث أصبح (٢٫٢٤ + ٠٫٢٠ = ٢٫٤٤) ليرة سورية• لان كل مدين لن يشتري الاوراق الاجنبية المسحوبة على الخارج إذا ارتفع سعرها عن سعر التعادل ، مضافا إليه تكاليف نقل الذهب والتأمين عليه • وهذه الحالة تسمى « حد خروج الذهب » •

وبالمقابل تعتبر حالة دخول الذهب مغايرة لسابقتها ، إذ فيها يبدأ الذهب في الدخول إلى البلد الدائن • فاذا زادت الصادرات السورية إلى أمريكا عن وارداتها منها ، فان عرض الدولارات في السوق السورية (لدفع قيمة البضائع السورية) سيزيد عن الطلب على الدولارات في السوق السورية (لدفع قيمة البضائع الامريكية) • ويترتب على هذا بطبيعة الحال ، هبوط سعر الدولار طبقا لقانون العرض والطلب • غير أن هبوط سعر الدولار لا يمكن أن يستمر دون توقف • ذلك أن المصدر السوري إذا ما وجد أن الدولارات التي يتسلمها من المستورد الامريكي ، لا يمكن بيعها إلا بسعر منخفض ، سيطلب منه أن يشحن إليه ذهبا ، بدلا من الدفع بحوالة مصرفية بالدولار ، على أن يتحمل هو (المصدر السوري) تكاليف الشحن والتأمين • وعندما يبدأ الذهب في الانتقال من أمريكا إلى سورية ، يتوقف العرض الاضافي للدولار في السوق السورية ، بعد أن يكون قد هبط سعره إلى ما يعرف « بحد دخول الذهب » • ونظرا لان تكاليف الشحن واحدة

في الحالتين ، (وهي على وجه التقريب ٢٠ قرشا سوريا أو ١١ سنتا) فان أقصى حد لهبوط سعر الدولار في سورية ، هو ١ ليرة سورية = ٥٥ر٩٥ سنتا . (لاحظ أن زيادة عدد الدولارات التي تدفع مقابل الليرة السورية ، تمثل طبعا هبوطـا في سعر الدولار) . ذلك أنه بمجرد هبوط سعر الدولار الى هـذا الحـد ، يفضل المصدرين السوريين تسلم قيمة بضائعهم المباعة إلى أمريكـا بالذهب حتى وان تحملوا تكاليف نقل الذهب . والذي نستخلصه مما تقـدم أن زيادات صادرات سورية إلى أمريكا ، لا بد أن تؤدي في النهاية إلى دخول الذهب إلى سورية ، لدفع قيمة هـذه الزيادة .

ومما تقدم يمكن أن نقول أنه إذا كان سعر التعادل بين الليرة السوريـة والدولار الامريكي ، هو ١ ليرة سورية = ٤٤ر٩٥ سنتا أمريكيا فان أقصى حـد لارتفاع السعر الفعلي للدولار ، بالنسبة لليرة السورية ، هو ١ ليرة سورية = ٣٣ر٩٥ وهو حد خروج الذهب من سوريـة ، كما أن أقصى حـد لهبوط سعر الدولار ، بالنسبة لليرة السورية ، هو ١ ليرة سورية = ٥٥ر٩٥ وهو حد دخول الـذهب إلى سورية .

وبالاختصار نرى أنه في حالة قاعدة الذهب ، يظل سعر الصرف بين العملات المختلفة ثابتا ، بحدود ضيقة لا تتجاوز عادة نفقات نقل الذهب والتأمين عليه .

اسعار الصرف في ظل نظام العملات الورقية المستقلة

يتضح لنا من دراسة القسم السابق ، أن الوظيفة الاساسية التي يؤديها نظام الذهب في ميدان المعاملات الدولية ، هي تثبيت سعر الصرف . فقد رأينا كيف أن سعر الصرف في ظل نظام الذهب ، لا يمكن أن يتقلب إلا داخل حدي الـذهب . ومعنى ذلك أن المدين كان يفضل الدفع بالذهب ، إذا وجد أن سداد ما عليه مـن التزامات بالحوالات يكلفه أكثر من الذهب ، وأنه يفضل الدفع بالحوالات إذا وجد أن الوفاء بها أقل كلفة من الذهب . وما ان توقف العمل بقاعدة الذهب الدولية ، منذ الحرب العالمية الاولى ، حتى أوقفت الدول قابلية تحويل أوراقها النقديـة

للصرف بالذهب ، والغت العلاقة الثابتة بين الذهب والوحدات النقديــة ، وأخذت بنظام العملات الورقية المستقلة . وهنا نتساءل عن الاساس الذي يقوم عليه تحديد سعر الصرف ، بالنسبة للنظام النقدي الورقي . لم يكن هذا الاساس — في الواقع — إلا قانون العرض والطلب . فسعر الصرف لا يخضع لقيود الدولة فقط ، بل يتأثر بالعملات الاخرى . وبمعنى آخر فان سعر الصرف يتحدد طبقا لتفاعل عرض العملة الوطنية والطلب عليهــا .

فمثلا إذا ارتفع سعر الصرف لليرة السورية بالنسبة للدولار الامريكي ، بحيث أصبح الدولار يساوي (٣ر٦٠) ليرة سورية ، بعد أن كان سعره (٣ر٨٠) ليرة سورية . من الواضح أن من شأن هذا الارتفاع في الليرة السورية ، هو هبوط أثمان السلع الامريكية مقومة بالنقود السورية ، وارتفاع أسعار السلع السوريــة مقومة بالدولارات . وعليه فان الانخفاض في سعر الدولار بالنسبة لليرة السورية ، يؤدي إلى احجام الامريكين على القيام بعمليات تؤدي إلى طلب الليرات السورية ، واقبال السوريين على الاستيراد من أمريكا ، وبالتالي زيادة الطلب على الدولارات ، بما يترتب على هذا كله من اتجاه سعر الليرة إلى الارتفاع . وهكذا تلعب تقلبات أسعار الليرة السورية بما تزاوله من تأثير على حجم الصادرات والواردات دورا مهما ، بالتأثير على ارتفاع أو انخفاض اسعار الصرف الاجنبي في ظل قاعدة العملات الورقيــة المستقلــة .

نظرية تعادل القوى الشرائية :

تفيدنا نظرية تعادل القوى الشرائية في شرح طريقة تقييم العملات الورقية الالزامية بالنسبة لبعضها بعضا . وقبل أن نعرض للنظرية نفسها نقول أن المنطق فيها يستند إلى مايلي :

أولا — تتوقف قيمة العملة الورقية الوطنية الالزاميــة داخل الدولة عــلى قدرتها في طلب البضائع والخدمات . فكلما ازدادت القوة الشرائية للعملة الوطنية كلما ارتفعت قيمتها .

ثانيا ــ تتحدد القيمة الداخلية للعملة الوطنية ، من وجهة نظر دولية ، بقوتها الشرائية في السوق المحلية • وعلى هذا فان سعر الصرف بين العملات المختلفة ، يتأثر بمستويات الاسعار الداخلية • فانخفاض القوة الشرائية للعملة في الداخل ، يؤدي ــ عن طريق عرقلة الصادرات وتشجيع الواردات ــ إلى زيادة عرض هــذه العملة ، ونقص الطلب عليها في سوق الصرف الخارجي ، وانخفاض قيمتها الخارجية تبعا لذلك • وبعبارة أخرى فان أي انخفاض في القيمة الداخلية للعملة ، يترتب عليه انخفاض قيمتها الخارجية ، أي قيمتها بالنسبة للعملات الاجنبية • وقد رأى كثير من الاقتصاديين وعلى رأسهم الكاتب الاقتصادي السويدي (جوستاف كاسل) أن سعر الصرف يتحدد في نظام العملة الورقية حسب تعادل القوى الشرائية داخل الدولة وخارجها • ذلك أن الاسعار الـداخلية التي تتأثر إلــى حد كبير بالقوة الشرائية للنقود ، هي التي تحدد سعر الصرف الخارجي • وذلك يعني أن هــذا الصرف محكوم بالاسعار الداخلية ، وأن صرف عملة أية دولة بعملة دولة أخرى يتحدد بمستويات الاسعار في كل من الدولتين ، ويطلق عليه حــد تكــافؤ القوى الشرائية • فاذا كانت الليرات السورية تستبدل بماركات ألمانية في اسواق الصرف ، فان الذي يستبدل في الحقيقة ، هو السلع والخدمات السوريــة ، نظير السلــع والخدمات الالمانية •

وايضاحا للفكرة التي تقوم عليها النظرية ، نفترض أن المارك الالماني يساوي (٥ر٢) ليرة سورية ، وأن كمية السلع التي يمكن شراؤها بعشرة آلاف لــيرة في القطر ، تعادل تقريبا كمية السلع التي يمكن شراؤها بأربعة آلاف مارك في ألمانيا الغربية • عندئذ تتفق النسبة تماما بين مستوى الاسعار في الدولتين ، مع النسبة بين سعر الصرف لليرة السوريــة والمــارك ، أو بعبارة أخرى تتفق النسبة بين القوة الشرائية لليرة في سورية ، والمارك في المانيا الغربية ، مــع سعر الصرف السائــد بين العملتين ، وهو ١ مارك = $\frac{10000}{4000}$ = ٥ر٢ ليرة سورية •

وسبب ذلك أن البنوك الالمانية لا تشتري السندات المسحوبة على المدينين

السوريين ، من قبل المصدرين الالمان ، إلا بقصد بيعها للمدينين الالمــان ، الذين يريدون أن يسددوا ما عليهم من التزامات تجاه الدائنين في سوريــة • وعليه فإن السعر الذي تشتري به البنوك هذه السندات من المصدرين ا لالمــان ، يتوقف على السعر الذي يقبل به دفعه المستوردون الالمان مقابل الحصول على سندات مسحوبة على سورية • ولما كان المستوردون يريدون الحصول على هذه الحوالات ، بغية شراء السلع السورية ، فسيتوقف السعر الذي يرتضون به شراء الليرة السورية على مقدار ما تستطيع الليرة أن تشتريه في سورية مقارنا بما يستطيع المارك أن يشتريه في ألمانيا الغربية •

فاذا تبين أن الكمية من السلع التي يمكن شراؤهــا بعشرة آلاف ليرة في سورية ، تزيد عما يمكن شراؤه بأربعة آلاف مارك في ألمانيا الغربية ، وتعادل تقريبا ما يشترى بخمسة آلاف مارك ، فان هذا دليل علــى أن سعر الصرف الحالي لا يستقيم مع مستوى الاسعار الالمانية ، بالقياس إلى الاسعار الداخلية في سورية • ويدعو هذا الوضع إلى انصراف المستوردين في سورية عن الاستيراد من ألمانيا ، في حين يقبل المستوردون في ألمانيا على الاستيراد من سورية ، فيقل الطلب علــى العملة الالمانية بالنسبة للمعروض منها ، وينخفض سعر المارك بالنسبة إلى الليرة السورية ، ويستمر في الانخفاض حتى يصبح المارك الالماني معادلا لـ (٢) ليرة سوريــة •

فيتضح من ذلك أن القيمة الداخلية للعملة أو قوتها الشرائية داخل الدولة تؤثر على قيمتها الخارجية أي على سعر الصرف ، بحيث يمكن القول أن سعر الصرف بين عملتين سيتحدد بحيث تكاد تتعامل القوة الشرائية الداخليــة لكل منها ، أي العلاقة بين الاسعار السائدة في كل من البلدين •

وتفترض النظرية لصحتها وفاعليتها فرضيتين أساسيتين هما :

أولا ــ عدم اخضاع عمليات تحويل النقود من بلد إلى آخر لاية قيود ، بل يشترط أن تكون حرة • وهذا أمر غير متوفر في معظم دول العالم بالوقت الحالي •

ثانيا ــ كما أن التجارة الدولية لا تخضع لاية قيود ، وهذا أمر غير متوفر في

كل دول العالم بالوقت الحاضر ، حيث تنظم الحكومات تجارتها الدولية بطـرق متباينـة •

لذلك يمكن القول ، أن نظرية تعادل القوى الشرائية صحيحة من الوجهـة النظرية ، إلا أنه غير معمول بها في معظم الحالات بـين الدول ، نظرا لان شروط تطبيقها غير متوفرة • فهناك كثير من التحفظات على هذه النظرية ومنها :

١ ـ تقوم نظرية القوى الشرائية على أساس أن ارتفاع مستوى الاسعار في الداخل ، يؤدي إلى تشجيع الواردات وعرقلـة الصادرات وزيادة عرض العملـة الوطنية عن الطلب عليها في سوق الصرف الخارجي ، وهبوط قيمتها الخارجية تبعا لذلك • ولا تحتوي النظرية أيـة اشارة إلى أثر الرسوم الجمركية التي تعرقـل الواردات ـ رغم هبوط أسعارها نسبيا ـ أو تحول دون زيادة الصادرات عـلى الرغم من كون مستوى الاسعار الداخلي أقل من المستوى العالمي • ولا يعني هذا بالضرورة أن واضع النظرية قد بنى نظريته على أساس حرية التجارة ، وانما يبدو أنه افترض ضمنا أن آثار الرسوم الجمركية التي تفرضها أية دولة في تقليل عرض عملتها (لدفع قيمة وارداتها) ، فان الرسوم الجمركية المضادة التي تفرضها الدول الاخرى على بضائعها ، ستؤدي كذلك إلى تقليل الطلب على عملتها (لدفع قيمـة صادراتها) • وبذلك لا يكون هناك أثر للرسوم الجمركية على سعر الصرف • غير أن بعض الدول تستطيع أن تقيد وارداتها من الخارج عن طريق فرض رسوم جمركية باهظة ، وأن ترفع سعر عملتها كثيرا دون أن يكون هذا الارتفاع مرتبطـا بزيادة القوة الشرائية لعملتها في الداخل ، كما تقرر النظرية ، إذا كان الطلب الخارجي على سلعها ضئيل المرونـة •

٢ ـ تحول تكاليف النقل دون تعـادل القوة الشرائيـة للعملتين • فالليرة السورية ، إذا ما عبرنا عنها بماركات ألمانية ، فانها لا تشتري حجم السلع نفسها في ألمانيا ، إذ أن هناك تفاوتا في الاسعار بين البلدين ، نتيجة للعامل المشار إليه • فنفقات النقل في حد ذاتها ستجعل دائما فروقا في مستويات الاسعار بين منتجات الـدول •

٣ ـ إن التغيير في مستوى الدخل القومي قد يؤثر في سعر الصرف ، دون أن تتغيير الاسعار في الداخل بنفس نسبة تغير سعر الصرف • فارتفاع الدخل القومي مثلا يؤدي إلى زيادة السلع الاجنبية المستوردة ، دون أن تصاحب ذلك زيادة في التصدير • وبعبارة أخرى يزيد عرض العملة الوطنية ، طلبا للعملات الاجنبية ، فينخفض سعر الصرف • والواقع أن زيادة أو نقصان الدخل القومي تصحبها عادة حركات طردية في الاسعار • وليس معنى هذا أن التغير في الاسعار ، يتناسب مع التغير في الدخل ، بل إنه يعني فقط أن حركة الظاهرتين تسيران في اتجاه واحد •

٤ ـ ليس في امكان النظرية حساب تعادل القوى الشرائية عن طريق قسمة مستوى الاسعار في أحد البلدين على مستوى الاسعار في البلد الآخر • فهناك كثير من السلع والخدمات التي تؤثر أسعارها في حساب القوة الشرائية للعملة ، دون أن يكون لها أدنى أثر في سعر الصرف ، لخروجها كلية عن نطاق التجارة الدولية • فقد تختلف ايجارا تالمنازل بين دولة ودولة أخرى ، أو أسعار السلع السريعة العطب ، أو خدمات النقل والخدمات الصحية والتعليمية ـ وجميعها تؤثر طبعا على القوة الشرائية الداخلية للعملة ـ دون أن يؤدي ذلك الى استيراد المنازل من الدولة ذات الايجار المنخفض إلى الدولة ذات الايجار المرتفع ، أو انتقال الخدمات من السوق الرخيصة إلى السوق الغالية ، محدثا بذلك أثرا على سعر الصرف • فالقوة الشرائية التي تؤثر فعلا على سعر الصرف ، هي القوة الشرائية التي تحسب فقط على أساس السلع التي تدخل في نطاق التجارة الدولية •

٥ ـ إن ظهور سلع بديلة ، والتغير في أذواق المستهلكين ، ليس له اعتبار في تحديد سعر الصرف لان النظرية تفترض أن التغير في سعر الصرف يكون ناتجا فقط عن التغير في القوة الشرائية للنقود •

٦ ـ إن تغير سعر قطع اجنبي ما ، يبدل العلاقة بين اسعار البضائع المتبادلة دوليا في دولتين • وتتبدل أسعار البضائع هذه نظريا في دولة واحدة ، وهي الدولة التي ينخفض فيها سعر عملتها ، أو يرتفع بالنسبة لاسعار العملات الاخرى ، وتبقى هذه الاسعار على حالها في الدول الاخرى • ولكن الاسعار في الواقع تتأثر في كلا

البلدين نوعا ما ، وتؤدي إلى تبدل العلاقة بين اسعار البضائع المتبادلة دوليا ، وأسعار البضائع التي لا يجري عليها التبادل الدولي .

مما سبق يتضح لنا أن يكون لمستوى الاسعار الداخلية وحده شأن في تحديد سعر الصرف ، وفي تحديد التغيرات الذي يتحقق التوازن بمقتضاه . فمما لا شك فيه أن هناك رابطة قوية بين القيمة الداخلية ، والقيمة الخارجية للعملة ، حيث يمكن القول أن مستوى الاسعار الداخلي ، يعتبر أهم العوامل التي تؤثر على سعر الصرف . غير أن القول بأن سعر الصرف بين أي عملتين يتحدد بالضبط بالنسبة بين القوة الشرائية الداخلية لهاتين العملتين[1] ، كما تقرر النظرية قولا لا يمكن قبوله مطلقا وإن كان ينطوي على قدر كبير من الصحة .

ولكي يتم تجاوز هذه الانتقادات فقد أعيدت صياغة نظرية تعادل القوى الشرائية ، واعتمد على القوى الشرائية المقارنة . وتقوم نظرية تعادل القوى الشرائية المقارنة على أن سعر الصرف لا يتحدد بالمقدرة الشرائية للعملتين داخل كل من البلدين ، بل يجب الاخذ بعين الاعتبار التبدلات التي تطرأ على القوة الشرائية للعملة الوطنية ، وانعكاساتها على سعر الصرف . فلو افترضنا أن سعر الصرف بين الليرة السورية والمارك الالماني كان : مارك واحد = ليرة سورية واحدة في عام ١٩٦٠ ، وفي عام ١٩٨٠ تضاعف مستوى الاسعار في ألمانيا الغربية ، وارتفع مستوى الاسعار في سورية ، الى ثلاثة أضعاف . في هذه الحالة يتحدد سعر الصرف الجديد على الشكل التالي : ليرة سورية = ٦٦ر٠ مارك . وبعبارة أخرى اذا ارتفع مستوى الاسعار في سورية بمقدار مرة ونصف ، عن مستوى ارتفاع الاسعار في ألمانيا الغربية في الفترة المبحوثة آنفا ، فان القوة الشرائية لليرة السورية تنخفض بمقدار يزيد عن الضعف ، عما هو عليه الحال في ألمانيا الغربية . ومنه نجد أن سعر التوازن الجديد يصبح : مارك = ٥٠ر١ ليرة سورية تقريبا . ويتحدد عند ذلك السعر المستوى الذي يتحقق بمقتضاه التوازن في المعاملات التجارية بين سورية وألمانيا والذي يدور حوله بالتالي سعر الصرف في الاسواق .

---

(١) وذلك باستبعاد الرقابة على النقد .

أولا ــ هناك بعض الصعوبات في اختيار فترة الاساس ، واستخدامها كأداة
وقد وجهت لنظرية القوى الشرائية المقارنة عدة انتقادات منها :

معيارية لدراسة تغيرات سعر الصرف على أساسها . ثم هل يجب أن نأخذ أسعار الجملة أم أسعار المفرق أم تكاليف المعيشة أو تكاليف الانتاج التي تعكس والى حد مناسب التغيرات الاقتصادية عند تحليلنا لمعرفة التغيرات في أسعار الصرف .

ثانيا ــ تهمل النظرية الاساسية وصيغتها الجديدة حقيقة ، وهي أن سعر الصرف يتحدد نتيجة لتفاعل قوى العرض والطلب على القطع الاجنبي ، وليس فقط من جراء تفاعل العرض والطلب على السلع والخدمات .

وبالرغم من الانتقادات الآنفة الذكر ، فما زالت الصيغة الجديدة للنظرية يسترشد بها في توجيه سياسة تحديد سعر الصرف ، وبصفة خاصة في أعقاب الاضطرابات النقدية الدولية ، ولمعرفة ما اذا كان سعر الصرف السائد مقوما بالعملة الوطنية في الاسواق الخارجية تقويما مغالى فيه بالارتفاع أو بالانخفاض فيه بالنسبة الى التغير الذي يكون قد حدث في مستوى الاسعار الداخلية والاسعار الدولية .

نظرية القوى الانتاجية :

تأخذ نظرية القوى الانتاجية مكانا واضحا في تفسير تحديد سعر الصرف الخارجي لوحدة النقد . وتنادي هذه النظرية بأن حجم وكفاءة الجهاز الانتاجي للدولة ، يلعبان دورا رئيسيا في تحديد سعر الصرف . فكلما تنوع انتاج الدولة ، وازدادت انتاجية عوامل الانتاج فيه ، كلما أدى الى تحسين سعر الصرف الخارجي لعملة هذه الدولة .

وترى هذه النظرية أن سعر الصرف يجب أن يتم تحديده بحيث يتمشى مع أحوال قوى الانتاج داخل الدولة ، وإلا انتاب هذه الدولة ، عدم الاستقرار الاقتصادي . فاذا افترضنا مثلا أن قوى الانتاج ، داخل دولة معينة كانت منخفضة، وأن سعر الصرف الخارجي لعملة هذه الدولة ، كان مقدرا بأكبر من قيمته الحقيقية، فتكون نتيجة ذلك أن ترتفع أسعار السلع الوطنية من ناحية بسبب انخفاض الانتاج

والانتاجية ، وأن تقل صادرات هذه الدولة بسبب ارتفاع سعر صرف عملتها من ناحية أخرى ، وفي الوقت نفسه يزداد طلب مواطنيها على السلع الاجنبية ، الامر الذي يفاقم العجز في ميزان مدفوعاتها • ولقد كان هذا هو حال ألمانيا في سنة ١٩٢٤ ، عندما ضعف جهازها الانتاجي بسبب الحرب والتعويضات ، وكانت قيمة المارك الالماني مقدرة بأكثر من حقيقته •

ويحدث الشيء نفسه من عدم الاستقرار الاقتصادي ، إذا كان جهاز الدولة الانتاجي قويا ، وكانت قيمة عملتها الخارجية مقومة بأقل من قيمتها الحقيقية ، حينئذ يزداد الطلب على سلع هذه الدولة ، وترتفع مستويات الاسعار فيها ، ولابد أن تعاني هذه الدولة من مساوىء التضخم • ولقد كان هذا هو حال الهند أثناء الحرب العالمية الثانية ، حينما كانت عملتها مثبتة الى الاسترليني ، وازدادت الانتاجية نسبيا في هذه الدولة ، وازداد طلب انكلترا على منتجاتها ، مما أدى الى رفع مستوى الاسعار داخلها •

وتدلنا هذه النظرية على أن تثبيت سعر الصرف للدولة ، دون مراعاة لمقدرتها الانتاجية ، لا بد وان يؤدي الى عدم الاستقرار الاقتصادي •

•

تلطيف تقلبات سعر الصرف :

قبل الازمة العالمية الكبرى ١٩٢٩ ــ ١٩٣٣ ، لم يكن هناك من ضرورة تقتضي تدخل الدولة في أعمال وشؤون الصرف ، ولاسيما في مسألة تحديد الاسعار • إذ لم يكن قبل هذا التاريخ ما يدعو الى التدخل ، حيث كان نظام الذهب يتكفل بضبط أسعار الصرف بنطاق ضيق لا يتجاوز حدي تصدير واستيراد الذهب • وبعد الفترة المشار إليها بدأت بعض الدول تنتقل عن قاعدة الذهب الى الانظمة النقدية الورقية ، وجاءت بنظريات وبقواعد جديدة لتنظيم الصرف ، وتناولت أيضا تكوين أسعاره وتضييق تقلباته ــ عن طريق سلطات ــ منحت حق الرقابة والاشراف على العملات الوطنية والعملات الاجنبية ، وتنظيم ذلك بحيث يتمشى مع مصلحة الدولة في موازينها التجارية والاقتصادية • وهناك دول أخرى استبقت للعملة الوطنية

قابليتها للتحويل ، معتمدة في تلطيف حدة التقلبات الفجائية أو القصيرة الاجـل في قيمتها عن طريق تدخل الدولة ، بفرض نظام يمنع هذه التقلبات ، أو يعمل على تقليلها ، يسمى نظام موازنة الصرف • ويطلق على المنظمة التي ترعاه اسم (صندوق موازنــة الصرف) •

تنحصر مهمة الصندوق بصورة أساسية في التدخل في شؤون الصرف المحلية للمحافظة على أسعار الصرف بمستوى معين ، يمنع انخفاض أو ارتفاع قيم العملة، ليحول دون تعرض قيم الاستيراد والتصدير الى التفاوت والاختلاف • أما الغاية الاساسية من إنشاء هذا الصندوق ، فهو ابعاد الميزان الحسابي للدولة عن مخاطر العجــز [1] •

وبغية تحقيق هذه الغاية ، يقوم الصندوق (أو المؤسسات المــالية المختصة كالبنك المركزي) بما لديه من عملات أجنبية ووطنية ، بالتدخل في أسواق الصرف لحماية قيمة العملة الخارجية من خطر عمليات المضاربة غير الموازنة •

مثال : لو عمد المضاربون ، بحال ارتفاع سعر الصرف بين الليرة السوريــة والمارك الالماني من مارك = (٢ر٤٠) ليرة سورية الى مارك = (٢ر٦٠) لــيرة سورية الى بيع ما بحوزتهم من الماركات ، وشراء الليرات السورية ، لادى هــذا الى تحقيق نوع من الاستقرار على سعر الصرف بين العملتين • أما المقصود بعمليات المضاربة غير الموازنة ، فهو اقبال المضاربين على شراء الماركات بدلا من بيعها لانهــم يعتقدون أن ارتفاع سعر المارك هو مقدمة لارتفاع جديد ، وانخفاض سعر الليرة مقدمة لانخفاض شديد ، الامر الذي يؤدي الى زيادة حدة تقلبات أسعار الصرف • ولا يقوم الصندوق أو أية جهة أخرى بتثبيت سعر الصرف ، عن طريق اصــدار القوانين المتعلقة بذلك ، وانما يتدخل في السوق بائعا أو مشتريا • ونتيجة لذلك

---

(١) يتألف الميزان الحسـابي من مجموعتين من العناصر ، هي :
١ ــ الصادرات والواردات المنظورة .
٢ ــ الصادرات والواردات غير المنظورة ، وبتعبير ادق العناصر المنبثقة غالبــا عن الخدمات والاستثمارات .

فان سعر الصرف يتحدد عن طريق تفاعل العرض والطلب • ففي حال ارتفاع سعر العملة الوطنية ، يعمد الصندوق الى طرح كميات كبيرة من العملات المحلية ، مقابل مقدار معين من العملات الاجنبية ، أو يقوم بشراء العملة المحلية مقابل القطـع الاجنبي ، لكي يمنع انخفاض سعر العملة الوطنية (أي يتم طرح عملات أجنبية ، مقابل مقدار معين من العملة الوطنية • وهكذا تمنع السلطات المختصة ارتفاع سعر العملة الاجنبية بالنسبة للعملة الوطنية) •

ولكي تحقق هذه السلطات أهدافها ، لابد من توفر شرطين رئيسيين : الاول ـ استعداد الصندوق لاستعمال موارده النقدية لتحقيق الاستقرار في أسعار الصرف، والثاني ـ كفاية موارده للقيام بعمليات البيع أو الشراء اللازمة لقصر تقلبات سعر الصرف ، على التغيرات الضرورية لتحقيق التوازن الطويل المدى •

تحديد سعر الصرف في ظل الرقابة على الصرف :

ان الرقابة على الصرف هي نوع من الاشراف الحكومي المنظم على عرض القطع الاجنبي والطلب عليه في البلاد • والغاية الرئيسية من الرقابة على الصرف ، هي تعبئة موارد القطع الاجنبي ، بغرض التأثير في أسعارها وتنظيم تقلباتهاوحركاتها، حسب ظروف سوق الصرف وطبقا للسياسة الاقتصادية • وتلجأ الدول الى تطبيق الرقابة على الصرف حينما يصبح ميزان الدولة الاقتصادي في عجز •

والواقع إن الرقابة على الصرف تختلف عن صندوق موازنة الصرف • فقد رأينا كيف تتدخل الدولة عن طريق صندوق موازنة الصرف ، لزيادة حجم عمليات سوق الصرف الخارجي ، عن طريق الطلب الاضافي أو العرض الاضافي الذي يخلقه تدخل الحكومة لشراء العملة الوطنية أو بيعها ، بغية تحقيق التوازن • بينما نجـد أنـه في ظل الرقابة على الصرف ، تصبح الخزانة العامة أو المصرف المركزي أو أية جهة حكومية أخرى تحددها الدولة هي البائع والمشتري الوحيد للقطع الاجنبي ، إذ يترتب عليها تقلص حجم عمليات سوق الصرف بوجه عام ، ونقص عرض العملة الوطنية في هذا السوق بصفة خاصة •

أسباب ظهور سياسة الرقابة على النقد :

ظهرت سياسة الرقابة على النقد للمرة الاولى ، في بداية الازمة الاقتصادية الكبرى (١٩٢٩ ـــ ١٩٣٣) واقتصرت على بعض دول أوربا الوسطى ، وبصورة خاصة ألمانيا ، وكذلك أمريكا اللاتينية • إلا أنها انتشرت في كل دول العالم تقريبا أثناء الحرب العالمية الثانية والسنوات القليلة التي أعقبتها • وقد تعددت الصور التي اتخذتها سياسة الرقابة على النقد ، سواء أكان ذلك من حيث الاهداف أم الوسائل • فقد تفرض الدولة الرقابة على الصرف لغاية ايقاف التدهور في سعر عملتها الوطنية ، حيث تمنع تحويل الاموال إلى الخارج ، أو بهدف الحصول على قدر كاف من العملة الاجنبية ، يمكنها من دفع فوائد الدين العام من جهة ، ويكون مصدر ربح لها من جهة أخرى ؛ وقد تلجأ الدولة لفرض الرقابة على النقد الاجنبي بسبب ندرة مواردها منه وحاجتها الى وضع نظام صارم ، يضمن استعمال هذه الموارد النادرة في الاوجه التي تعود على الاقتصاد القومي بأكبر فائدة ممكنة • ويقترن نظام الرقابة على النقد في هذه الحالة ، بفرض نظام تراخيص الاستيراد ، ووضع قيود شديدة على السفر الى الخارج ، أو تحويل العملة الى الخارج لاي سبب •

مميزات الرقابة على الصرف :

إن احدى مميزات الرقابة على الصرف ، هي كون السلطة المشرفة على القطع الاجنبي تمارس صفة هي أنها المحتكر الوحيد ، وتطلب من المقيمين الذين بحوزتهم قطع أجنبي أن يتخلوا عنه للسلطة المشرفة ، ويحصلوا على عملة محلية عوضا عنه ، وبسعر للصرف تحدده السلطة المشرفة • وبالمقابل فان المقيمين الذين يرغبون الحصول على القطع الاجنبي أن يشتروه فقط من السلطة المشرفة ، وفي ظل شروط معينة ، وبأسعار تحددها مسبقا • وبما أن عمليات المضاربة تنعدم في ظل الرقابة على الصرف ، فان السلطة المشرفة تستطيع أن تميز بين أسعار العملات الاجنبية المختلفة • وتلجأ إلى شراء القطع الاجنبي بسعر صرف معين وتبيعه بسعر آخر • وقد تطبق الدولة أحيانا عدة أسعار للصرف ، كوسيلة لتشجيع بعض الصادرات

الوطنية لدولة معينة ، أو للتقليل من الطلب على بعض العملات الاجنبية ، أي للحد من الاستيراد من دول معينة • كما أن السلطة المشرفة تستطيع أن تميز ما بين الاشخاص وما بين استعمالات معينة للقطع الاجنبي بأن تسمح تارة للمقيمين أو تمنع عنهم شراء القطع الاجنبي • وبذلك نجد أن السلطة المشرفة تخصص القطع الاجنبي لانواع معينة من المستوردات • ونجد أيضا أن السلطة المشرفة توفر القطع الاجنبي للشراء من بلد معين وتمنعه عن غيره •

أهداف الرقابة على الصرف :

يستخدم نظام الرقابة على الصرف لتحقيق أهداف عديدة نوجزها فيما يلي :

١ ـ حماية الصناعة المحلية من المنافسة الاجنبية :

إن رفع معدلات العملات المحلية بواسطة الرقابة على الصرف ، يهيىء للصناعة المحلية ـ بصفة تلقائية ـ بعض أسباب الوقاية من المنافسة الاجنبية ، ولو أن هذه الحقيقة قد لا تبدو واضحة على الفور • فمعدلات سعر الصرف المبالغ في تقويمها تثبط من حركة الصادرات ، بيد أنها بعد إذ تستقبل أول وقع لها ، تعود فتشجع حركة الواردات • فكيف يمكنها أن تكون ذات طابع حمائي ؟ تتلخص الاجابة على هذا السؤال في الحقيقة الواضحة من أن أي بلد لا يمكنه أن يستمر طويلا في عملية الشراء ، دون أن يبادل ببضائع على شكل مدفوعات • وتهبط الواردات عادة الى المستوى المنخفض للصادرات الذي فرضه وأملاه ارتفاع أسعار العملات ، وبواسطة تعديلات وموازنات مناسبة يمكن ضمان تحقيق الحماية بالدرجة نفسها عن طريق تخصيص حصص للاستيراد أو فرض ضرائب على الواردات أو فرض رسم على تراخيص الاستيراد ، كما هو الحال في الرقابة على النقد فيما يختص بمعدلات الصرف المغالى في تقويمها ، سواء أكان في جملتها بالنسبة لمجموع السلع أم لسلعة واحدة مستقلة • كذلك تتحقق الحماية عندما تبيع الدولة القطع الاجنبي اللازم لاستيراد سلعة معينة ، ولكن بسعر من العملة الوطنية مرتفعا عن سعر الصرف العادي ، أو عدم بيعها للعملة الاجنبية إن كانت ستستخدم في شراء سلع أجنبية تنافس الصناعة المحلية •

٢ ـ منع نزوح راس المال الى الخارج :

اذا كانت الاحوال السياسية أو الاقتصادية في الاقتصاد المتطور تسبب هجرة رأس المال بشكل عملات أجنبية ، فقد لا تكون هنالك مندوحة من اللجوء الى فرض حظر على تصدير رأس المال ، ويستتبع هذه الخطوة في العادة فرض رقابة نقدية شاملة ، أو على أوسع نطاق ، بمعنى فحص وتمحيص جميع صفقات التصدير الفردية والمدفوعات الفردية الخارجية كافة . وكذلك بالمثل فحص الرسائل البريدية وتفتيش الاشخاص . وهذه القيود النقدية ـ حتى ولو فرضت بأكملها على رعايا الدولة نفسها ـ لا تستطيع أن تتخلص من تفاوت موازين المدفوعات ، الناشىء عن تدفق تيار ـ غير متوازن وذي صفة دورية بوجه عام ـ من الاستثمارات الجديدة بمعرفة الاجانب . كما أن وجود الرقابة على النقد تقلل بذاتها دون ريب من تدفق رأس المال الاجنبي الخاص ، طوال فترة من السنين . وبالرغم من ذلك ، فان أية دولة ذات معدلات صرف مرتفعة ، لا تستطيع في العادة التخلص من قيد منع وتصدير رأس المال ، ذلك لان تحركات رأس المال هذه تزيد من عنف الارتفاع في قيمة العملات ، وتزيد من الحوافز على الفرار .ولهذا يشترط لنجاح رقابة الصرف في منع انتقال رؤوس الاموال أن تتعاون معها الدول الاخرى التي تنتقل اليها رؤوس الاموال ، أي أن تفرض هذه الدول الاخرى رقابة على الصرف بالنسبة لعملات الدولة التي تخشى انتقال رؤوس أموالها .

٣ ـ الوقاية من موجات الكساد الخارجية :

تتعرض الدول النامية ـ باعتبارها منتجة للمواد الاولية ـ الى حد بعيد الى نقص الطلب على المواد الخام ، أو بدرجة أقل ، على المواد الغذائية من جانب الدول الصناعية ، ويأتي هذا النقص بشكل دوري أو عرضي . وتضطر الدول النامية إلى استخدام الرقابة على النقد لعزل الاقتصاد القومي عن الانعكاسات التي ترد اليه من الخارج والتي قد تمنعه من تنفيذ سياسة داخلية . فقد يتراءى للدولة أن تزيد كمية النقود المتداولة حتى تقاوم حالة من الكساد ، وقد تؤدي هذه الزيادة في كمية النقد المتداول الى ارتفاع الاسعار بحيث تقل الصادرات ، أو قد تؤدي الى

زيادة الدخول في الدولة فتزيد الواردات من الخارج • وكل هذا يؤدي الى اختلال ميزان المدفوعات • ولهذا قد ترى الدولة أنها لا يمكن أن توفق بين التوازن في ميزان مدفوعاتها ، وبين اتباع سياسة اقتصادية من شأنها أن تزيد النشاط الاقتصادي وتحقق العمالة الكاملة في الدولة • لذلك تلجأ عن طريق التطبيق الصارم وبالدرجة الكافية لنظام الحصص وتراخيص الاستيراد والانصبة من العملات الخارجية وغير ذلك من الحواجز المقيدة للاستيراد الى عزل اقتصادياتها عن الخارج ، وتحقيق عدم ظهور الموازين التجارية غير الموافقة ، ودون خفض قيمة العملات بالنسبة للمنتجين الاوليين •

٤ ـ الحصول على موارد مالية للدولة :

تستخدم الرقابة على الصرف للحصول على موارد مالية للدولة ، ويتحقق ذلك عندما تفرض الدولة رسما أو ضريبة على التحويلات التي يرخص بها للمسافرين للخارج ، أو عندما تأخذ الدولة بنظام أسعار الصرف المتعددة ، فتضع سعرا معينا لشراء العملات الاجنبية من المصدرين ، ثم تضع سعرا آخر أعلى تبيع به العملة الاجنبية للمستوردين •

٥ اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات :

ولا سيما اذا كان الاختلال مؤقتا بحيث لا يستلزم تخفيض قيمة العملة ، إذ تلجأ الدولة حينذاك إلى فرض الرقابة على النقد ، بحيث توجه الطلب على العملات الاجنبية ، وتوجه عرضها أيضا بحيث تعيد التوازن في ميزان مدفوعاتها • وقد تكون سياسة اعادة التوازن هذه عامة ، أو قد تتبعها الدولة بالنسبة لدولة أخرى معينة يختل معها ميزان مدفوعاتها في حين يتوازن مع باقي الدول الاخرى •

تخفيض القيمة الخارجية للعملة (١) :

يقصد بتخفيض قيمة العملة في سوق الصرف ، أن تقرر الدولة تخفيض عدد

(١) د. حسن كمال حسنين ، أصول التجارة الدولية (القاهرة ١٩٦٥) .

وحدات النقد الاجنبي المعادلة لوحدة النقد الوطنية • كذلك عندما تقرر انقاص وزن الذهب ، الذي تمثله وحدة النقد الوطنية • وتلجأ الدولة الى تخفيض قيمة عملتها لتحقيق الاغراض التاليـة :

١ ـ موازنة العجز في الميزان التجاري ، فتخفيض قيمة العملة يشجع الاجانب على طلب السلع الوطنية ، فتزداد الصادرات بينما يؤدي تخفيض قيمة العملة من ناحية أخرى الى نقص الاستيراد ، فيتلاشى العجز في الميزان التجاري •

٢ ـ يؤدي تخفيض قيمة العملة الى زيادة التصدير ، ومن ثم يزيد التشغيل والانتاج في صناعات التصدير ، ثم يشيع في الاقتصاد كله وفقا لتأثير المضاعف ، لذلك قد تلجأ الدولة الى تخفيض قيمة عملتها ، عندما ترغب في تحقيق سياسة توسعية في الـداخل •

٣ ـ قد تلجأ الدولة الى تخفيض قيمـة العملـة بغرض تثبيت دخول بعض المصدرين الوطنيين ، فلا ينخفض دخلهم بالعملة الوطنية ، نتيجة لانخفاض أسعار سلعهم في الخارج ، ومن ثم يستمر تيار الانفاق النقدي الداخلي على ما هو عليه ، فلا تحدث أية آثار انكماشية في الداخل •

٤ ـ قد تهدف الدولة من تخفيض قيمة عملتها الحصول على أرباح اعـادة تقويم كمية الذهب المستعمل كغطاء للاصدار ، وتستخدم الدولة هذه الارباح في تغطية ما قد تعانيه من عجز في ميزانيتها •

فلو كان طلب أمريكا على البضائع الانكليزية مرنا مثـلا ، بحيث ـ يؤدي انخفاض سعر الجنيه الاسترليني من واحد جنيه = ٤ دولار إلى واحد جنيه = ٣ دولار ـ إلى زيادة كمية الواردات الامريكية من انكلترا من ١٠٠٠ وحدة مـن السلع الى ٢٠٠٠ وحدة • وعلى فرض أن ثمن كل وحدة جنية استرليني ، فانه قبل التخفيض تبلغ القيمة الكلية للصادرات الانكليزية لامريكا ٤٠٠٠ دولار ، أما بعد التخفيض فتبلغ القيمة الكلية للصادرات ٦٠٠٠ دولار •

أما لو كان طلب أمريكا على منتجات انكلترا غير مرن ، بحيث يؤدي انخفاض قيمة العملة طبقا للمثال السابق الى زيادة الكمية المستوردة من انكلترا من ١٠٠٠

وحدة الى ١١٠٠ وحدة فقط ، فان القيمة الكلية للصادرات تقل من ٤٠٠٠ الـى ٣٣٠٠ دولار فقط ، أي أن قيمة الصادرات تقل لو انخفض سعر العملة • وفي مثل هذه الحالة يفضل رفع سعر العملة ، كأن ترفع انكلترا سعر الجنيه ليصبح قيمته ٥ دولارات • وهنا نجد أن قيمة الصادرات تزيد ، لان ارتفاع سعر العملة ، يؤدي الى نقص الكمية بنسبة أقل ، كأن يقل طلب أمريكا على منتجات انكلترا ليصبح ٩٠٠ وحدة • وهنا يؤدي ارتفاع سعر العملة الى زيادة قيمـة الصادرات مـن ٤٠٠٠ الى ٤٥٠٠ دولار •

ويشترط أيضا لنجاح هذه السياسة ، أن يكون طلب الدولة على الواردات الاجنبية مرنا ، بحيث يؤدي تخفيض سعر عملتها ــ أي ارتفاع سعر للعملة الاخرى بالنسبة لعملتها ــ إلى تخفيض في الواردات بنسبة أكبر • أما إذا كان طلب الدولة على وارداتها من الخارج غير مرن ، فان التخفيض في سعر عملتها يؤدي الى تخفيض في وارداتها بنسبة أقل ، بحيث ترتفع قيمة وارداتها لارتفاع سعر عملة الدولـة الاخرى بالنسبة لعملتها • وقد تجد الدولة أن ارتفـاع سعر عملتها يؤدي الـى انخفاض قيمة الواردات ، لان الزيادة في كمية الواردات الناشئة عن الارتفاع سعـر عملتها بالنسبة للعملات الاخرى ، قد تكون بنسبة أقل ، من الارتفاع في سعر العملة•

فلو كانت انكلترا تطلب من أمريكا ١٠٠٠ وحـدة من منتجاتها ، قبل تغيير سعر الصرف ، ولو كان طلب انكلترا على الواردات الامريكية غير مرن ، بحيث تنخفض واردات انكلترا من ١٠٠٠ وحدة الى ٩٠٠ وحدة نتيجة لتخفيض سعـر العملة على النحو السابق ، فان قيمة الواردات تزيد من ٢٥٠ جنيها الى ٣٠٠ جنيه استرليني • ويحسن بانكلترا في هذه الحالة أن تخفض العملة ، لانه لو خفضت الدولة سعر عملتها ، وزاد الطلب على صادراتها ، ثم لم تتمكن من زيادة انتاج سلع التصدير ، فان النتيجة هي بيع نفس الكمية من سلع التصدير بثمن منخفض ممـا يؤدي الى انخفاض قيمة الصادرات ، وهو ما تسعى الدولة لتجنبه باتباعها سياسة الخفض •

الآثار الاقتصادية لسياسة تخفيض قيمة العملة (١) :

١ ــ يؤدي التخفيض الى الاضرار ببعض الطبقات ، كما يؤدي الى إفادة البعض الآخر • فالتخفيض يؤثر على مستويات الاسعار ، وبالتالي في الدخول الحقيقية • فارتفاع أسعار الواردات ، وارتفاع أسعار الصادرات نتيجة لتخفيض العملة ، يؤدي الى الاضرار بأصحاب الدخول الثابتة كالموظفين وحملة السندات وأصحاب العقارات وأرباب المعاشات والاعانات ، ويزداد العبء الحقيقي كلما كانت مرونة الطلب لتلك الفئات على الواردات قليلة ، أي كلما كانت مقدرتهم محدودة على الاستغناء عن استعمال السلع المستوردة • أما حملة الاسهم وأرباب الصناعات ورجال الاعمال ، ولا سيما العاملون في قطاع التصدير والمتعاملون في التبادل الدولي ، فان دخولهم تزداد بنسبة تفوق الزيادة في نفقات المعيشة •

٢ ــ يعتقد البعض أن تخفيض قيمة العملة ، بالرغم من أنه يؤدي الى حصول الدولة على قدر أكبر من العملات الاجنبية ، فإنه كثيرا ما يؤدي الى ميل شروط التبادل الخارجي الى غير صالحها • فتخفيض القيمة الخارجية للعملة ، إن لم يكن مصحوبا بإنخفاض حقيقي في نفقات الانتاج ، يعني أن الدولة تتنازل عن قدر أكبر من سلعها ، مقابل قدر أقل من السلع الاجنبية • كذلك تميل شروط المبادلة الى أن تكون في غير صالح الدولة بنسبة أكبر ، كلما كان الطلب الاجنبي قليل المرونة على صادراتها •

٣ ــ تؤثر أنواع الصادرات والواردات على النتائج المترتبة على تخفيض القيمة الخارجية للعملة• فاذا كانت صادرات الدولة تتألف من سلع صناعية لا تتمتع في انتاجها ، بأية صفة احتكارية ، فان الطلب الاجنبي يكون في هذه الحالة مرنا ، ويؤدي التخفيض الى زيادة في صادرات الدولة • أما اذا كان الطلب الاجنبي غير مرن ، كأن تكون صادرات الدولة عبارة عن مواد اولية ومواد غذائية ، فان لتخفيض لا يؤدي الى زيادة صادرات الدولة •

٤ ــ قد يؤدي اتباع الدولة لسياسة التخفيض ، الى لجوء الدول الاخرى

---

١) المرجع السابق .

للسياسة نفسها ، لكي تحمي نفسها من الاثر السيء الناشيء عن تخفيض الدولة لعملتها • وهكذا تتنافس الدول في هذا التخفيض ، مما يؤدي الى قلق الذين يتعاملون في التبادل الدولي ، فتقل المعاملات وتفقد الثقة في قيمة العملة •

٥ ــ كثيرا ما يؤدي التخفيض الى انتقال رؤوس الاموال بغية الافادة من التخفيضات المرتقبة ومن ثم تحقيق الارباح • فاذا توقع الافراد أن العملة ستنخفض في المستقبل ، فانهم يسرعون بتحويل العملة الوطنية الى عملات أجنبية ، كما يؤدي في الوقت نفسه الى إحجام الاجانب عن تحويل عملاتهم الى العملة الوطنية ، بل انهم يترددون في الشراء من الدولة انتظارا لانخفاض الاسعار الناتج من تخفيض قيمة العملة • وفي كثير من الحالات قد يؤدي التخفيض في قيمة العملة الى نقص الصادرات ــ لانتظار المستوردين الاجانب حدوث تخفيض جديد في العملة ــ وكذلك يؤدي الى زيادة الواردات ــ لتوقع المستوردين الوطنيين لارتفاع جديد في الاسعار •

٦ ــ المفروض أن تخفيض العملة يؤدي الى انخفاض أثمان السلع الوطنية ، مقومة بالعملات الاجنبية ، وهذا بدوره يؤدي الى زيادة الصادرات وزيادة الايرادات من العملات الاجنبية ، إلا أن التخفيض كثيرا ما يؤدي الى عكس ذلك • فالتخفيض يؤدي الى ارتفاع أسعار الواردات • فلو أن الجانب الاكبر يتكون من السلع الاستهلاكية والمواد الاولية والوقود اللازم للصناعة ، لادى ذلك الى ارتفاع الاجور وكذلك تكاليف الانتاج ، ومن ثم ترتفع الاسعار مما يؤدي الى عرقلة الزيادة في الصادرات •

٧ ــ اذا افترضنا أن التخفيض يؤدي الى زيادة الصادرات وتقييد الواردات ، فسيترتب على ذلك زيادة الدخل القومي للبلد المخفض لقيمة عملته ، وزيادة حجم التشغيل فيه ، لان زيادة الصادرات تعتبر حقنا اضافيا للدخل القومي ، مما يؤدي الى تزايد الدخل ، طبقا لنظرية مضاعف التجارة الخارجية • ولكن عندما يزيد الدخل القومي يزيد الاستيراد طبقا للميل الحدي للاستيراد • واذا نظرنا الى ما يحدث في البلاد الاخرى وجدنا عكس ذلك تماما ، ويتضح من ذلك أن التخفيض ينتج عنه نوعان متضاربان من الآثار : فمن ناحية هناك أثر الاسعار حيث تزيد

صادرات البلد المخفض لعملته ، ولكن هناك أثر الدخل في البلاد الاخرى حيث ينخفض استيرادها من البلد المخفض ، فتنخفض صادرات هذا البلد على أثر نقص الدخل في البلاد الاخرى • ومن ناحية أخرى هناك أثر الاسعار على الاستيراد حيث تنخفض واردات البلد المخفض لعملته • وهناك أيضا أثر الدخل في البلد المخفض ، حيث يعمل على زيادة استيراده على أثر زيادة الدخل فيه •

يتضح لنا من دراسة آثار التخفيض أنها كثيرة ومتشعبة ومتطورة ، بحيث يصعب القول بأن التخفيض ، يؤدي في كل حالة ، وعلى وجه التأكيد ، الى تحسين الميزان الخارجي للبلد • لذلك يجب على السلطات النقدية قبل تقريرها للتخفيض دراسة الآثار الاقتصادية المتعددة بالنسبة لظروف البلد الخاصة ، وألا تقدم على التخفيض إلا إذا وجدت أن آثاره النهائية سوف تجلب نفعا محققا وصافيا للبلد •

الإجراءات الخارجية للرقابة على الصرف :

عندما لجأت بعض الدول الى فرض رقابة صارمة على عمليات النقد الاجنبي ، وجمدت الحسابات المملوكة للاجانب ، ومنعت تحويل المبالغ المستحقة اليهم سواء أكانت قيمة بضائع مصدرة أم فوائد سندات يملكونها أو غير ذلك ، كان من الطبيعي أن تلجأ الدول الاخرى الى نظام المعاملة بالمثل • وهكذا كان الطرفان يعانيان دائما من القيود والمضايقات نفسها • وهكذا كان لا بد من استخدام بعض الاجراءات الخارجية لتسوية المستحقات والمدفوعات المتبادلة بين الطرفين ، وتسوية المعاملات الدولية الاخرى كافة ومن هذه الاجراءات الخارجية :

١ ـ اتفاقات المقايضة : ويتم بموجبها الاتفاق على التبادل المباشر لسلع محددة ، إما بكميات معينة أو في حدود مبالغ محددة ، دون استخدام النقود أو وسيلة دفع أخرى •

والمقايضة هي سمة التبادل التجاري في المجتمعات البدائية ، إلا أنه قد تلجأ بعض الدول في المجتمعات المتقدمة ـ التي تتعامل عادة بالنقود ووسائل الدفع الاخرى ـ الى المقايضة خاصة أثناء فترات التضخم السريع حيث تنهار فيها قيمة النقود بسرعة كبيرة ، حتى أن الافراد والجماعات لا تفضل الاحتفاظ بالنقود •

وتأخذ اتفاقات المقايضة صورا مختلفة • فقد تتولى الحكومة في كلتا الدولتين أمر الحصول على السلعة المتفق عليها ـ بعد تحديد صنف السلعتين ودرجة جودتها وكمية كل منها على أساس أسعارها العالمية ـ وتوريدها الى الدولة الاخرى • أو قد تتفق الدولتان على اختيار « عملة حسابية » والسلع الجائز مبادلتها ، ثم يترك للتجار أنفسهم أمر انجاز الصفقات •

٢ ـ اتفاقات المقاصة : يتم بذلك الاتفاق بين دولتين على تسهيل المقاصة بين ديونهما سواء أكانت هذه الديون ناتجة عن التجارة أم الاستثمار • ويحدد الاتفاق سعر الصرف بين العملتين ، وترتيب الدفع لفئات الدائنين المختلفة ، كما ينص على انشاء « للمقاصة » ويتبع عادة البنك المركزي في كل من الدولتين • فمثلا المدين السوري الذي يدين بمبلغ معين إلى شخص أردني ، يقوم بدفع هذا المبلغ في حساب خاص بمكتب المقاصة ويستخدم المكتب المبالغ المتحصلة بهذه الكيفية في دفع قيمة المبالغ المستحقة للسورين من الاردن • وفي الوقت نفسه يتبع مكتب المقاصة في الاردن الطريقة نفسها فيلغي بذلك جانبا كبيرا من المديونية المتبادلة بطريق المقاصة • ولا تتطلب هذه العملية نقل أي عملية أو ذهب بين الدولتين ، وانما تتم المقاصة عن طريق مجرد تبادل الاخطارات بين المكتبين •

ومما يميز اتفاقات المقاصة ، أنها لا تنص على وسيلة معينة لتحويل الرصيد من الديون الى الدولة الدائنة بعد اتمام المقاصة •

وقد تعددت الصور التي اتخذتها اتفاقات مقاصة الصرف الى درجة يصعب حصرها ، غير أن أغلبها كان يقترن باتفاق تجاري ، يتضمن قائمة السلع التي يمكن أن تتبادلها الدولتان •

٣ ـ اتفاقات الدفع : تستهدف هذه الاتفاقات تسهيل المقاصة بين الطرفين ولكنها تفضل عن الاتفاقات الاخرى في أنها تنص على حدود معينة ، لا يمكن أن تتجاوزها مديونية أي من الدولتين للاخرى ، كما تنص عادة على تسوية المبالغ التي تتجاوز هذا الحد بعملة من العملات القابلة للتحويل ، وكذلك قد تقترن اتفاقات الدفع باتفاقات تجارية •

الفصل السابع

التوازن في ميزان المدفوعات

رأينا فيما تقدم أن ميزان المدفوعات ، حين أخذ جميع عناصره بعين الاعتبار ، يجب أن يكون متوازنا دائما ، أو بعبـارة أخرى ، كيف تتساوى حتما ايرادات الدولة من القطع الاجنبي مع مدفوعاتها منه خلال أيـة فترة من الزمن • إذ من الطبيعي أنه إذا زادت قيمة صادرات دولة ما ، على قيمة وارداتها ، فلا بد أن تعمد الدولة إلى توزيع هذه الزيادة ، إما على زيادة موجوداتها من الذهب ، أو زيادة قروضها للخارج ، أو زيادة مطاليبها قصيرة الاجل على الخارج • ويجري العكس طبقا في حال نقصان مقبوضات الدولة الجارية على مدفوعاتها ــ أي زيـادة قيمة المستوردات على قيمة الصادرات ــ إذ لا بد في هذه الحالة من تغطية هذه الزيادة، إما عن طريق زيادة التزامات المصارف الوطنية تجاه المصارف الاجنبية في الخارج (حركة رأس مال قصيرة الاجل) ، أو عـن طريق خروج كمية معادلـة من النقد الذهبي ، أو عن طريق الحصول على قروض أجنبية •

وطبقا لذلك يمكن الرجوع إلى ميزان المدفوعات ، لمعرفة حالة المركز المالي والاقتصادي والتجاري للدولة ، بما لها من حقوق على غيرها ، وما عليها من ديون في ذمتها ، هذا الى جانب فائدة هذا السجل في بيان مدى تطورها الاقتصادي ، في دائرة العلاقات الاقتصادية الدولية • على أنه يلاحظ أن ميزان المدفوعات يجب أن تتساوى فيه دائما قيمة حقوق البلد ، مع قيمة ديونه مساواة حسابية كاملـة في كل من الفترات ، سـواء أكانت تلك العلاقات متوازنة أم مختلة مـن الناحية الإقتصاديـة البحتة •

الاختلال في ميزان المدفوعات :

إن العملة الاجنبية التي تحصل عليها دولة ما ، عن طريق القروض الخارجية (استيراد رؤوس الاموال الاجنبية) أو عن طريق تصدير السلع والخدمات إلى الخارج ، إنما هي وسيلة تمكنها من تمويل وارداتها من السلع والخدمات . فاذا كانت النسبة التي تحصل بها الدولة على العملة الاجنبية غير كافية لمواجهة التزاماتها التجارية ، أو عندما تلجأ الى زيادة خصومها تجاه المصارف الاجنبية في الخارج ، أو تنقص مطاليبها ، أو حين تضطر الدولة الى السحب من احتياطاتها من الذهب والعملات الاجنبية ـ في كل هذه الاحوال يقال أن ميزان المدفوعات به عجز ، أو بعبارة أخرى أن ميزان مدفوعاتها مختل وغير متوازن . أما إذا تجاوزت إيرادات الدولة من العملة الاجنبية التزاماتها تجاه الخارج ، فعندئذ يقال أنه يوجد فائض بميزان المدفوعات . وهي حالة من حالات الاختلال وعدم التوازن أيضا . هذا ويعتبر العجز أو الفائض مسألة عادية في النظم الاقتصادية الحديثة . ويعود سبب ذلك إلى عدة عوامل منها :

١) ـ قد تطرأ زيادة في الاسعار المحلية بمعدل أسرع من معدلات الزيادة في الاسعار العالمية مما يؤدي الى نقص في الصادرات وزيادة الواردات .

٢) ـ وقد يتقدم الفن الصناعي والتكنولوجي في دولة صناعية بحيث تستطيع انتاج كثير من المنتجات الزراعية ، مما يؤدي إلى الاقلال من استيراد الحاصلات الزراعية .

٣) ـ تلعب الازمات الاقتصادية الدورية التي تصيب البلدان الرأسمالية المتقدمة صناعيا دورا ملموسا في التأثير على تجارة صادراتها ، مما يؤدي إلى نقص في حصيلة صادراتها . وهذا ينعكس مباشرة على وارداتها من العالم الخارجي .

٤) ـ وقد يؤدي كساد أحد المحاصيل الزراعية في دولة ما ، الى إضعاف قدرة هذه الدولة على التصدير ، فيحدث العجز في ميزان المدفوعات .

٥) ـ ويمكن أن يحدث الفائض في ميزان المدفوعات لدولة ما، إذا ماانخفضت أسعار سلعها المعدة للتصدير ، أو لاسباب أخرى .

والسؤال الذي يتبادر الى الذهن هو كيف يمكن اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات اذا لحقته ظروف تؤدي الى اختلاله ؟ لقد اهتم العلماء النظريون المتخصصون في دراسة التجارة الدولية بهذا الموضوع ، وكتبت حوله أبحاث عديدة . وملخص أفكارهم تنحصر في أنه يمكن اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات تلقائيا في ظل السوق الحرة ، سواء أكان على أساس قاعدة الذهب ، أم العملات الورقية الالزامية ، عن طريق التغيرات في أسعار الصرف والاسعار الداخلية والدخول .

وعلى العكس فان الدولة التي لا ترغب في إعادة التوازن الى ميزان مدفوعاتها في ظل السوق الحرة ، تستطيع في حالة العجز أن تحقق توازنا في حساباتها الدولية، عن طريق فرض الرقابة على النقد .

وقد كرست الصفحات التالية لموضوع إعادة التوازن الى ميزان المدفوعات ، ولسهولة تقديم الموضوع فقد رتب تحت ثلاثة عناوين أساسية هي :

١ ـ التوازن في ظل قاعدة الذهب .

٢ ـ التوازن في ظل قاعدة النقود الورقية .

٣ ـ التوازن في ظل الرقابة على الصرف .

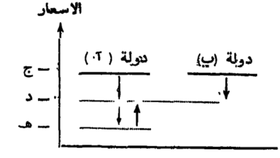
توازن ميزان المدفوعات في ظل قاعدة الذهب :

شاهدنا في البحث السابق كيف أن سعر الصرف في ظل قاعدة الذهب ، يتمتع بدرجة معينة من الثبات النسبي ، حيث تكون تقلباته محدودة ضمن حدين هما « حدي خروج ودخول الذهب » . إلا أن تدفق الذهب من دولة ما الى دولة أخرى يساعد ، الى حد ما ، على استقرار سعر الصرف في المدى القصير ، ولكنه لا يكفي لتفسير الاستقرار على المدى الطويل . إذ لا يمكن استمرار تدفق الذهب خارج بلد ما الى اللانهاية ، لان حصيلة البلاد من الذهب محدودة . ومن الواضح أن التفسير المعقول لاستقرار سعر الصرف على المدى الطويل ، في ظل قاعدة الذهب

يعتمد على عوامل أخرى غير تدفق الذهب الى داخل البلاد أو الى خارجها • ويمكن الاعتماد على رأيين يشرحان ظاهرة تطابق سعر الصرف مع التوازن في ميزان المدفوعات • فالرأي الاول قدمته المدرسة الكلاسيكية (هيوم ، سميث ، ميل ، مارشال وغيرهم من الكتاب الاقتصاديين) وملخصه أن التغيرات في مستويات الأسعار الداخلية تساعد على اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات ، والرأي الثاني ينحصر في أن احداث التغيرات في الدخل ، أو ما يسمى بمضاعف التجارة الخارجية والتي لها أهمية ، بالاضافة الى تغيرات الاسعار ، تؤدي الى اعادة التوازن لميزان المدفوعات •

ويمكن القول أن مثل هذه التغيرات ، سواء أكان في مستويات الاسعار أم في الدخول تؤثر بشكل أولي وأساسي على عوامل العرض والطلب على القطع الاجنبي ، ونتيجة لهذه التغيرات يمكن اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات على المدى الطويل •

لنفترض وجود بلدين يقيمان علاقات اقتصادية متبادلة ، هما (آ) و (ب)، وكلا ميزان مدفوعاتهما متوازن ، وان مستوى الاسعار في كل منهما محدد عند النقطة (ج) مع افتراض أن هذا التوازن لا يعني أن مستويات الاسعار الداخلية في البلدين متماثل ، بل تعني حالة التوازن أن مستويات الاسعار السائدة تساعد على التبادل التجاري بين البلدين بشكل يتساوى فيه الطلب مع العرض على القطع الاجنبي •



يمكننا التساؤل هنا عما هو متوقع أن يحدث في البلدين لو أن التوازن

الذي افترضنا وجوده قد اختل بسبب ما • مثلا دعنا نفترض أن الدولة (آ) لاسباب محلية بحتة قد هبطت أسعارها بشكل حاد من (ج) إلى (د)• إن الانخفاض الحاصل في أسعار الدولة (آ) يؤدي الى تغيير العلاقة الاقتصادية المتبادلة بين الدولتين • فانخفاض اسعار الدولة (آ) يساعد على زيادة صادراتها إلى الدولة(ب) وفي الوقت نفسه يقل الاستيراد منها • وينعكس ذلك على حصيلة صادراتها من العملات الاجنبية حيث تزداد بشكل ملحوظ • أما في الدولة (ب) فتأخذ الاوضاع صورة معاكسة • ونتيجة لهذه التطورات يتجه سعر صرف في الدولة (آ) نحو استيراد الذهب ، وفي الدولة (ب) نحو حد تصدير الذهب • وبالنتيجة نجد أن تدفق الذهب بين البلدان المختلفة يساعد على اعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات على لدى القصير بسبب الثبات النسبي لسعر الصرف في قاعدة الذهب •

والجدير بالذكر أن تدفق الذهب بحالات العجز الفائض في موازين مدفوعات لدول يمكن الحد من تنقلاته عن طريق تنقلات رؤوس الاموال قصيرة الاجل • وتتم هذه التحركات نتيجة لاحداث تغيرات في أسعار الفائدة • ولو عدنا الى مثالنا السابق ، نجد أنه عندما يبدأ سعر الصرف بالارتفاع في الدولة (ب) نحو حد تصدير الذهب ، يعمد المتعاملون بالقطع الاجنبي الى طرح كميات كبيرة من العملات الاجنبية للاستفادة من الارتفاع الحاصل في سعر الصرف • إلا أن زيادة الكمية المعروضة من القطع الاجنبي تؤدي إلى جعل سعر الصرف بين العملة الوطنية والعملة الاجنبية أقل من حد تصدير الذهب • وقياسا على ذلك عندما يبدأ سعر الصرف في الدولة (آ) بالاتجاه نحو حد استيراد الذهب ، يعمد السماسرة الى شراء القطع الاجنبي المتوفر في الدولة وباسعار رخيصة • والواقع أن شراء العملات الاجنبية ، والذي هو في الواقع تدفق رؤوس الاموال الى خارج البلاد لفترات قصيرة ، يؤدي الى بقاء سعر الصرف دون حد استيراد الذهب •

وباختصار يمكن القول أن تحركات رؤوس الاموال قصيرة الاجل ، بين (آ) و (ب) تقوم بدور معادل لدور الذهب في تحقيق الثبات والاستقرار في اسعار الصرف •

كما يمكن احداث تنقلات لرؤوس الاموال قصيرة الاجل ، عن طريق إحداث تغيرات في اسعار الفائدة • فاذا رفعت اسعار الفائدة في دولــة معينة بالمقارنة مع اسعار الفائدة السائدة في الاسواق الاخرى ، فان هذا يشجع على تدفق رؤوس الاموال الاجنبية للدولة ، بينما لو تم تخفيض سعر الفائدة ، فان رؤوس الاموال الوطنية تتجه نحو الدول ذات الفائدة المرتفعة • ويترتب على هذا أن سعر الصرف يتأثر بالتغيرات النسبية لعرض وطلب العملات الاجنبية • فتدفق العملات الاجنبية داخل الدولة يؤدي الى زيادة الكتلة النقدية ، وعلى العكس فان خروج العمــلات الاجنبية ينقص حصيلة البلاد من القطع الاجنبي ، وتنخفض بالتالي الكتلة النقدية• كما أن الزيادة في العملات الاجنبية لدى الدولة (مع بقاء الاسعار الداخلية متساوية في البلدين) تؤدي الى هبوط اسعار الفائدة ، وتناقص نصيب الدولة من العملات الاجنبية يعمل على رفع أسعار الفائدة • وبصورة عامة يمكن القول أنــه عندما يزداد عرض القطع الاجنبي في بلد ما ، بالنسبة للطلب عليه ، تزداد الكتلة النقدية ، مع افتراض ثبات العوامل الاخرى ، الامر الذي يؤدي إلى هبوط اسعار الفائدة ، وانخفاض عرض القطع الاجنبي بالنسبة للطلب عليه ، يؤدي الى تناقص الكتلــة النقدية ، وترتفع بالتالي اسعار الفائدة •

فاذا طبقنا هذا القول على مثالنا السابق ، نجد أنه عندما يزداد عرض القطع الاجنبي في الدولة (آ) بالنسبة للطلب عليه ، فان الكتلة النقدية تزداد ، ويتجــه سعر الفائدة فيها للانخفاض • وفي نفس الوقت نجــد أن تنــاقص عرض القطــع الاجنبي في الدولة (ب) ، يعني انخفاض ما بحوزة الدولة من العملات الاجنبية ، وترتفع بالتالي اسعار الفائدة • فزيادة اسعار الفائدة في الدولة (ب) بالنسبة للدولة (آ) يشجع المضاربين على تحويل رؤوس الاموال قصيرة الاجل ، من (آ) إلى (ب) للاستفادة من ارتفاع اسعار الفائدة • وتحركات رؤوس الاموال هذه تحد من عملية انتقال الذهب بين الدولتين •

ومما سبق يتضح لنا أن عملية اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات في ظــل قاعدة الذهب على المدى القصير تحدث عن طريق انتقال الذهب الى داخل البلاد ما لم يستغن عن ذلك بعمليات انتقال رؤوس الاموال قصيرة الاجل •

أما توازن ميزان المدفوعات على المدى البعيد فيعتمد على عناصر اخرى منها التغيرات في الاسعار والدخول • فعندما يختل ميزان المدفوعات ، فان تحركات الذهب تؤثر على الكتلة النقدية في الدولة ، وبالتالي على مستويات الاسعار فيها• اذا كانت الدولة (ب) تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها ، يزيد الطلب فيها على العملة الاجنبية ، مما يؤدي الى رفع سعر الصرف الى نقطة خروج الذهب ، ويخرج الذهب لتسوية العجز في ميزان المدفوعات • فتقل كمية النقود المتداولة في الداخل الامر الذي يؤدي الى انخفاض مستوى الاسعار الداخلية عن مستواها العالمي ، ليصبح موازيا للنقطة (د) طبقا للنظرية الكمية في النقد • واذا وجد فائض في ميزان مدفوعات الدولة (آ) يتدفق اليها الذهب لتسديد هذا الفائض ، فتزيد الكتلة النقدية ، مما يترتب عليه ارتفاع مستوى الاسعار الداخلية (من هـ الى د) عن المستوى العالمي • ويترتب على الحالة الاولى أن تزداد صادرات الدولة (ب) وتقل وارداتها ، ومن ثم يظهر فائض ايجابي في ميزان المدفوعات ، مما يعوض العجز الذي حدث في البداية ، ويستمر تدفق الذهب طالما بقيت الاسعار الداخلية منخفضة ، حتى تزداد كمية النقود الداخلية ، الامر الذي يؤدي الى ارتفاع الاسعار الى المستوى العالمي • وبالنسبة للحالة الثانية فان صادرات الدولة (آ) تقل ، وتزداد وارداتها ، مما يؤدي بالنتيجة الى تصدير كميات من الذهب لتسديد ثمن مستورداتها ، وتنقص بالتالي كمية النقود المتداولة في الداخل ، فتنخفض الاسعار الداخلية الى المستوى العالمي •

ويمكن القول أن عدم التوازن التجاري في ظل قاعدة الذهب ، ينعكس على عمليات تصدير أو استيراد الذهب بين البلدان المختلفة • ويترتب على عمليات انتقال الذهب نتائج مختلفة منها : زيادة أو نقصان الكتلة النقدية ، وتغير مستويات الاسعار الداخلية ، وبالتالي تغيرات في حجم واتجاهات التجارة الخارجية لهذه البلدان • ويمكن اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات عندما ينتج عن العلاقات التجارية شبه تساو بين العرض والطلب على القطع الاجنبي •

ومن المهم جدا التذكير بأن التوازن الذي تبنيه النظرية هو توازن آلي •

بمعنى أنه يكفي أن يختل ميزان المدفوعات لكي تتم العمليات التي أوضحناها بصفة تلقائية لتحقيق التوازن .

وبالرغم من ذلك ، فقد وجهت للنظرية عدة انتقادات منها :

١ ــ تفترض النظرية ان يكــون الطلب مرنا على السلــع المصنعة محليا ، والمستوردة من الخارج . ولهذا فان أي تغيير في مستويات الاسعار ، سيؤثر على التصدير والاستيراد ، وبالتالي على تحقيق التوازن . أما إذا كان الطلب غير مرن ، فان التغيرات في مستصويات الاسعار ستكون ضئيلة التأثير في تغيرات الصادرات والواردات .

٢ ــ لم تتعرض النظرية لمسألــة الدورات الاقتصادية وأثرهــا في موازيــن المدفوعات . كما افترضت حالة العمالة الكاملة في كل بلد ، ومن ثم عدم تأثــير الاختلال في موازين المدفوعات على حجم الانتاج والتشغيل في البلاد المختلفة .

٣ ــ من الاسس الثابتة لنظرية اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات عدم تدخل الحكومات في منع خروج او دخول الذهب للبلاد لتحقيق التوازن الدولي . لان عمليات انتقال الذهب من والى الدولة تؤثر على الكتلة النقدية ، وبالتــالي على مستويات الاسعار الداخلية . ولكن الذي حدث تاريخيا ، هو أن القوانين والانظمة النقدية في مختلف الدول ، قد أخذت على عاتقها مهمة التدخل واصلاح الاختــلال بمجرد حدوثه . وقد تجلى هذا التدخل في قيام الحكومات بشراء الذهب المتدفق داخل البلاد ، كي لا يحدث أثــره في زيادة عرض النقود . وتطرح الدولة مقابــل الكمية التي تشتريها شهادات ذهب أو سندات على البنك المركزي . والواضح أن زيادة الكتلة النقدية في البلاد قد لا تؤثر تأثيرا مباشرا وسريعــا في مكافآت عناصر الانتاج ، وبالتالي قد لا يحدث التغير الآلي في مستويات الاسعار .

توازن ميزان المدفوعات في ظل قاعدة النقود الورقية الالزامية :

بظل قاعدة النقود الورقية الالزامية ، نجد أن تغيرات سعر الصرف غير محدودة كما هو الحال في قاعدة الذهب . ويتوقف سعر الصرف بين العملة الاجنبية والعملة

الوطنية على عوامل العرض والطلب على القطع الاجنبي ، حيث تعمل تبدلات سعر الصرف على احداث التوازن . فاذا زاد طلب العملات الاجنبية في بلد ما ، يرتفع سعر الصرف الاجنبي ، ويترتب على هذا الارتفاع ان تصبح اسعار السلع الاجنبية مرتفعة القيمة بالنسبة للوطنيين فيقل الاستيراد . ومن جهة أخرى تصبح السلع الوطنية رخيصة القيمة بالنسبة للاجانب فيزيد التصدير .

اذا كانت انكلترا تعاني من حالة عجز في ميزان مدفوعاتها ، يزيد الطلب على العملات الاجنبية عند عرضها ، مما يؤدي الى ارتفاع سعر الصرف الاجنبي . فلو افترضنا ان العلاقة بين الجنيه الاسترليني والدولار،قد تبدلت من جنيه=٣٠ر٤ دولار إلى جنيه = ٧٠ر١ دولار فتكون النتيجة هي زيادة الاستيراد من انكلترا ، نظرا لانخفاض قيمة البضاعة الانكليزية وانكماش التصدير الامريكي لبريطانيا ، لامتناع المستهلك الانكليزي عن اقتنائها بسبب ارتفاع قيمتها .

وهكذا تؤدي تغيرات سعر الصرف بما تزاوله من تأثير على كل من الطلبين الداخلي والخارجي الى استعادة التوازن في ميزان المدفوعات .

ولكي تنجح تقلبات أسعار الصرف في اعادة التوازن ، لا بد من توفر عدة شروط أهمها :

- مرونة عرض السلع التي تصدرها الدولة .
- مرونة عرض السلع التي تستوردها الدولة من الخارج .
- مرونة الطلب العالمي على السلع المحلية .
- مرونة الطلب الداخلي على السلع المستوردة .
- عدم ارتفاع الاسعار الداخلية بالنسبة نفسها لارتفاع الصرف الأجنبي .

أثر الاسعار وتغيرات الدخول :

ينتج عن تغيرات اسعار الصرف ، تغيرات في مستويات الاسعار والدخول

المحلية ، تؤدي بدورها الى اعادة التوازن في ميزان المدفوعات • فتأثير تغيرات اسعار الصرف على مستويات الاسعار الداخلية يتوقف على مستوى التوظيف في الاقتصاد الوطني • إن النتيجة الرئيسية لانخفاض القيمة الخارجية للعملة الوطنية ، في حالة العمالة الكاملة ، هي ارتفاع الاسعار الداخلية بسبب عدم امكانية زيادة الانتاج الوطني المعد للتصدير والاستهلاك المحلي • أما اذا حدث التخفيض الخارجي للعملة الوطنية ، وكانت هناك عناصر انتاج غير موظفة ، فتكون النتيجة هي زيادة الانتاج والتوظيف ، وبالتالي زيادة الصادرات وتخفيض الواردات •

وهذا الدور الذي تقوم به الاسعار الداخلية ، له أهمية كبيرة لانه يساعد على احداث التوازن في ميزان المدفوعات • فلكي تتخلص الدولة من حالة التضخم المالي ، عليها أن تتبع سياسة تقشفية ، أو أن تزيد من وارداتها من السلع الاجنبية • وفي حالة تخفيض الدولة لعملتها الوطنية ، تحدث نتائج معاكسة في طبيعتها لما ذكر • وفي كلا الحالتين فان تغيرات الاسعار الداخلية تؤثر على الصادرات والواردات ، وتؤدي بدورها الى اعادة التوازن •

وتعتبر تغيرات الدخل مهمة ايضا في عملية احداث التوازن فيميزان المدفوعات وطبقا لنظرية « مضاعف التجارة الخارجية » ، فان التوسع في الصادرات وتخفبض الاستيراد ، الذي ينتج عن تخفيض القيمة الخارجية للعملة الوطنية ، يساعد على زيادة الدخل القومي في البلاد • وفي الوقت نفسه فان ارتفاع الدخل القومي له اثره العكسي على ميزان المدفوعات •

وبصورة أدق نقول أن زيادة الدخل القومي ، تحد من الصادرات ، لان الطلب الداخلي على البضائع الوطنية يزداد بزيادة الدخل ، كما تزيد الواردات بسبب زيادة الطلب المحلي على السلع الاجنبية • أما في حالة ارتفاع سعر الصرف الاجنبي وانخفاض الدخل القومي فانه تحدث نتائج معاكسة •

دور حركات رؤوس اموال قصيرة الاجل في اعادة التوازن :

وكما هي الحال في ظل قاعدة الذهب ، تلعب حركات رؤوس الاموال قصيرة

الاجل دورا هاما في اعادة توازن المدفوعات في ظل قاعدة النقود الورقية الالزامية . وتأخذ آلية اعادة التوازن الشكل التالي :

١ ـ اذا توقع المتعاملون في الصرف الاجنبي ان ارتفاع اسعار العملات الاجنبية تعود لاسباب عارضة فانهم يقومون بطرح كميات كبيرة من العملات الاجنبية في سوق الصرف ، للاستفادة من ارتفاع الأسعار . إلا أن زيادة عرض العملات الاجنبية يؤدي إلى انخفاض أسعارها ، ويتحقق التوازن في اسعار الصرف بين العملات المختلفة .

٢ ـ كثيرا ما نشاهد أن تحركات رؤوس الأموال قصيرة الاجل تؤثر بصورة معاكسة على ميزان المدفوعات . فارتفاع سعر الصرف الاجنبي ، وانخفاض القيمة الخارجية للعملة الوطنية ، يؤدي الى انتقال رؤوس الاموال بغية الافادة من الإرتفاعات المتوقعة في سعر الصرف الاجنبي ، ومن ثم تحقيق الارباح . فاذا توقع الافراد ان العملة الاجنبية سترتفع في المستقبل ، فانهم يسرعون بتحويل العملة الوطنية الى عملات اجنبية ، كما يؤدي في الوقت نفسه الى احجام الاجانب عن تحويل عملاتهم الى العملة الوطنية ، بل انهم يترددون في الشراء من الدولة انتظارا لانخفاض الاسعار الناتج عن تخفيض قيمة العملة . وفي كثير من الحالات قد يؤدي رفع سعر العملة الاجنبية الى نقص الصادرات لانتظار المستوردين الاجانب حدوث ارتفاع جديد في العملة ـ وكذلك يؤدي الى زيادة الواردات لتوقع المستوردين الوطنيين لارتفاع جديد في الاسعار . وفي هذه الحالة يجب على الدولة ان تتدخل في سوق الصرف الخارجي لتحقيق الاستقرار في سعر الصرف .

توازن ميزان المدفوعات في ظل الرقابة على الصرف :

قدمنا أنه يمكن اعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات ، إما عن طريق قاعدة الذهب أو قاعدا النقود الورقية الالزامية . إلا أن هناك بعض الحالات التي تستدعي اتخاذ اجراءات معينة لتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات . مثل حالة عجز استثنائي في ميزان المدفوعات ، لا تفلح وسائل تحقيق التوازن الاخرى في معالجته . وبديهي أن نظام الرقابة على الصرف يمكن الدولة من تحقيق التوازن .

فالرقابة على الصرف ، كما شرحناها سابقا ، إنما هي اجراء حكومي للسيطرة على موارد الدولة من العملات الاجنبية ، وتوزيعها على مختلف وجوه الاستعمال طبقا لخطة معينة • وبهذه الطريقة تستطيع الدولة أن توازن بين الكميات المطلوبة من العملات الاجنبية والكميات المعروضة منها بسعر صرف معين •

وعندما تفرض الدولة الرقابة على الصرف فان مستويات الاسعار والدخول تتأثر داخل الدولة • فاذا حددت الدولة سعر صرف مرتفع للمستوردين الوطنيين ، فان أسعار البضائع المستوردة تزداد ، وينعكس ذلك على اسعار البضائع الوطنية المعدة للتصدير والاستهلاك المحلي • ومن جهة أخرى فان تقليص الاستيراد من العالم الخارجي يقابله حدوث زيادات في الدخل القومي بسبب تنشيط الجهاز الانتاجي داخل الدولة ، واحلال البضائع الوطنية محل البضائع المستوردة • وبسبب القيود المفروضة على الواردات ، تقل صادرات الدولة الى العالم الخارجي نظرا لانخفاض مستوى الدخل في الدول الاجنبية • فالزيادة النسبية في الدخل داخل الدولة تقتضي فرض قيود شديدة على الواردات لكي يتوازن الطلب على القطع الاجنبي مع عرضه •

ومن التحليل السابق تتبين أن الرقابة على الصرف تحدث تغيرات معينة في الاسعار والدخول تنعكس على ميزان المدفوعات • كما أن الرقابة على الصرف ، تؤدي إلى توازن الحسابات الدولية ، دون أن تضطر الدول لتغيير أسعار عملاتها •

اثر اختلال التوازن في ميزان المدفوعات على مستوى الدخل القومي :

يقوم تحليل نظرية التوازن الآلي ، سواء أكان في قاعدة الذهب أم في قاعدة النقود الورقية الالزامية ، على إحداث تغيرات في الاسعار ، تؤدي بدورها إلى اعادة التوازن في ميزان المدفوعات • وهي تنفي كليا الدور الذي يلعبه الانتاج والدخل القومي ومستويات التشغيل في البلاد المختلفة في اعادة التوازن • وجوهر النظرية يتلخص في أنه إذا حدث اختلال في العلاقات الاقتصادية الدولية ، فان الدخل والانتاج والتشغيل يتغير في البلاد المختلفة • ويترتب على تغيرها هذا حدوث تغيرات في التصدير والاستيراد ، تميل بميزان المدفوعات نحو التوازن • وتقوم النظرية على الاسس التالية :

١ ــ لا يتوقف مستوى الدخل القومي علــى مستوى الانفــاق القومي فحسب [١] ، بل إن مقدار الدخل القومي السنوي ، لا بــد أن يتساوى مع جملة الانفاق النقدي على السلع النهائية والخدمات المباشرة التي تنتج خلال السنة . ومن هنا كان الانفاق هو المصدر الذي تتولد عنه الــدخول كافــة ، بحيث تزداد الاخيرة بمقدار زيادة الانفاق القومي ، وتنخفض بنقصانه .

٢ ــ يتوقف مستوى التشغيل لمختلف موارد البلاد الانتاجية أيضا على جملة الانفاق الكلي ، بحيث تؤدي زيادة الانفاق إلى رفع مستوى التشغيل ، ويصحب الانخفاض في الانفاق انخفاض مستوى التشغيل ، وتعطل جانبا من أدوات الانتاج.

٣ ــ تؤدي زيادة الاستثمار إلى زيادة الانتاج والدخل القومي . فتحقيق فائض في ميزان المدفوعات (أي زيادة الصادرات من السلع والخدمات الوطنية ، عن مقدار الواردات من السلع والخدمات) يعتبر بمثابة استثمار ، حيث يزيــد الانتاج والتشغيل والدخل القومي . ومن ناحية أخرى تؤدي زيادة الادخار إلــى نقص تيار الانفاق ، فينقص الدخل القومي . ويشبه الاستيراد من الخارج الادخار . فتحقيق عجز في ميزان المدفوعات (أي زيادة الانفاق الوطني على السلع والخدمات الاجنبية عن مقدار الانفاق الاجنبي على السلع والخدمات الوطنية) يؤدي إلــى انكماش حجم الانفاق الكلي ، وبالتالي يؤدي إلى انخفــاض مستوى التشغيل والدخل والانتاج . ويلاحظ في هذا الصدد وجود علاقة متبادلة بين الدخل القومي والتجارة الخارجية ، فبينما تؤثر الصادرات في الدخل القومي فيزيد بزيادتها طبقا لنظرية المضاعف ، نجد أنه يترتب على تغيرات الــدخل القومي تغيرات في نفس المستوى في الواردات .

٤ ــ إن من شأن التغيير في مختلف عناصر الانفاق أو أحدها خلال عدة فترات

---

(١) يمكن اجمال العناصر التي يتالف منها الاتفاق القومي في اربعة عناصر رئيسية:
ـــ الانفاق القومي على الاستهلاك الخاص .
ـــ الانفاق القومي على الاستثمار الخاص .
ـــ الانفاق الحكومي .
ـــ الانفاق الاجنبي .

زمنية ، أن يحدث أثرا مضاعفا على الدخل القومي ، عن طريق ما يتولد عن ذلك التغيير من تبدلات في الانفاق القومي على الاستهلاك . وينسب تأثير المضاعف إلى العنصر المسؤول عن حدوث التغيير الاصلي على الانفاق ، وبالتالي عن حدوث ذلك التأثير المضاعف على مستوى الدخل القومي ، خلال فترات زمنية لاحقة . فاذا كان التغيير الاصلي في الانفاق راجعا للتغيير في مستوى الانفاق القومي على الاستثمار ، نسبنا ما يتولد عن ذلك التغيير من تغيير مضاعف في مستوى الدخل القومي إلى « مضاعف الاستثمار » . واذا كان التغيير الاصلي في الانفاق راجعا للتغيير في صافي حسابات الدولة الخارجية [١] ، نسبنا ما يتولد عن ذلك التغيير من تغيير مضاعف في مستوى الدخل القومي ، إلى « مضاعف التجارة الخارجية »[٢] .

دور جهاز الثمن في تحقيق التوازن الدولي

كانت المدرسة التقليدية تعطي كل الاهمية لجهاز الاثمان عند بحث كيفية اعادة التوازن الى ميزان المدفوعات . والواقع ان هذا الاتجاه كان مبنيا على افتراضات ضمنية ثلاثة هي : ١) افتراض التشغيل الكامل (وفقا لقانون ساي) ، ٢) افتراض المرونة في منحنيات الطلب (أي افتراض المنافسة الكاملة) ، ٣) افتراض المرونة في منحنيات العرض (أي افتراض المرونة الكاملة للانتقال في عناصر الانتاج) . فالسؤال الهام هو : الى أي حد تتمتع منحنيات الطلب والعرض الخاصة بالسلع المتبادلة في التجارة الدولية بتلك المرونة المدعاة ؟ .

يرى جراهام أن من الخطأ الكلام عن منحنيات طلب أو عرض السلع المتبادلة في التجارة الدولية ، لان المتعاملين في التجارة الدولية هم المستهلكون والمنتجون الافراد . وعلى ذلك فحتى عندما لا يتمتع منحنى الطلب الذي يواجه الصناعة بمرونة كبيرة ، فان منحنى الطلب الذي يواجه المنتج الفرد يكون لا نهائي المرونة. وعلاوة على ذلك فان الطلب يكون أكبر مرونة في ظل التجارة الدولية منه في الحالة

(١) يمثل صافي حسابات الدولة الخارجي ، الفرق بين قيمة الانفاق الاجنبي في الداخل ، وقيمة الانفاق الوطني في الخارج .

(٢) مضاعف التجارة الخارجية هو نسبة التغير في الدخل القومي ، الى ذلك التغيير الاصلي في الانفاق الذي يتولد عن تحقيق فائض أو طروء عجز في حسابات الدولة الخارجية .

العكسية ، بسبب ازدياد فرص الاستبدال • على أن هذه الحجة هي محل نظر لان السوق المحلي في كل دولة يكون منفصلا عن أسواق الدول الاخرى لاسباب متعددة (مثل نفقة النقل وتدخل الدولة) ، ولذلك فان من الضروري بالنسبة لمسائل عديدة النظر الى الطلب أو العرض الكلي للسلعة في الدولة بصفة عامة •

ولمرونة الطلب أهمية كبيرة ، نظرا لان الدخل الكلي (أي الانفاق الكلي على السلعة) يتوقف على تلك المرونة عندما يتغير الثمن • (فالايراد الكلي يزداد بانخفاض الثمن اذا كان الطلب كبير المرونة ، وينخفض اذا كان الطلب قليل المرونة ، ويظل ثابتا اذا كان الطلب متكافىء المرونة) •

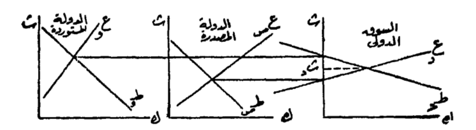
وليس قياس مرونة الطلب بالأمر الهين • فهناك مصاعب متعددة : ١) فقياس تلك المرونة بالطرق الاحصائية بالاعتماد على البيانات المتوفرة عن المجرى التاريخي للكميات المطلوبة والاثمان يتعرض لنقد بعض الاقتصاديين (وتتهم الطرق الاحصائية المتبعة بأن من شأنها اعطاء مرونة طلب على السلع المستوردة أقل من القيمة الحقيقية لتلك المرونة) • ٢) كذلك تختلف مرونة الطلب عند الثمن نفسه باختلاف مدى التغير في الثمن ، كما أن المرونة تختلف من نطاق الى آخر على منحنى الطلب نفسه • ٣) تزداد مرونة الطلب بمرور الزمن على تغير الثمن •

على أنه يمكن أن يقال بصفة عامة أن مرونة الطلب الطلب على السلع المتبادلة في التجارة الدولية قد تدهورت غالبا في الفترة التالية للحرب العالمية الاولى • ويرجع ذلك أساسا الى الاسباب الآتية : ١) ازدياد التخصص الدولي ، إذ أن الدولة التي تقوم بتوريد جانب كبير من صادرات العالم من سلعة معينة تواجه طلبا على انتاجها من تلك السلعة يكاد يتساوى من حيث صغر مرونته مع الطلب الكلي على السلعة • ٢) ازدياد تنويع الناتج ، وبالتالي نقص القابلية للاستبدال ، وهذا يعكس الحال في الفترة السابقة على بداية القرن الحالي حيث كان انتشار التوحيد القياسي للمنتجات يعمل على زيادة مرونة الطلب •

أما بالنسبة لمرونة العرض فقد كان التقليديون يميلون الى افتراض خضوع الانتاج للغلة الثابتة وبالتالي كبر مرونة العرض • وحتى بالنسبة للزراعة كان

يفترض ان مرونة العرض في الفترة القصيرة تكون مرتفعة اذا كانت السلعة قابلة للتخزين • على أن مرونة العرض تعتبر في الوقت الحاضر أشد تعقيدا مما توحي به هذه الآراء • فبالنسبة للصناعة من المنتظر أن تكون مرونةالعرض في الفترةالقصيرة مرتفعة سواء تجاه ارتفاع الثمن أم انخفاضه قبل الوصول الى مرحلةالتشغيل الكامل ، أما بعد ذلك فان مرونة العرض لا تكون مرتفعة الا تجاه انخفاض الثمن • أما بالنسبة للزراعة فان مرونة العرض في الفترة القصيرة تكون بصفة عامة منخفضة إلا حيث تكون السلعة قابلة للتخزين • على أنه يلاحظ أن الفترة القصيرة قد تكون طويلة نسبيا من الناحية الزمنية بالنسبة لبعض المنتجات (مثال ذلك منتجات الاشجار والشجيرات) • أما بالنسبة لمرونة العرض في الفترة الطويلة فانها منخفضة في الزراعة تجاه تدهور الاثمان بسبب ضعف قابلية الموارد للانتقال ، ولو أنها قد تكون مرتفعة في هذا القطاع بالمقارنة بالقطاع الصناعي تجاه إرتفاع الاثمان بسبب سهولة الدخول نسبيا (نتيجة لبساطة الدراية الفنية اللازمة وانتشار العلم بها) •

وينبغي ملاحظة أن مرونة الطلب على الواردات من سلعة معينة تكون عادة أكبر من مرونة الطلب المحلي على تلك السلعة (بشرط ألا يكون العرض المحلي لتلك السلعة عديم المرونة كلية) • وبالمثل تكون مرونة عرض السلعة لاغراض التصدير أكبر من مرونة عرضها المحلي في الدولة المصدرة ، طالما أن الطلب المحلي على السلعة ليس عدم المرونة • ويتضح سبب ذلك من بيان كيفية اشتقاق كل من هذين المنحنيين • فمنحنى الطلب على الواردات من سلعة معينة هو منحنى فائض الطلب المحلي عليها (عن العرض المحلي) • ومنحنى عرض السلعة لاغراض التصدير هو منحنى فائض العرض المحلي لتلك السلعة (بالمقارنة بالطلب المحلي) • ويمكن وضع هذين المنحنيين معا (محسوبين على أساس عملة واحدة ، أي عملة المستورد أو عملة المصدر) في شكل واحد لبيان كيفية توازن التبادل الدولي في تلك السلعة كما هو موضح في الشكل المرافق • ففي الشكل يمثل طد فائض الطلب في الدولة المستوردة أي المنحنى الناشيء عن طرح منحنى العرض المحلي للسلعة في تلك الدولة (عو) من منحنى الطلب المحلي فيها (طو) ، كما يمثل عد فائض عرض السلعة في الدولة المصدرة الذي تحصل عليه عن طريق منحنى الطلب على السلعة في

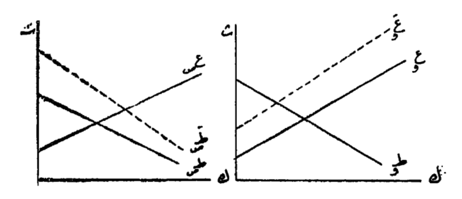


تلك الدولة (طـص) من منحنى العرض المحلي للسلعة فيها (عص) • أما عـن ثمن التوازن في السوق الدولي الخاص بهذه السلعة فهو الثمن ثـد •

ويمكن استخدام هذا الشكل لايضاح أهمية مرونة الطلب ومرونة العـرض بالنسبة للآثار المترتبة على تخفيض قيمة العملـة الوطنيـة في أسواق الصرف • ولنستخدم لهذا الغرض شكلين : أحدهما يبين أثر خفض قيمة عملة الدولـة على صادراتها ، والآخر يبين ذلك الاثر بالنسبة لوارداتها • وكلا الشكلين قائم عـلى استخدام عملة الدولة التي خفضت قيمة عملتها بالمحور النقدي • (من الممكن جعل المحور النقدي يمثل وحدات من العملة الاجنبية ، ولكن النتائج التي يؤدي اليها التحليل واحدة في الحالتين) • فأما بالنسبة للاثر على صادرات الدولة التي قامت بتخفيض قيمة عملتها ، فان منحنى عرضها للصادرات في ظل الاثمان المختلفة لتلك الصادرات الذي يعبر عنها بعملتها الوطنية سيظل باقيا كما هو (سيقوم المنتجون المحليون بعرض الكميات نفسها التي كانوا يعرضونها سابقا في ظل أي ثمن معين معبرا عنه بوحدات من العملة المحلية) • على أن الطلب الاجنبي على صادرات تلك الدولة سيزداد (لان أي ثمن معين يعبر عنه بوحدات من العملة المحلية للدولـة المصدرة قد أصبح الآن يمثل نفقة أقل للمشتري الاجنبي بحيث أنه سوف يشتري كمية أكبر عند الثمن نفسه معبرا عنه بعملة الدولة المصدرة) • وعلى ذلك فـان قيمة صادرات الدولة معبرا عنها بعملتها الوطنية سوف تزداد (أو ستظل باقيـة كما هي باسوأ الافتراض إذا كان الطلب على صادرات الدولة عديم المرونة كلية) •

أما بالنسبة لواردات الدولة التي خفضت قيمة عملتها ، فان طلب تلك الدولة على الواردات سيظل كما هو لان المنحنى يعبر عن الكميات المطلوبة في ظل أثمان مختلفة معبرا عنها بعملة الدولة • على أن العرض الاجنبي للسلع التي تستوردها

تلك الدولةسوف ينتقل بأكمله الى اليسار(فأي ثمن عرض يحصل عليه المصدر الاجنبي محددا بوحدات من عملة الدولة التي خفضت قيمة عملتها سيكون أقل قيمة من وجهة نظر ذلك المصدر ، لانه أصبح يساوي قدرا أقل من عملته الوطنية وبالتالي سوف يعرض كمية أقل مما كان يعرض سابقا عند الثمن نفسه) • وعلى ذلك فان التغير في قيمة واردات الدولة سوف يتوقف على مرونة طلبها على الواردات • (انظر الشكلين المرافقين) •



ويقرر الشرط الذي صاغه (مارشال وليرنر) أنه لكي يؤدي تخفيض الدولة لقيمة عملتها إلى تحسين ميزان مدفوعاتها ، يجب أن يكون مجموع مرونة طلبها على الواردات ومرونة الطلب الاجنبي على صادراتها (أي مجموع مرونتي الطلب المحلي والاجنبي على الواردات) أكبر من الواحد الصحيح • والفرض في هذا الشرط أن منحنيي عرض الصادرات والواردات يتمتعان بمرونة كبيرة (وعلى وجه الدقة ، بمرونة لا نهائية) • كذلك يلاحظ أن قيمتي الصادرات والواردات قبل خفض قيمة العملة يجب أن تكونا متقاربتين (أي متساويتين على وجه الدقة) • ويمكن التوصل إلى اشتقاق هذا الشرط على النحو الآتي : لنفرض أن (ص) هي كمية الصادرات (و) هي كمية الواردات ، (ثص ، ثو) هما ثمن الصادرات وثمن الواردات معبرا عنهما بالعملة الاجنبية ، (ث َص ، ث َو) هما هذان الثمنان معبرا عنهما بالعملة المحلية ، (س) هو سعر الصرف أي ثمن العملة الإجنبية معبرا عنه بوحدات من العملة الوطنية ، (مص ، مو) هما مرونة الطلب الاجنبي على

... رات الدولة ومرونة طلب الدولة على الواردات • فميزان العمليات الجارية للدولة (ز) = ص (ثَص/س) × (ثَص/س) – و (ثو × س) × ثو ،
حيث تعبر العوامل المبينة بين قوسين عن المتغيرات التي تتوقف عليها كمية الصادرات أو الواردات • (لاحظ أن ميزان العمليات الجارية هنا يعبر عنه بالعملة الاجنبية)•
فاذا افترضنا أن مرونة عرض الصادرات في الدولة التي خفضت قيمة عملتها وكذلك مرونة عرض الصادرات في الخارج لانهائيان ، فان ثمني التصدير ثص ، ثَص ، يظلان ثابتين • وعلى ذلك فان معدل التغير في (ز) نتيجة لتغير (س) يصبح كالآتي :

$$\frac{د(ز)}{د(س)} = \frac{د(ص)}{د(س)} \times \frac{ثَص}{س} + ص \times \frac{د(ثَص/س)}{د(س)} + \frac{د(و)}{د(س)} \times ثو$$

(والحدان الاولان هما تطبيق لقاعدة مفاضلة حاصل ضرب دالتين ، وصورتها العامة :

د (ل × م) / د (ن) = [د (ل) / د (ن)] × م +
[د (م) / د (ن)] × ل) . فظاهر ان ل هنا هي ص بينما م هي ($ث'_{ص}$ / س) . ولما كان :

$$\frac{د(ص)}{د(س)} = \frac{د(ص)}{د(ث'_{ص}/س)} \times \frac{د(ث'_{ص}/س)}{د(س)}$$ ، وبالمثل بالنسبة لـ $\frac{د(و)}{د(س)}$

$$\therefore \frac{د(ز)}{د(س)} = \frac{د(ص)}{د(ث'_{ص}/س)} \times \left(- \frac{ثَص}{س^2} \right)$$

$$\times \frac{ث'_{ص}}{س} + ص \times \left(- \frac{ث'_{ص}}{س^2} \right) - \frac{د(و)}{د(ث_{و} \times س)}$$

$\times \text{ث}_{\text{و}}$ (مع ملاحظة ان $\text{د} \left(\frac{\text{ث}'_{\text{ص}} / \text{س}}{\text{د}(\text{س})} \right) = - \frac{\text{ث}'\text{ص}}{\text{س}^{2}}$ نتيجة لكون $\text{ث}'_{\text{ص}}$ كمية ثابتة كما سبق ان ذكرنا .

ويمكن كتابة هذه المعادلة بشيء من التعديل على النحو الآتي :

$$\frac{\text{د} (\text{ز})}{\text{د} (\text{س})} = \text{ص} \times \frac{\text{ث}'_{\text{ص}}}{\text{س}^{2}} \times \text{و} \left\{ \frac{\text{د} (\text{ص})}{\text{د} \left(\frac{\text{ث}'\text{ص}}{\text{س}} \right)} \times \left(- \frac{\text{س}}{\frac{\text{ث}'\text{ص}}{\text{ص}}} \right) - 1 \right.$$

$$\left. + \frac{\text{و} \times \text{ث}\text{و}}{\text{س}} \right\} \left\{ \frac{\text{د} (\text{و})}{\text{د} (\text{ث} \times \text{س})} \times \frac{\text{ث}_{\text{و}} \times \text{س}}{\text{و}} \right\}$$

$$= \text{ص} \times \frac{\text{ث}'\text{ص}}{\text{س}^{2}} \left(/\text{م}\ \text{س}/ - 1 \right) + \frac{\text{و} \times \text{ث}\ \text{و}}{\text{س}} /\text{م}\text{و}/ 1$$

وعلى ذلك لكي يؤدي تخفيض الدولة لقيمة عملتهـا الـى تحسين ميزان مدفوعاتها ، يجب أن تكون قيمة هذه المعادلـة أكبر من الصفر . ومعنى ذلك أن

$$\frac{\text{و} \times \text{ث}\text{و}}{\text{ص} \times \frac{\text{ث}'\text{ص}}{\text{س}}} \times /\text{م}\text{و}/ + /\text{م}\text{س}/$$ يجب أن تكون أكبر من ١ .

فعلى افتراض أن قيمة الصادرات وقيمة الواردات كانت متساوية قبل خفض الدولة لقيمة عملتها فان الشرط اللازم لتحسن ميزان المدفوعات نتيجة لتخفيض قيمة العملة سيؤول الـى كون مجموع مرونتي الطلب على الواردات اكبر مـن الواحـد الصحيح .

وقد كانت المدرسة التقليدية تعتقد أن خفض قيمة العملة من شأنه تغيير نسبة

المبادلة الدولية لصالح الدولة الاجنبية ، لانه يؤدي الى خفض اثمان الصادرات بينما لا تتغير أثمان الواردات • وتفسير ذلك أن المدرسة التقليدية كانت تفترض أن الدولة تتخصص في الصادرات ، وبالتالي تعتبر جانبا محسوسا من السوق الذي تباع فيه تلك المنتجات ، في حين انهـا لا تمثل الا جانبـا ضئيلا من سوق شراء الواردات •

الميول الحدية للاستهلاك والاستيراد والادخار :

يقصد بالميل الحدي للاستهلاك ، النسبة التي يخصصها الافراد في مجموعهم للانفاق على الاستهلاك من الزيادة التي تطرأ على دخولهم • فاذا زاد الدخل القومي بمقدار ١٠٠ مثلا ، وزاد الاستهلاك بمقدار ٦٠ ، كان الميل الحدي للاستهلاك $\frac{٦٠}{١٠٠}$ = ٦٠٪ • ويقصد بالميل الحدي للاستيراد النسبة بين التغير في الاستيراد ، والتغير في الدخل الذي أوجده • فلو زاد الدخل بمقدار ١٠٠ مثلا، وزاد الاستيراد بمقدار ٢٠ ،كان الميل الحدي للاستيراد ٢٠ر٠ •أماالميل الحدي للادخار ، فيقصد بـه النسبة بين التغير في الادخار والتغير في الدخل الذي حدث بناء عليه ذلك التغير في الادخار • ففي مثالنا السابق يكون الميل الحدي ٢٠ر٠ •

الاثـر المضاعف للفائض :

نفترض أن بلدا ظهر لديه فائض في ميزان المدفوعات نتيجة لزيادة صادراته• ولنفترض أيضا أن تحقيق ذلك الفائض كان مصحوبا بزيادة الانفاق النقدي الكلي• من الواضح أن الزيادة في الانفاق النقدي تتمخض عن ارتفاع مستوى الدخل القومي • وينتج عن زيادة الدخول زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية المصنوعة محليا والمستوردة ، وهكذا يزداد الاستيراد بعض الشيء • أما زيادة الطلب على السلع المصنوعة محليا ، فسوف يؤدي إلى حدوث زيادة اضافية في الدخول ، بالنسبة للاشخاص الذين يشتركون في انتاج هـذه السلع وتسويقها • فيزيد أصحاب هذه الدخول من طلبهم على السلع الاستهلاكية المنتجة محليا والمستوردة فيحدث اذن استيراد جديد • وهكذا تتسلسل الزيادة في الدخل القومي ، والزيادة

في الانفاق على الاستهلاك ، والزيادة في الواردات لتتعادل مع الفائض الذي ظهر في ميزان المدفوعات ، نتيجة لزيادة الصادرات مما يؤدي الى حدوث التوازن •

أما إذا طرأ عجز في ميزان المدفوعات بسبب انخفاض الطلب الاجنبي على السلع الوطنية ، فسوف تحدث آثار عكس الحالة السابقة • فنقصان الانفاق القومي على الصادرات ، يتمخض عن انخفاض القدر نفسه فيالدخول التي يتلقاها الاشخاص المشتغلون بانتاج سلع التصدير وتسويقها ، فيقل الطلب على السلع ، مما يؤدي الى انخفاض جديد في الدخل • وهكذا يتسلسل النقصان في الدخل القومي والنقصان في الانفاق على الاستهلاك وتقلص الواردات من الخارج ، مما يؤدي الى استبعاد العجز في الميزان وحدوث التوازن •

لنأخذ حالة بلدين ب ، ج ولنتساءل ماذا يحدث لو أن صادرات ب الى ج قد استمرت في الزيادة ، بينما استمرت واردات ب من ج في التناقص •

فالنتيجة ستكون :

ينتعش الدخل القومي للبلد ب ، ويزيد زيادات متتالية بفضل مضاعف التجارة الخارجية•أما بالنسبة للبلد ج فان الدخل القومي سوف يتعرض للتناقص بفعل مضاعف التجارة الخارجية ، الذي يعمل في صورة عكسية • والواقع أن زيادة صادرات ب الى ج ومن ثم زيادة الدخل القومي للبلد ب سوف تؤدي إلى زيادة وارداته من ج ، وحيث أن واردات ب من ج هي صادرات ج فان الدخل القومي لهذا البلد ينتعش ايضا • كما أن زيادات واردات ج من ب لن تؤدي بصفة مستمرة الى انكماش دخله • حيث أن واردات ج = صادرات ب سوف تؤدي إلى زيادة الدخل القومي للبلد ب ، فتعمل على زيادة وارداته من ج (= صادرات ج) فتؤدي إلى زيادة دخل ج • وبوجه عام نقول أن واردات كل بلد دالة لدخله القومي ، بينما أن صادراته دالة لدخل البلد الآخر • هذا الاعتماد الدولي يعني أن نمو الصادرات لاي بلد يرتبط بنمو وارداته •

وبصورة عامة إذا كان الانفاق على الواردات يعتبر عنصرا من عناصر التسرب ، ويؤدي الى انكماش الدخل القومي في البلدان المستوردة ، فان هذا

الانفاق نفسه له أثر آخر على المستوى الدولي ، حيث يعتبر عنصرا من عناصر الاضافة الى تيار الدخل القومي في البلدان التي قامت بالتصدير • فينتعش الدخل القومي في البلدان المصدرة بفعل مضاعف التجارة الخارجية ، وما يلبث أن ينعكس أثر هذا الانتعاش في شكل زيادة في الواردات من البلدان التي استوردت أولا ••• وهكذا •

نظرية المكرر أو المضاعف :

١) ـ في حالة الاقتصاد المغلق : يمثل الادخار ثغرة في تدفقات الدخل : حيث ينفق المستهلكون جزءا من دخولهم النقدية على شراء السلع الاستهلاكية المنتجة محليا ، ويدخرون الجزء الآخر • أي أن الدخل = الاستهلاك + الادخار: ي = س + خ وشرط التوازن في الاقتصاد المغلق في أية فترة زمنية ، هو تساوي الاستثمارات مع المدخرات • ويعتبر الادخار صورة من صور التسرب ، والاستثمار صورة من صور الحق[1] •

٢) ـ في حالة الاقتصاد المفتوح :·

سنفترض هنا أن الاثمان لا تتغير (أي على العكس من افتراضنا في السابق، حيث كان الفرض ثبات الدخل بسبب افتراض التشغيل الكامل) • ويترتب على ذلك ان تغيرات الدخل النقدي تتضمن تغيرات مماثلة في الدخل الحقيقي•

وتسمى العلاقة بين الواردات ومستوى الدخل القومي بدالة الاستيراد ، وسنرمز لها بالرمز و (ل) • وعلى ذلك فان الميل المتوسط للاستيراد في الدولة يصبح و/ل ، وهو يتوقف بداهة على حجم الدولة ومدى التخصص الدولي • أما الميل الحدي للاستيراد فهو دو/دل ، وهو يتوقف على ما إذا كانت الدولة تستورد سلعا يزداد الطلب عليها بشكل محسوس عند زيادة الدخل (أي

---

(١) الحقن ، بالمعنى المقصود في نظرية المضاعف ، هو اضافة جديدة للقوة الشرائية ، التي تعمل على زيادة تيار الانفاق النقدي الكلي . ونعني بالتسرب سحب قوة شرائية من تيار الانفاق النقدي الكلي .

كماليات) أو العكس . أما مدى تأثير الواردات بتغيرات الدخل ، فيمكن التعبير عنه بواسطة مرونة طلب الواردات بالنسبة لتغير الدخل أي $\frac{دو}{و} / \frac{دل}{ل}$ ،

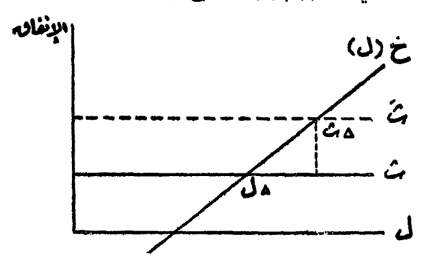
أوبصورة اخرى $\frac{دو}{دل} / \frac{و}{ل}$.

وسنفرض أن دالة الاستيراد لا تتغير وان كان من الظاهر ان ذلك من باب التبسيط فقط . فالميل الحدي للاستيراد لا شك قد يختلف من حالة الى أخرى . فمثلا سوف يختلف بحسب ما اذا كانت زيادة الدخل مركزة اساسا في القطاع الزراعي أو في القطاع الصناعي ، أو بحسب ما إذا كانت زيادة الدخل ناشئة عن التوسع في الاستثمار في رأس المال الثابت أم في المخزون ، وهكذا .

وسنفترض بالنسبة لدالة التصدير أن تلك الدالة غير حساسة بالنسبة لتغيرات الدخل القومي في الدولة (لاحظ أن ذلك لا يكون صحيحا الا اذا كانت الدولة تصدر سلعاً لا تستهلكها ، أو سلعاً قد انعدمت مرونة طلبها وشرائها)، وإلافإن الطلب المحلي يصبح منافسا للصادرات وتقل الصادرات بارتفاع الدخل .

ولنبدأ بافتراض جهاز اقتصادي مغلق في أبسط الصور . هنا ل=س+خ « أي أن التصرف في الدخل الذي يحصل عليه الاشخاص المختلفون في الدولة يكون بانفاق جانب منه على الاستهلاك (س) ، وحجز جانب منه لاغراض الادخار (خ) » ، فلكي يظل الدخل في المستوى نفسه يجب ان يكون ل=س+ث . (أي أن مجموع الانفاق على الاستهلاك والانفاق على الاستثمار سيكون مساويا لمستوى الدخل السابق) . وعلى ذلك فان شروط التوازن في هذا الجهاز المبسط يصبح خ=ث . فاذا افترضنا حدوث تغير في معدل الاستثمار (دث) ، فان مقتضى التوازن أن يحدث تغيراً في الادخار دخ = دث . أي أن دل/دث = دل/دخ . أي أن دل/دث=١/ $\frac{دخ}{دل}$ ، وهذه هي صورة المضاعف في هذه

الحالة • ويمكن ايضاح كيفية الحصول على ذلك المضاعف بطريقة بيانية في الشكل المرفق • ففي الشكل ، دث/دل هو ميل الادخار خ (ل) ، أي أنه يساوي خَ (ل) ، وبالتالي فان د(ل)/د(ث) = ١/خَ(ل) •



لقد بينا اعلاه أن شرط التوازن في الاقتصاد المغلق ، هو أن يتساوى الادخار مع الاستثمار ، أي أن خ=ث •

وبافتراض حدوث تغير في الاستثمار ، فان الادخار لا بد ان يتغير بمقدار خ = ث لكي يتحقق التوازن مرة اخرى • فاذا زاد الاستثمار بمقدار ١٠٠ ، فان هذا الحقن يولد حلقات من زيادات في الدخل القومي ، تحدث بقيم متناقضة ويزيد مجموعها على قيمة الحقن المبدئي ، وتتوقف على الميل الحدي للاستهلاك • وتشكل تلك الحلقات من الزيادات الصورة التالية :

١٠٠ + ١٠٠م + ١٠٠م^{١} +١٠٠م^{٢} + ١٠٠ م^{٣} •••• الخ •

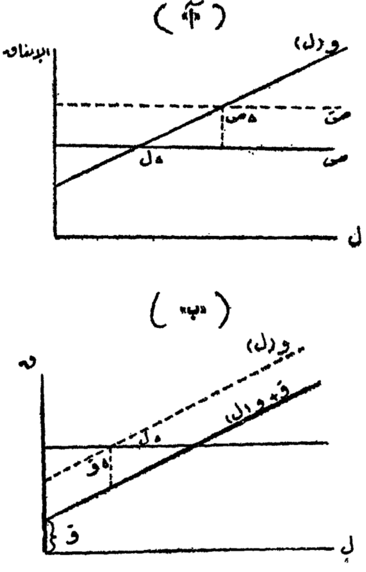
ويكون مجموع هذه السلسلة ١٠٠ ($\frac{١}{١-م}$) وتكون $\frac{١}{١-م}$ هي قيمة المكرر أو المضاعف ، أي المعدل الذي يبين لنا النسبة بين تغير الدخل الكلي النهائي ، ومقدار الحقن الاولي الذي سبب هذا التغير ، أو هو القيمة التي نضربها

في مقدار الحقن الاولي للحصول على الزيادة الكلية النهائية التي حدثت في الدخل القومي نتيجة لهذا الحقن الاولي • أي أن المستوى التوازني الجديد للدخل يتحقق عندما يتغير الدخل بالمقدار ل مساويا التغير الاصلي الذي حدث في الاستثمار ث مضروبا في مقلوب الميل الحدي للادخار •

ولنفرض بعد ذلك وجود جهاز اقتصادي مفتوح وانما لا يوجد به ادخار أو استثمار محلي • وهنا يكون التصرف في الدخل ل=س+و ، ولكي يظل الدخل في المستوى نفسه يجب أن يكون مجموع الانفاق على الانتاج القومي في الفترة التالية ل=س+ص وبالتالي يكون شرط التوازن ص=و • فاذا حدث تغير في الصادرات ، دص ، فان مقتضى التوازن ان تتغير الواردات بالقدر دو=دص • وينتج من ذلك أن وضع التوازن الجديد يتضمن ان دل/دص=

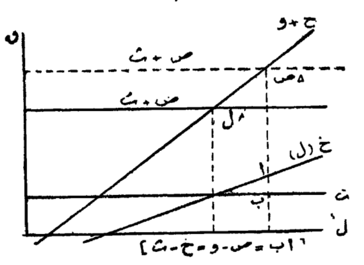
دل/دو ، أي أن دل/دص = ١/ $\frac{\text{دو}}{\text{دل}}$ • والحصول على هذا المضاعف بيانياً موضح في الشكل • فمن الظاهر ان دص/دل هو ميل دالة الاستيراد ، أي يساوي و َ(ل) ، وعلى ذلك يكون دل/دص = ١/ و َ(ل) ، فالدخل يتغير في هذه الحالة حتى تصبح (و) في وضعها الجديد مساوية للمستوى الجديد للصادرات • ويحدث التوازن بطريقة مشابهة اذا كان اختلال التوازن في البدء ناجما عن تغير دالة الاستيراد (شكل ب) ، وهنا ايضا يكون حجم المضاعف دل/دو = ١/و َ(ل) ، ويتغير الدخل حتى تصبح الواردات مساوية للصادرات في وضع التوازن الجديد• ويمكن ان نلاحظ على هذا الانموذج ان الصادرات فيه تكون دائما مساوية للواردات • وهذا هو الانموذج الذي كان يفترضه ديفيد هيوم • وهو ما يعادل قانون ساي في ميدان التجارة الدولية •

فاذا افترضنا بعد ذلك وجود جهاز اقتصادي مفتوح وبه ادخار واستثمار محلي، فان شرط توازن ذلك الجهاز يصبح ل = سم + ثم + ص = سم +خ + و (حيث سم هو الانفاق على استهلاك السلع المنتجة محليا ، ثم هو الاستثمار المحلي) ، أي ص +ثم+ =خ+و • ويمكن الحصول على مضاعف تغير الصادرات أو الاستثمار المحلي بملاحظة ان دص أو دثم = دخ + دو للوصول



الى حالة توازن . ومعنى ذلك أن دل/دص = دل/ (دخ + دو) أي أن دل/دص = ١/خَ + و . ويمكن الحصول على المضاعف بيانيا في هذه الحالـة كما هو ظاهر من الشكل المرافق . ففي الشكل يتضح ان دص/دل ليس الا ميل الدالة خ + و أي يساوي ١/خَ + وَ . وبذلك يكون دل/دص مساويا مقلوب هذا المقدار أي ١/خَ + وَ . ويبين الشكل (آ) المضاعف في حالة تغير الصادرات ، كما يبين

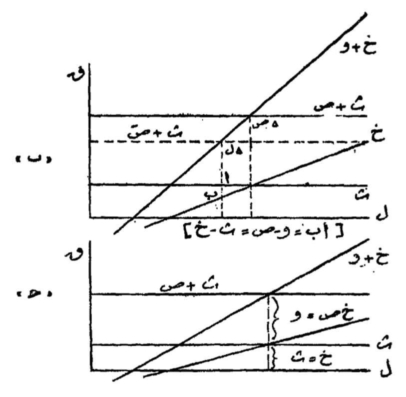
(١)



الشكل (ب) ما يحدث عند انخفاض مستوى الصادرات • وتنبغي ملاحظة أن شرط التوازن ثم+ص=خ+و وقد يتضمن أن ص=و ، وان خ=ثم (انظر الشكل جـ) ، ولكن هذا الوضع ليس نتيجة حتمية فقد يتضمن وضع التوازن الجديد فائضا في الصادرات على الواردات يعوضه زيادة في الادخار المحلي على الاستثمار أو العكس (انظر الشكلين آ،ب) •

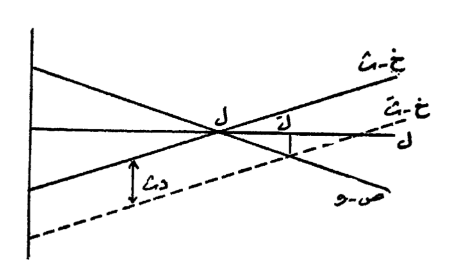
وظاهر أن خَ ، وَ تمثلان تسرب الدخل بدورة الانفاق في هذا الأنموذج • وعلى ذلك فان من الميسور ادخال اية اوجه تسرب اخرى (إذا وجدت) في الأنموذج وفي المضاعف (مثال ذلك التسرب الناجم عن الضرائب أو ادخار الشركات الخ •••) •

ويمكن ايضاح أثر تغيرات الدخل على ميزان المدفوعات على نحو أفضل عن طريق صياغة شرط التوازن السابق بيانه في الصورة الآتية : ص ـ و=خـثم وفي هذه الحالة سوف تتخذ الدالة ص ـو شكل مستقيم ينحدر من اعلى الى اسفل والى اليمين (نظرا لان (ثم) لا تتغير بتغير الدخل في حين أن (و) تتزايد بتزايد الدخل) ، أما الدالة خـثم فترتفع من اسفل الى اعلى والى اليمين (نظرا لان ثم ثابتة في حين أن خ تتزايد بتزايد الدخل) • ويبين تقاطع المنحنيين وضع الدولة



من حيث ميزان المدفوعات . فاذا انتقلت الدالة ص ـ و الى اليمين (بسبب زيادة الصادرات أو نقص الميل الى الاستيراد) ، أو انتقلت الدالة خ ـ ثم الى اليسار (بسبب زيادة الميل الى الادخار أو نقص معدل الاستثمار المحلي) ، فان من شأن هذه التغيرات تحسين ميزان المدفوعات . وأي انتقال في احدى الدالتين على هذا النحو له اثر على الدخل واثر على ميزان المدفوعات (مثلا الأثران لل َ ، هـ ل َ في الشكل) . فاذا كانت الصادرات تتناقص بتزايد الدخل فان ميل الدالة ص ـ و على المحور السيني سوف يزداد ، وبالتالي يزداد الاثر على ميزان المدفوعات ويقل الاثر على الدخل .

ويلاحظ أننا افترضنا فيما سبق ان الاستثمار المحلي مستقل عن تغيرات الدخل القومي ، على أنه من الظاهر أن زيادة الدخل بعد استنفاد الطاقة الانتاجية الفائضة من شأنها الدفع على زيادة الاستثمار . والاستثمار التابع المترتب على هذا النحو متوقف في الواقع على تغييرات الدخل (مبدأ التعجيل) ، ولكن في



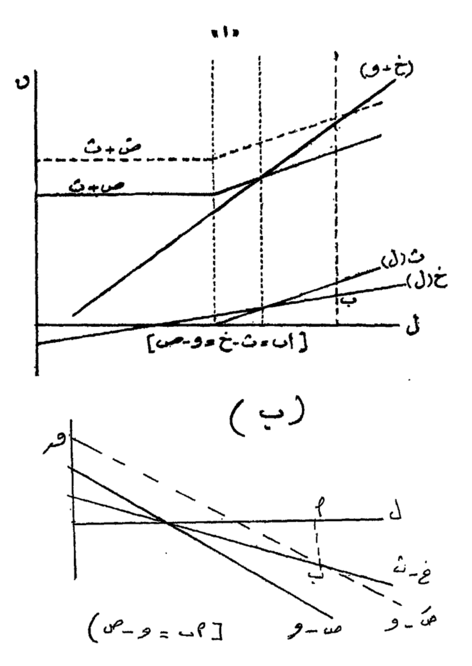
الوسع التعبير عنه بصورة تقريبية عن طريق جعله متوقفا على مستوى الـدخل القومي بعد التشغيل الكامل للطاقـة القائمة (انظر الشكل المرافق) • واذا كان التعجيل قويا ، فقد يؤدي الى ظهور فائض في الواردات عندما تزداد الصادرات

ويمكن أن يؤخـذ على التحليل السابق أنـه لا يدخل في الاعتبار الآثـار المترتبة على تغير الصادرات او الواردات بالنسبة للدخول في الدول الاخرى ومـا يترتب على تغير تلك الدخول من رد فعل بالنسبة للدولة عـن طريـق الاستيراد الاجنبي • والواقع ان هذه الآثار لا يمكن اهمالها الا بالحالتين الآتيتين :

١ـ اذا كانت الدولة صغيرة بحيث لا تترتب آثار اجنبية محسوسة نتيجـة لتغير صادراتها او وارداتها •

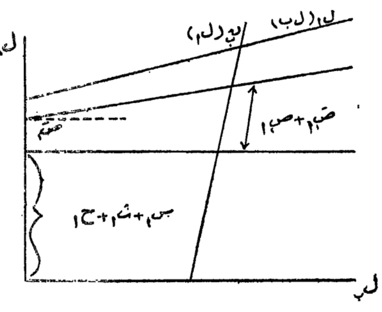
٢ ـ اذا كانت الميول الحدية للاستيراد في الخارج ضعيفة ، والا لأصبح مـن الضروري اخذ تلك الآثار في الاعتبار •

ويمكن أخذ تلك الآثار في الاعتبار عن طريق النظر الى دخل الدولة باعتباره متوقفاً على الدخل في الدول الاخرى والعكس • فاذا عاملنا الـدول الاخرى كما



لو كانت دولة واحدة (ولنسمها ب) ، فان دخل الدولة (ل١) يصبح متوقفا على الدخل في الدولة ب أي أن ل١ (لب) ، والعكس ، أي أن لب (ل١) . ويتكون دخل الدولة (ل١) من مقومات عديدة مستقلة عن مستوى الدخل في الدولة ب ،

وهذه هي انفاقات الدولة الاولى على الاستهلاك والاستثمار المحلي وعلى شراء الحكومة للسلع والخدمات (س١ + ث١ + خ١) ، أما صادرات الدولة الاولى فجانب منها سوف يتوقف على ذلك الدخل (أي أن ص١ = ص١ ١ + ص٢ ١ ل ب) • ويتكون دخل الدولة الاولى اعلاه على ذلك من التغيرات التي تطرأ على س ، ث ، خ نتيجة لتغير صادرات الدولة الاولى بازدياد دخل الدولة ب • ومجموع هذه المقومات يمثل دخل الدولة كمتغير متوقف على دخل الدولة الثانية• انظر الشكل •



وبالمثل يمكن تحديد دخل الدولة ب كمتغير متوقف على دخل الدولة الاولى• ويتحدد التوازن فيما بين الدولتين بالوضع الذي يحدده تقاطع هذين المنحنيين كما في الشكل • ويمكن اشتقاق المضاعف المترتب على طروء متغيرات مستقلة على أي من هاتين الدالتين على النحو الآتي :

ل١ = س١ + ث١ + خ١ + و ب + هـ

ل ب = س ب + ث ب + خ ب + و ١ – ط هـ

حيث هـ تمثل انتقال الدالة ل١ ، وحيث نفترض ان هذا الانتقال في الدالـة

ل١ يصحبه في البداية تغير في دخل الدولة ب في الاتجاه العكسي وبنسبة ط من التغير هـ .

ويمكن بيان معدل تغير دخل الدولة الاولى بالنسبة لانتقال الدالة بالمقدار هـ كالآتي :

$$\frac{\text{دل}_1}{\text{د هـ}} - \frac{\text{دس}_1}{\text{دل}_1} \times \frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} - \frac{\text{دخ}_1}{\text{دل}_1} \times \frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} - \frac{\text{دث}_1}{\text{دل}_1} \times \frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} - \frac{\text{دو}_{\text{ب}}}{\text{دل}_{\text{ب}}} \times \frac{\text{دل}_{\text{ب}}}{\text{دهـ}} = 1$$

اي أن $\frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} \times (1 - \text{س}'_1 - \text{خ}'_1 \, \text{ث}'_1) - \text{و}'_{\text{ب}} \times \frac{\text{دل}_{\text{ب}}}{\text{دهـ}} = 1$

وبالمثل $\frac{\text{دل}_{\text{ب}}}{\text{دهـ}} \times (1 - \text{س}_{\text{ب}} - \text{خ}'_{\text{ب}} - \text{ث}'_{\text{ب}}) - \text{و}'_1 \times \frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} = -\text{ط}$

فبحل هاتين المعادلتين آنيا للحصول على $\frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}}$ نجد أن :

$$\frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} = \frac{(1 - \text{س}'_{\text{ب}} - \text{خ}'_{\text{ب}} - \text{ث}'_{\text{ب}}) - \text{ط} \, \text{و}'_{\text{ب}}}{(1 - \text{س}'_1 - \text{خ}'_1 - \text{ث}'_1)(1 - \text{س}'_{\text{ب}} - \text{خ}'_{\text{ب}} - \text{ث}'_{\text{ب}}) - \text{و}'_1 \text{و}'_{\text{ب}}}$$

وهذه هي اكثر صور المضاعف عمومية . وصور المضاعف الاخرى كافة يمكن اشتقاقها من هذه الصورة عن طريق اضافة افتراضات خاصة . فاذا افترضنا عدم وجود رد فعل أجنبي فان المضاعف يصبح :

$$\frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} = \frac{1}{1 - \text{س}'_1 - \text{خ}'_1 - \text{ث}_1}$$

واذا افترضنا علاوة على ذلك أن كلا من ث١ ، خ١ متغير مستقل أي لا يتأثر بتغيرات ل١ فانه يصبح :

$$\frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} = \frac{1}{1 - \text{س}'_1} \quad \text{أي} \quad \frac{1}{\text{خ}'_1 + \text{و}'_1}$$

فاذا أدخلنا رد الفعل الاجنبي وإنما بافتراضنا أن ط = ١ وكذلك أن $\text{ث}'_1$ = $\text{خ}'_1$ = ٠ ، فان المضاعف يصبح :

$$\frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} = \frac{1}{\text{و}'_1 + \text{خ}'_1 + \text{و}'_{\text{ب}} \times \frac{\text{خ}'_1}{\text{خ}'_{\text{ب}}}}$$

أما إذا افترضنا أن ط = ٠ بدلا من افتراضنا السابق فان المضاعف يصبح :

$$\frac{\text{دل}_1}{\text{دهـ}} = \frac{1 + \frac{\text{و}_{\text{ب}}}{\text{خ}'_1}}{\text{و}'_1 + \text{خ}'_1 + \text{و}'_{\text{ب}} \times \frac{\text{خ}'_1}{\text{خ}'_{\text{ب}}}}$$

ويبين المضاعف بصوره المختلفة السابق بيانها التغيرات الكلية التي يخضع لها دخل الدولة الاولى تيجة للتغير المستقل المفترض ، الذي تمثله الكمية هـ ٠ على أن التغيرات المباشرة في دخل الدولة الاول تتوقف الى حـد بعيد على مجموع الميلين الحديين للاستيراد (أي الميل الحدي للاستيراد في الدولة الاولى ، والميل الحدي للاستيراد في الدولة ب) ٠ فاذا افترضنا أن دخل الدولة الاولى قد ارتفع ابتداء بالمقدار دل١ ، وان ذلك رافقه انخفاض في دخل الدولـة ب بمقدار دلب (مثلا زيادة في صادرات الدولة الاولى ، أي من الناحية الاخرى زيادة في واردات الدولة ب ، أو تحول في الانفاق في الدولة الاولى من الانفاق على الواردات الى الانفاق على السلع المنتجة محليا) ٠ في هذه الحالة يكون التغير المباشر في ميزان المدفوعات الخاص بالدولة الاولى كالآتي : دص ــ دو = $\text{و}'_{\text{ب}}$ × (ــ دل١) ــ $\text{و}'_1$ × (دل١) = ــ ($\text{و}'_{\text{ب}}$ + $\text{و}'_1$) × دل١ ٠ وعلى ذلك فان العجز المباشر في ميزان مدفوعات الدولة الاولى سوف يكون مساويا للزيادة الاصلية في الانفاق أو أكبر منها أو أقل منها ، بحسب ما إذا كان مجموع الميلين الحديين للاستيراد مساويا للواحد الصحيح أو أكبر أو أقل منه ٠ ففي الحالة الاولى سيظل دخـل الدولة الاول باقيا في وضعه الذي كان سائدا قبل زيادة الانفاق ، (+ دل١ بسبب

زيادة الانفاق ، ـ دل١ للعجز المباشر في ميزان المدفوعات) ، أما في الحالة الثانية فان دخل الدولة الأولى سوف يتدهور ، وفي الحالة الثالثة سوف يزداد • (وعلى العكس يقال بالنسبة للدخل في الدولة ب) • على أن التغيرات النهائية في الدخل تتوقف بطبيعة الحال على المضاعف كما سبق أن بينا •

خلاصة البحث :

وهكذا تلعب تقلبات الدخل القومي دورا مهما في استعادة التوازن في ميزان المدفوعات • فتحقيق فائض في ميزان المدفوعات يؤدي الى ارتفاع مضاعف في مستوى الدخل القومي ، وبالتالي زيادة مقدار الانفاق القومي على الواردات • وتكون النتيجة هي تخفيض حجم الفائض ، والمساهمة بالتالي في استعادة التوازن في ميزان المدفوعات ، كما ويحصل العكس عندما تزيد مدفوعات الدولة عن ايراداتها •

وبالنتيجة نرى أن تغيرات الدخل القومي هي العامل الرئيسي الذي يؤدي لتحقيق التوازن عند وجود الاختلال في العلاقات الاقتصادية الدولية •

يمكن احداث التوازن في ميزان مدفوعات بلد ما عن طريق قاعدة الذهب أو قاعدة النقود الورقية المستقلة •

في ظل قاعدة الذهب يتميز سعر الصرف بالثبات ، بينما نجد أنه في ظل قاعدة النقود الورقية المستقلة ، تكون تقلبات سعر الصرف غير محدودة • أو قد تلجأ الدولة إلى الرقابة على الصرف لتحقيق التوازن • ويمكن تلخيص الطرق التي تتم فيها عملية تحقيق التوازن في ظل القواعد السابقة كما يلي :

١ ـ عندما تأخذ الدول بقاعدة الذهب ، تكون تقلبات سعر الصرف ثابتة ، ولا يمكن أن تتجاوز"حدي دخول وخروج الذهب • فالتغير الحاصل في مستويات الاسعار والدخل القومي سيؤثر على عرض وطلب العملات الاجنبية ، وبالتالي سيتحقق التوازن في ميزان المدفوعات •

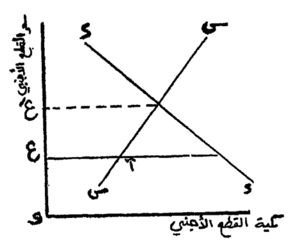
٢ ـ وفي حال أخذ الدولة بنظام النقود الورقية المستقلة ، فان سعر الصرف الخارجي لا يخضع لاية قيود ، وتكون تقلباته غير محدودة • ويتحقق التوازن

في ميزان المدفوعات نتيجة لقوانين العرض والطلب على القطع الاجنبي ، وأيضا بسبب تأثر الاسعار الداخلية والخارجية بتقلبات سعر الصرف •

٣ ــ وفي ظل الرقابة على الصرف ، تحدد الدولة سعرا ثابتا للصرف ، بحيث توازن بين الكميات المطلوبة من العملات الاجنبية والكميات المعروضة منها • وبهذه الطريقة يتم احداث التوازن في ميزان المدفوعات •

ونستطيع تلخيص الفروق الاساسية بين الانظمة الثلاثة عن طريق المخطط البياني التالي :

يتضح لنا من الرسم البياني أن الطلب على القطع الاجنبي (د د) يتجاوز عرض القطع الاجنبي (س س) بسعر الصرف السائد (و ع) وبمقدار (آ ب) • ففي ظل تقلبات سعر الصرف ، فان احداث بعض التغيرات في السياسة الداخلية تعتبر غير ضرورية ، حيث تترك الحرية لقوانين العرض والطلب لتحدث سعر التوازن الجديد (و عَ) • أما في ظل الرقابة على الصرف ، فان السعر (و ع) هو السعر الذي تحافظ عليه الدولة عن طريق توزيع الكميات المتوفرة (ع آ)



على الذين يطلبون من العملات الاجنبية كمية تعادل (ع ب) بحيث يبقى جزء من الطلب (آ ب) غير مغطى •

الفصل الثامن

السياسة التجارية

بدأ عصر الرأسمالية التجارية في أوربا منذ بداية القـرن السادس عشر ، وظل تأثيره منطبعا على الحياة الاقتصادية حتى منتصف القرن الثامن عشر . والميزة الاولى لهذه المرحلة التي تسمى أيضا بالميركانتيلية هي بأن ثروة البلاد الاساسية تقوم على الذهب والفضة ، وأن سعادة الامة تكون بمقدار ما لديها من النقـد المعدني المتداول . ومن أجل تحقيق ذلك يجب العمل بكافة الوسائل والسبـل على تحقيق فائض في الميزان التجاري . فنشاط التجارة الخارجية هو أهم نشاط اقتصادي في الدولة ، ويليه النشاط الصناعي الذي يتم عن طريق انتـاج السلع الصناعية التي تصدر للخارج .

لقد كـان النفوذ السياسي والرقي الاقتصادي الـذي أحرزه الاسبانيون والبرتغاليون الذين كانوا يأتون بكميات هائلة من هذين المعدنين الثمينين الذهب والفضة من مستعمراتهم الواسعة آنذاك ويضربون منها النقود ، كان ذلك سببا في تكوين تلك الميزة ، فكل من توفرت لديه هذه العملة استطاع الحصول علـى كل ما يرغب ويريد ، فحرصت الدول على الاحتفاظ بأكبر كمية من هذه المعادن الثمينة ومنع اخراجها والتصرف بها إلى الخارج ما أمكن .

وتبعا للميزة الاولى ، كانت الميزة الثانيـة التي تنطوي على وجوب تـدخل الدولة في ادارة الشؤون الاقتصادية وتوجيه النشاط العام. وقد تمثل هذا التدخل والتوجيه بمحاربة الواردات عن طريق فرض الرسوم الجمركية المغالية في الارتفاع

أو التقييد والمنع المباشر من جهة ، والعمل على انعاش تجارة الصادرات وتحقيق اكبر مكسب ممكن منها ، واكتساب اسواق خارجية جديدة من جهة اخرى •

لقد كانت هذه الميزة ذات طابع قومي ، أي أن الاهتمام كان مركزا على مصلحة الوطن دون اهتمام بمصلحة البلاد الاخرى •

وكان من نتائج تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية ، واخضاع النشاطات الاقتصادية لانظمة وقيود في سبيل تأمين موارد كافية لها ولجيوشها وحكامها ان تطورت هذه القيود الى اغلال تعيق تطور هذه الفعاليات • فجمدت التجارة والصناعة ، وقل التعامل مع البلاد الاخرى وكثر البؤس والفقر ،وتدهورت الاحوال الاقتصادية •

في منتصف القرن الثامن عشر ظهرت في فرنسا آراء « الطبيعيون » (الفيزيوقراط) كرد فعل لآراء وسياسة التجاريين ، وللنتائج الوخيمة التي أدت إليها المرحلة الاولى المسماة مرحلة الاقتصاد الحكومي •

كانت الميزة لهذه المرحلة أن الطبيعة لها قوانينها السماوية التي تؤمن البركة والخير في ظل نظام يقوم على المزاحمة والحرية ، فيجب الاستسلام لهذه القوانين بشكل مطلق •

لذلك لا يجوز للدولة أن تتدخل في الحياة الاقتصادية وتوجيهها وانما مهمتها تنحصر بالمحافظة على الشروط التي تكفل وجود الحرية وتؤمن سير القوانين الطبيعية ، فكانت حرية الصناعة وحرية التجارة •

في هذه المرحلة اصبح الاقتصاد علما ومعرفة بعد أن كان فنا وسياسة* ، ولم تعد غايته تنظيم الحياة الاقتصادية ، بل بيان ما لا يجوز للدولة عمله كي

---

(١) يعتبر علم الاقتصاد من العلوم الحديثة اذا قورن بغيره من العلوم ، الا أن ابحاثه عولجت في اقدم العصور حيث لم يكن حينئذ علما مستقلا بطرقه واساليبه ونظرياته الخاصة . وقد ولد هذا العلم في القرن السادس عشر من ضرورة دراسة الدخل القومي وذلك نتيجة التفاعل بين عنصرين : السياسة والطبيعة ، ثم نما وتطور وسار في طريق التكامل .

تسير القوانين الطبيعية سيرها الحسن • فلم يعد الاقتصاد السياسي يهتم بمصير الدولة ، وانما صار الفرد ومصلحة الفرد اساس هذا العلم •

وتقوم النظرية الكلاسيكية على أساس نظام الاسواق الطليقة ، اذ في كنف ذلك النظام وبحكم المنافسة التي تسوده يتمخض عرض الاشياء والطلب عليها عن ثمن لكل عنصر من عناصر الانتاج ما بين عمل وسلعة ومال • ويتم تقسيم تلك العناصر في حدود أثمانها على مختلف أغراض الانتاج بحيث يتوجه كل عنصر من عناصر الانتاج بالقدر المستحب الى ناحية الانتاج اللائقة • ووجه الشبه ظاهري بين الافكار الفيزيوقراطية وافكار المدرسة الكلاسيكية ، ذلك انهما انطوتا على تعفف من التدخل •

والمدرسة الكلاسيكية لم ترجع الامور الى الطبيعة ولم تشر بمسايرتها • وكذلك لم تطلق مبدأ الامتناع عن التدخل وانما جاءت به مشروطا بالمنافسة الكاملة ، فان استحالت المنافسة زال مسوغ الامتناع ، بل تعين التدخل إما لازالة العراقيل ، وإما لمواجهة الموقف في ظل العراقيل القائمة •

والكلاسيكيون إذ يحرصون قبل كل شيء على حرية الاسواق وبراءتها من كل أثر لاحتكار يعكر صفو التنافس ـ كانوا يعلمون أن السوق معرضة للعراقيل والشوائب تتسلل اليها ، وان الاحتكار في عداد الشوائب المخوفة ، فكانوا بحكم حرصهم على سلامة السوق من تلك الشوائب حريصين على أن تضرب الحكومة بيد من حديد على كل ما يتسبب في تسربها الى حرية المنافسة ، فكانوا في موقفهم من حرية الاسواق لا يكفيهم أن يجاروا الحكومة فيما تتخذه من اجراءات تكفل بها حرية المنافسة ، بل كانوا يطالبونها بذلك التدخل في اصرار ، يماثل اصرارهم على بقاء المنافسة ، بل لقد كانت مطالبتهم بالتدخل بمثابة انعكاس لاثر حرصهم على اطلاق المنافسة ، لكنهم كانوا بالمرصاد لكل تدخل يؤدي الى الاقلال من شأن المنافسة أو من أثرها •

مع اوائل القرن العشرين جاءت مواكب من الازمات والمخترعات والافكار الاجتماعية ، فالتطور الفني في وسائل الانتاج قد قلب الحياة الاقتصادية رأسا

على عقب ، وأوجد اوضاعا جديدة تحتاج الى حلول جديدة . والأزمات الاقتصادية العالمية التي كادت أن تذهب بالنظام الاجتماعي بكامله ، أدت الى الاعتقاد بـأن النظام الاقتصادي الحر قادر على حل الازمات الكبيرة ، وأن على الدولة أن تتدخل للتأثير في الحياة الاقتصادية باساليب مختلفة سميت الاقتصاد المسير أو الموجه ، وسماها الاشتراكيون والانغلوسكسونيون باسم الاقتصاد المنهجي .

كانت الميزة البارزة لهذه المرحلة هي عدم الاستسلام الكلي للقوانين الطبيعية المطلقة . فما دام الانسان يستطيع عـن طريق العلم السيطرة على العالم المـادي والتأثير عليه ، فهو ايضا قادر على أن يسيطر على النظم والعلاقات القائمة بـين أفراد المجتمع ، وعلى الدولة أن تنظم هذه العلاقات بشكل يؤمن العدالة والمساواة للجميع ، وتحقيق الرفاهية للفرد والازدهار للمواطن .

لذلك وجدت أساليب التنهيج وهي رسم البرامج المعينة لمدد تتراوح بـين الخمس والعشر سنوات ، لتنظم التوازن بـين الانتاج والاستهلاك ، والتنميـة بمشاريع كبرى تنفذ على مراحل في سبيل تأمين زيادة الرفاهية الاقتصادية وتأمين مستوى لائق للفرد . كما تدخلت الدولة في الحياة الاقتصادية ، وتـم تسخير العلماء الاقتصاديين في سبيل تقديم النصائح والبرامج للدولة بغية القضاء عـلى الازمات الاقتصادية واعادة التوازن المنشود .

تعرضنا فيما سبق للافكار الاقتصادية التي سادت منذ القرن السادس عشر، كما أشرنا الى تعاظم دور الدولة وتدخلها في الحياة الاقتصادية في عصر الرأسمالية التجارية والاقتصاد الموجه ، أو الى انحسار دورها واقتصاره على حفظ الامـن وحماية حقوق السكان . وكان نشاط التجارة الخارجية يتعرض ، في كل مرحلة ، لتشريعات ولوائح رسمية من جانب اجهزة الدولة التي تعمل على تقييده بدرجـة أو بأخرى ، أو تحريره من العقبات المختلفة . ومجموعة هذه التشريعات واللوائح الرسمية تسمى السياسة التجارية . والهدف الرئيسي الذي ترمي اليه السياسة التجارية عادة هو تنمية الاقتصاد القومي وتحقيق العمالة الكاملة وتثبيت سعـر الصرف وما الى ذلك .

وللسياسة التجارية اتجاهات رئيسية ثلاثة : اتجاه نحو الحماية ، واتجاه آخر نحو الحرية ، واتجاه ثالث نحو الحصر الحكومي .

اولا ـ سياسة الحماية :

تهدف السياسة الاقتصادية الوطنية في البلدان الرأسمالية وخاصة النامية منها الى تحقيق التنمية الاقتصادية ، وتقوم هذه التنمية على أساس من نمو القوى المنتجة ، والعمل على تقليل التفاوت في القدرة الانتاجية بين الدول ، واتخاذ الخطوة الاكثر اتفاقا مع كل مرة من مراحل التطور القومي . وقد أكد « ليست » ضرورة توفر عوامل التنمية الاساسية والرغبة في التقدم والتنسيق بين قطاعات الزراعة والصناعة والتجارة في كتابه « النظام القومي للاقتصاد السياسي » الذي نشر عام ١٨٤١ ، كما أكد « أهمية الغاء الحواجز الجمركية داخل الوحدة القومية الى جانب الحماية التي ينبغي فرضها عند حدودها[1] » . وينحاز بعض الاقتصاديين كما هو الحال لدى ليست ، إلى مذهب الحماية ويطالبون بعدم اطلاق حرية الاستيراد والتصدير ولو بصفة مؤقتة[2] ، واخضاعها لبعض القيود او منحها بعض التسهيلات وأهمها : الرسوم الجمركية ، واعانات التصدير ، ونظام الحصص .

الرسوم الجمركية :

ـ الوظيفة الاقتصادية للرسوم الجمركية : تهدف السياسة الجمركية في الدول النامية الى تنمية الانتاج الزراعي والصناعي لسد حاجات الاستهلاك المحلي التي تتزايد تزيادة السكان . وقد تستخدم الرسوم الجمركية للاغراض المالية فقط ، الا انها قد تفرض لغرض اساسي هو حماية الصناعة الوطنية من المنافسة

(١) جورج سول : المذاهب الاقتصادية الكبرى ، ترجمة الدكتور راشد البراوي ، القاهرة ١٩٥٦ .

(٢) لا يعترض انصار الحماية على ما لحرية التجارة من مزايا ، فهم يؤمنون بمزايا تقسيم العمل الدولي وان التبادل يتعين ان يقوم على اساس الفروق النسبية في تكاليف الانتاج ، غير أنهم يرون ان هناك اهدافا اخرى للمجتمع يتعين العمل على تحقيقها ولو ادى الامر الى التضحية ببعض مزايا تقسيم العمل والتخصص .

الاجنبية داخل السوق المحلية . فاذا كانت السلعة لا تنتج محليا ، فان الرسم الرسم الجمركي يجب أن يكون منخفضا نسبيا خاصة اذا كان الطلب على هذه السلعة كبيرة المرونة ، ذلك لانه اذا كان الطلب كبير المرونة وارتفع سعر الضريبة ، قل الوارد من السلعة وهبطت الحصيلة ، أما اذا كان الطلب عديم المرونة فان الوارد من السلع لا يتأثر كثيرا بارتفاع الرسم الجمركي . واذا كانت السلع تنتج محليا فان تحقيق الغرض المالي من التعرفة الجمركية يقتضي فرض ضريبة مماثلة على السلع الوطنية . وكذلك اذا رؤي فرض ضريبة داخلية على السلع المحلية لتغذية موارد الخزينة فان الامر يقتضي فرض رسم جمركي معادل لتلك الضريبة على السلع المستوردة . وقد تكون الرسوم الجمركية مرتفعة جدا على استيراد بعض السلع فتحول ، في واقع الامر ، دون استيرادها ، وتسمى في هذه الحالة بالرسوم المانعة . كما قد تفرض الرسوم الجمركية على بعض المواد الاولية المنتجة محليا ، للحد من تصديرها ، كي تتوافر للصناعة الاولية .

ـ **تحديد سعر الرسوم الجمركية :** تقوم نظرية التعريفة الجمركية على أساس ضرورة الحماية الجمركية للإنتقال من مرحلة الزراعة الى مرحلة الزراعة المرتبطة بالصناعة . فتفرض الرسوم الجمركية لحماية وتشجيع الصناعات الناشئة في البلاد عملا بمبدأ وضع التعريفة الجمركية لمثل تلك الصناعات . ولا تعتبر الحماية وحدها الغرض من التعرفة الجمركية ، بل يعتبر الغرض المالي ايضا من أهم الاغراض ، وهو هدف اساسي في كل اقتصاد ناشيء . وفي الفترة الانتقالية تعتبر التعريفة الجمركية من دعائم السياسة الاقتصادية والمالية التي تهدف الى تطوير البناء الاقتصادي للمجتمع .

ـ **الرسوم الجمركية الاضافية :** وتنقسم الى الضريبة الاضافية والرسم التعويضي . ان الغرض الرئيسي من الضريبة الاضافية هو تنمية العلاقات الاقتصادية المباشرة ، فضلا عن توفير مورد مالي للخزينة . وتفرض هذه الضريبة على البضائع المستوردة من بلاد لم تبرم اتفاقات جمركية وتجارية مع الدولة ، وتحصل هذه الضريبة بنفس الشروط المتبعة في تحصيل الرسوم الجمركية . ويعتبر الرسم التعويضي من الرسوم الاضافية الحامية ، وهي من وسائل الدفاع الجمركي

وتفرض في حالتين ١ـ تمتع صادرات البلاد الاجنبية باعانات تصدير في موردها الاصلي ، ٢ ـ خفض أثمان السلع المستوردة في البلاد الاخرى بأية وسيلة . والحالة الاولى هي من مظاهر سياسة الاغراق ، أما الحالة الثانية فترجع الى انخفاض سعر التكلفة ، مما يعزى الى اسباب اقتصادية ، كاستحداث طرق فنية في الصناعة ، أو اكتشاف مواد جديدة ، كما يعزى الى خفض سعر العملة . ولهذه الاحداث الاقتصادية ذات الاثر الناشيء عن سياسة الاغراق ، ومن ثم يجب اتخاذ نفس وسائل الدفاع الجمركي .

ـ **الرسم القيمي والرسم القيمي الاضافي :** يفرض الرسم القيمي على جميع البضائع المستوردة ، علاوة على الرسوم التي تجبى على الواردات . والغرض الرئيسي من فرض ذلك الرسم التدقيق في توضيح قيمة السلع المفروضة عليها رسوم نوعية (ملاحظة ـ يتم تحديد الرسم النوعي على أساس فرض مبلغ معين على كل وحدة مادية من السلعة المستوردة) بقصد الحصول على أساس بيانات احصائية دقيقة ، وتكون فئة هذا الرسم مخفضة ، وتحسب على أساس نسبة مئوية من قيمة الواردات . أما الغرض الرئيسي من الرسم القيمي الاضافي فهو الحصول على موارد مالية للدولة حيث يفرض على السلع الضرورية والسلع الكمالية ، ولا يفرض هذا الرسم لمقابلة اعانات تصدير تتمتع بها صادرات البلدان الاجنبية ، أو خفض أثمان السلع المستوردة نتيجة خفض سعر العملة .

اعانات التصدير :

تلجأ بعض الدول الى نظام الاعانات المباشرة وغير المباشرة كلما واجهت المنتجات الوطنية منافسة في الاسواق الخارجية* ترجع الى عوامل اقتصادية بحتة أو مالية او اجتماعية ، وخاصة ما يتعلق بسعر الصرف والعبء الضريبي والاجور ، مما يؤثر

* الاعانات المباشرة هي الاعانات النقدية .

الاعانات غير المباشرة تعطى على شكل مزايا عينية تعود بالمنفعة على الصناعات المعانة وتؤدي الى وفر في التكاليف كأن تتحمل الحكومة تكاليف انشاء الاسواق الخارجية ، وتمنح هذه الصناعات تسهيلات ائتمانية وما الى ذلك .

في سعر التكلفة . إلا أن نظام الاعانات يعيبه رد الفعل في الدول الأخرى ، كما يعيبه تحمل أعباء مالية في داخل الدولة .

نظام الحصص :

نعني بنظام الحصص فرض قيود على الاستيراد ، وأحيانا على التصدير ، بمعرفة السلطات الحكومية المختصة التي تقوم بتحديد الكميات التي يمكن استيرادها من السلع خلال مدة زمنية محددة . ويؤدي نظام الحصص وظيفة مماثلة لوظيفة الرسوم الجمركية ومن هنا اعتبر نظام حصص الاستيراد نوعا من القيود المفروضة على الواردات ، غير أن نظام الحصص تختلف آثاره عن آثار الرسوم الجمركية إذ في ظل نظام الحصص تبقى الكمية المسموح باستيرادها محددة ، فلا تتغير مهما تغيرت أثمان السلع في الخارج أو ظروف الطلب عليها من الداخل . فيتحدد السعر داخليا تبعا للمقدار المعروض من السلعة والطلب عليها وبصرف النظر عن مستوى السعر في الخارج . اما في ظل الرسوم الجمركية ، فان كمية الاستيراد قد تزداد اذا حدث انخفاض في نفقات وأثمان السلع المستوردة ، أو اذا ازداد الطلب لاي سبب من الاسباب على السلعة في الداخل . أي أن السعر الداخلي يتأثر انخفاضا أو ارتفاعا بالعوامل التي تؤثر على السعر في الخارج .

يستند أنصار الحماية للدفاع عن سياستهم الى الحجج التالية :

اولا : حماية الصناعة الوطنية . تقترح الحماية للصناعات الناشئة على أساس انها لن تستطيع منافسة الصناعات الاجنبية التي تنتج سلعا مماثلة بسبب ظروف نشأتها ونموها في المرحلة الاولى ، ولذلك فمن الضروري ان تعطى الفرصة الملائمة عن طريق حمايتها جمركيا حتى تتمكن من الوقوف على أقدامها . فالحماية الجمركية وسيلة فعالة لقيام بعض الصناعات التي تتوافر لقيامها عوامل النجاح وخاصة في الدول النامية .

ثانيا : تنويع الانتاج الصناعي . تتلخص الحجة الثانية لاصحاب مبدأ الحماية في ضرورة تسخير السياسة الجمركية في اقامة عدد كبير من الصناعات حتى وان كان بعضها لا يستند الى اساس اقتصادي سليم بحجة جعل الاقتصاد

القومي متوازنا ووقايته شر الكساد الـذي قد يحـدث في الصناعة الوحيدة أو الصناعات القليلة التي تتخصص فيها الدولة في حالة الاخذ بسياسة حرية التجارة. وبمعنى آخر فان مساهمة التنويع في الانتاج ستخفف من الاعتماد المتطرف علـى نشاط التجارة الخارجية ، وتساهم في تحقيـق الاستقرار الاقتصادي ، وتفادي بعض المشاكل الناجمة عن التخفيض في ظل الظروف الواقعية التي تحيط بالنشاط الاقتصادي الخارجي والداخلي .

ثالثا : تقييد التجارة مـن اجل مستوى التوظيف . إن الرسوم الجمركية العالية تقلل الواردات وتشجع بذلك على توسع الصناعات الداخلية التي تتأثـر بمنافسة الواردات . ويكون الاثر المباشر لذلك هو استيعاب الاعداد المتعطلـة من العمال ، بالاضافة الـى تشغيل الموارد الاقتصادية الاخرى . وطبقـا للنظرية الحديثة في التجارة الدولية فان اثر هذا التوسع سرعان ما ينتشر الى الصناعات الاخرى عن طريق الانفاق الاضافي الذي يحدثه هذا التوسع في العمالة في بعض الصناعات وخاصة صناعة التصدير . إلا ان المحذور الرئيسي من تقييد الواردات بسبب البطالة الداخلية سوف يؤدي الى انكماش صادرات البلدان الاخرى التي يتعامل معها ، ومن ثم ظهور بوادر الكساد فيها فتنكمش وارداتها منه ومن بلدان أخـرى .

رابعا : تحسين شروط التبادل التجاري . سبق أن عرفنا شروط التبـادل التجاري بانها عبارة عن النسبة بين اسعار الواردات واسعـار الصادرات . فـاذا مالت اسعار الواردات الى الهبوط ، بينما ظلت اسعار الصادرات كما هي تحسنت شروط التبادل التجاري بالنسبة للدولة ، أي تحولت الى مصلحتها . ويعتقـد انصار سياسة الحماية ان سلاح الرسوم الجمركية يمكن أن يستخدم لتخفيض اسعار الواردات وتحسين شروط التبادل التجاري بالتالي . والمقصود من تخفيض اسعار الواردات هو تخفيض السعر الذي ترد بـه السلع الى المنطقة الجمركية قبل فرض الرسوم عليها . ومن المعروف ان هذه الرسوم تؤول الى الحكومة . فلو فرضنا مثلا أن ثمن السيارة المستوردة يبلغ ٢٠٠٠ دولار ، وتفرض الحكومة عليها رسوماً جمركية قدرها ١٠٠٠ دولار ، في هذه الحالة يصبح الثمن الاجمـالي

للسيارة المستوردة ٣٠٠٠ دولار • وقد يضطر المنتج الى تخفيض ثمن البيع من ٢٠٠٠ دولار الى ١٨٠٠ دولار كي يستطيع الاستمرار في تصريف انتاجه • في هذه الحالة يصبح ثمن السيارة المعدة للبيع للمستهلك ٢٨٠٠ دولار بدلا من ٣٠٠٠ دولار • فالرسوم الجمركية عبارة عن ضرائب تفرض على الواردات • ومن القواعد الاقتصادية المعروفة أن عبء الضريبة الجمركية التي تفرض على أية سلعة يوزع بين المنتج والمستهلك طبقا للنسبة بين مرونة العرض ومرونة الطلب[1].

آ ــ اذا كان العرض في الدولة المصدرة مرنا فان المستورد هو الذي يتحمل الضريبة • فمرونة العرض في البلد المصدر تعني أن المنتج يستطيع أن يحد من انتاجه ، أو يستطيع أن يحد من تصدير تلك السلعة الى الدولة المستوردة التي فرضت الضريبة الجمركية على أن يزيد من صادراته الى الدول الاخرى •

ب ــ اذا كان العرض في الدولة المستوردة مرنا فان الضريبة الجمركية على الواردات تشجع الانتاج المحلي وتحميه من المنافسة الاجنبية • لذلك كثيرا ما يتحمل المصدر بكل او معظم الضريبة المفروضة • أما إذا فرضت الضريبة على سلعة لا يمكن انتاجها محليا ، أو كان العرض المحلي منها عديم المرونة ، أو كان الانتاج يخضع لقانون تزايد النفقة ، فان اثر الضريبة في هذه الحالة يتوقف على مدى مرونة العرض في الدولة المصدرة • أما إذا فرضت الضريبة وكان عرض سلعة الدولة المصدرة في الدولة المستوردة مرنا فان الدولة المستوردة تتحمل بمعظم أو كل الضريبة ، حيث ان الدولة المستوردة لا تستطيع انتاج السلعة ، والدولة المصدرة تستطيع التحكم في عرض السلعة •

جـ ــ اذا كان الطلب مرنا في الدولة المستوردة فان ارتفاع الاسعار نتيجة لفرض الضريبة يؤدي الى نقص في الطلب • فاذا كانت اسواق هذه الدولة هامة للمصدر فانه سيجد نفسه مضطر الى تحمل كل او معظم الضريبة ، أما اذا كان طلب الدولة المستوردة عديم المرونة او قليلها ، فان الضريبة ستؤدي الى

---

(١) الدكتور حسن كمال حسنين ... اصول التجارة الدولية ، القاهرة ١٩٦٥ طبعة ثانية) .

زيادة في الاسعار في سوق الدولة المستوردة ويتحمل المستورد بكل أو جزء من الضريبة ٠

د ـ إذا كان الطلب في الدولة المصدرة مرنا ، فان المستورد هو الذي يتحمل بكل أو بجزء من الضريبة ٠ فاذا فرضت الدولة المستوردة الضريبة الجمركية لادى ذلك إلى نقص صادرات الدولة المصدرة من تلك السلعة نظرا لمرونة الطلب فيها ٠ وبذلك لا يتحمل المنتج بكل الضريبة لانه يستطيع ان يزيد من مبيعاته في الداخل ٠ أما اذا كان الطلب المحلي عديم المرونة فان المصدر يتحمل عبءالرسوم الجمركية التي تفرضها الدولة المستوردة لانه لا يستطيع زيادة رقم المبيعات في الداخل ٠ فاذا لم يخفض الثمن بمقدار الزيادة الجديدة في الضريبة ، أي إذا لم يتحمل بالضريبة ، فانه سيجد لديه فائضا مما يؤدي الى تحديد الانتاج ، وهذا يؤدي الى ارتفاع في متوسط النفقة ٠

هـ ـ إذا كانت الدولة المستوردة في حالة نشاط ورواج اقتصادي ، فمن المحتمل أن يقع عبء الضريبة على المستهلكين فيها ٠ فارتفاع الاسعار بمقدار الضريبة لن يؤدي إلى نقص في الطلب وذلك نتيجة لزيادة الدخول ، والامر يتوقف على مقدار الزيادة في الضريبة بالنسبة الى الزيادة في الدخول ٠

خامسا : الرسوم الجمركية كوسيلة لمكافحة الاغراق . كثيرا ما تلجأ بعض الدول الى بيع منتجاتها في الاسواق الخارجية بسعر يقل عن سعر بيعها في السوق الداخلية ٠ وقد يصل التمييز في الاسعار الى حد البيع في الخارج بسعر يقل عن تكاليف الانتاج ٠ وتعرف هذه السياسة باسم « سياسة الاغراق » ، وتتبعها كثير من الدول الرأسمالية المتقدمة بغرض غزو الاسواق الخارجية بصادراتها والسيطرة على اقتصاديات الدول الرأسمالية ٠ وتعتبر سياسة الاغراق نوعا من التمييز الاحتكاري الذي بموجبه يستطيع المحتكر ان يبيع نفس السلعة او نفس الخدمة باسعار مختلفة في الاسواق المختلفة التي تختلف فيها درجة مرونة الطلب على السلعة التي ينتجها ٠ فلكي يتسنى للمحتكر تحقيق اقصى ربح ممكن فانه يبيع بسعر مرتفع في السوق التي تقل فيها مرونة الطلب ٠ وهذا الاحتكار يسمى

يبيع بسعر مرتفع في السوق التي تقل فيها مرونة الطلب . وهذا الاحتكار يسمى بالاحتكار الشرس ، أو الاغراق المدمر .

وبديهي أن مرونة الطلب في الاسواق الخارجية تكون شديدة نظرا لتعرض المنتجات المصدرة الى الخارج للمنافسة الدولية . ولهذا فان بعض الدول كانت تلجأ الى تشجيع المنتجين على اتباع هذه السياسة بشتى الطرق بغية اكتساب الاسواق الخارجية . وقد يتبادر الى الذهن أن سياسة الاغراق يترتب عليها حصول المستهلكين على مزايا كبيرة في الدولة التي تصدر اليها السلع بأثمان منخفضة . غير أن الواقع أن سياسة الاغراق لا تتبع بصفة مستديمة ، وانما تتبع عادة لفترة قصيرة نسبيا يتم خلالها اكتساب السوق ثم تعود الاسعار بعد ذلك الى الارتفاع ، بعد أن تكون الصناعة الوطنية قد انهارت تحت وطأة صناعتها الوطنية من أثر سياسة الاغراق عن طريق فرض رسوم جمركية على الواردات التي تخفض اسعارها عمداً ، أو مجابهة سياسة الاغراق بتحريم الاستيراد .

ويمكن ايضاح الوضع باختصار بالقاء نظرة على الجدولين التاليين في الصفحة ١٧٠ .

يستخلص من ذلك أنه لكي تنجح سياسة الاغراق لا بد من توفر عدة شروط ، أهمها :

آ ــ أن يخضع المشروع لقانون تزايد الغلة وتناقص النفقة .

ب ــ أن يبيع المنتج في الخارج بأثمان منخفضة .

ج ــ أن لا تكون مرونة الطلب شديدة في الداخل .

د ــ أن لا تكون مرونة الطلب شديدة في الدول الاخرى .

سادسا : الحماية لعلاج العجز في ميزان المدفوعات . ويتم ذلك عن طريق فرض الرسوم الجمركية المرتفعة على الواردات من السلع الكمالية ، والتخفيف أو الغاء الرسوم الجمركية على الواردات من السلع الانتاجية . وبذلك تقل الواردات ، فيقل الطلب على العملة الاجنبية .

آ ـ الربح المتحقق قبل اتساع سياسة الاغراق (بالدولار)

عــدد الوحدات المنتجة	تكلفة الوحدة	التكلفة الاجمالية	ثمن الوحدة المباعة في السوق الداخلية	اجمالي المبيعات في السوق الداخلية	مقدار الربح المتحقق
١٠٠٠٠	١٠	١٠٠٠٠٠	١٥	١٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠

ب ـ الربح المتحقق بعد اتباع سياسة الاغراق (بالدولار)

عــدد الوحدات المنتجة	تكلفة الوحدة الواحدة	التكلفة الاجمالية	ثمن الوحدة المباعة		كمية المبيعات		اجمالي المبيعات		مقدار الربح المتحقق
			في الداخل	في الخارج	في الداخل	في الخارج	في الداخل	في الخارج	
١٢٠٠٠	٩	١٨٠٠٠٠	١٥	٨	١٠٠٠٠	٢٠٠٠	١٥٠٠٠٠	١٦٠٠٠	٥٨٠٠٠

ثانيا ــ سياسة الحرية

أما انصار سياسة الحرية فيعارضون التدخل الحكومي في الشؤون الاقتصادية ويؤكدون على أهمية المنافسة الحرة ، ويطالبون بعدم استخدام الاجراءات الجمركية للتمييز في المعاملة مع الدول المختلفة •

ويمكن تلخيص حججهم فيما يلي :

أولا ــ تتيح حرية التجارة فرصة قيام التخصص وتقسيم العمل الدولي على أساس اختلاف النفقات النسبية ، حيث تتحقق أكبر كفاءة انتاجية لعناصر الانتاج ، ويتمكن البلد من تحقيق أكبر ناتج قومي ممكن • ويعود هذا بالمنفعة على المستهلك والمنتج في الوقت نفسه • فسبب الرفاهية الاقتصادية يتمكن المستهلك داخل أي بلد من الحصول على انتقاء أحسن النوعيات بأقل الاسعار • أما المنتج فيتوسع في فروع الانتاج التي تتوافر له فيها أسباب التفوق •

ثانيا ــ إن التجارة الدولية الحرة ، في ظل ظروف معينة ، تصبح بديلا كاملا للتنقل اليدوي الكامل لعناصر الانتاج ، وأنها كافية في الدول المتاجرة لا لموازنة اسعار المنتجات فحسب ، ولكن لموازنة اسعار عناصر الانتاج كذلك •

ثالثا ــ تعمل الحرية التجارية على خلق جو تنافسي دولي مما يؤدي إلى انخفاض تكلفة الانتاج من جهة ، وصعوبة قيام الاحتكارات الدولية من جهة أخرى •

رابعا ــ تؤدي حرية التجارة إلى توسيع نطاق السوق ، ووصول المشروعات الانتاجية إلى الحجم الامثل لها والانتفاع من مزايا الانتاج الكبير •

ثالثا ــ سياسة الحصر الحكومي :

إن مفهوم إدارة وقيادة التجارة الخارجية في بلدان النظام الاشتراكي ليتناقض مع المفهوم السائد في ظل الرأسمالية • ففي البلدان الاشتراكية توجد وسائل الانتاج ، ونتائجه في ملكية كل الشعب (ملكية الدولة) أو الجماعات المختلفة (الملكية التعاونية) • وهنا توجد أهم المواقع الرئيسية في الاقتصاد الوطني تحت

تصرف الدولة • وعلى ذلك فان اقتصادها القومي يتبع سياسة معينة ترسمها وتحددها الدولة ، وبالتالي فان تجارتها الخارجية تنظم بمقتضى هذه القاعدة ، ... احتكاراً للدولة[1] ، وهي أداة حقيقية لتنفيذ السياسة الاقتصادية المقررة •

ولا شك أن احتكار الدولة للتجارة الخارجية يؤدي الوظائف التالية [2] :

١ ـ يساعد على زيادة حجم التبادل الخارجي مع الدول الأخرى على أساس المنفعة المتبادلة •

٢ ـ يحمي الاقتصاد الوطني من غزو رأس المال الاجنبي وفوضى الاسواق الرأسمالية العالمية •

٣ ـ تنظيم التصدير والاستيراد بحيث يتمشيان مع حاجات البلاد الحقيقية •

٤ ـ قيام مؤسسات التجارة المتخصصة في عمليات الاستيراد والتصدير •

السياسة التجارية في الجمهورية العربية السورية

مقدمة

التجارة الخارجية كشكل أساسي من أشكال العلاقات الاقتصادية الخارجية تلعب دورا مهما في تطوير الانتاج الوطني • فهي تبدي تأثيرا مرئيا وكبيرا على زيادة الناتج الاجتماعي ، وعلى فعالية استخدامه ، كما أنها أداة هامة لرفع صفات الناتج المصدر إلى المستوى العالمي ، وتساعد على الاخذ بعين الاعتبار آفاق تطور السوق العالمية ، وتتضمن امكانيات واسعة أمام التبادل المتكافيء •

وللتجارة أهمية خاصة في اقتصاد القطر العربي السوري • وتأتي هذه الاهمية من كون التجارة الخارجية هي الفرع الذي يؤثر في مختلف عناصر

---

(١) في عام ١٩١٨ صدر مرسوم في الاتحاد السوفياتي يقضي باحتكار الدولة للتجارة الخارجية . فقد أشار لينين الى انه في عصر الامبريالية لا يمكن الاخذ بالسياسة الجمركية وفرض الرسوم الجمركية العالية ، بل باحتكار التجارة الخارجية لحماية الاقتصاد الوطني من الغزو الخارجي .

(٢) يتضمن احتكار الدولة للتجارة الخارجية ما يلي :
احتكار الاتجار ، واحتكار التعامل في النقد الاجنبي .

الانتاج ، وفي مستوى الرفاهية الاقتصادية والدخل القومي تأثيرا كبيرا . فعن طريق قنوات التجارة الخارجية تتم موازنة العرض والطلب المحليين ، وتأمين مستلزمات التصنيع والتنمية من الآلات والمعدات والمواد وغيرها . كما يتم تصريف فائض الانتاج وتأمين العملات الاجنبية اللازمة للنشاط الاقتصادي .

لمحة موجزة عن التطور الاقتصادي في القطر العربي السوري

لكي نتعرف على الوضع الراهن للتجارة الخارجية في سورية لابد من القاء نظرة سريعة على التطورات التي طرأت على الاقتصاد الوطني منذ الاستقلال السياسي وحتى وقتنا الحاضر .

فالاستعمار الفرنسي لم يكن مهتما في تطوير الاقتصاد الوطني ، فقد منع بكافة الوسائل تطوير الصناعة الوطنية ، وبقيت الزراعة متخلفة وبدائية تعتمد على انتاج مادة زراعية وحيدة الصنف ، كما خضعت البنوك وشركات التأمين لسيطرة رأس المال الاحتكاري الاجنبي .

بعد حصول القطر العربي السوري على الاستقلال السياسي في عام ١٩٤٦ ، اتخذت الحكومات السورية المتعاقبة التدابير الضرورية اللازمة للقضاء على التخلف الاقتصادي ومن هذه الخطوات :

١ ــ تخليص قطاع التجارة الخارجية والفروع الاقتصادية الاساسية الاخرى من سيطرة رأس المال الاجنبي .

٢ ــ تطوير الصناعة الوطنية وانشاء صناعات جديدة للتغلب على الاتجاه الوحيد الجانب وتكوينه الاستعماري .

٣ ــ حل المسألة الزراعية .

٤ ــ إرساء أشكال جديدة للروابط الاقتصادية الخارجية وتطويرها .

وكان من نتائج هذه التدابير أن اتسع نفوذ تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية الداخلية والخارجية ، وتم تكوين القطاع العام . فحتى عام ١٩٦٥ نجد أن

القطاع الحكومي توسع على حساب تأميم الشركات الصناعية والتجارية الكبيرة • وأصبح هذا القطاع عاملا حاسما في تطوير الاقتصاد الوطني فقد بلغ حجم الانتاج في القطاع العام مكان الصدارة في جملة الانتاج العام في الصناعة فهو يسهم بما لا يقل عن ٦٠٪ من مجموع الانتاج الصناعي ، وبنحو ٦٠٪ من مجمل القيمة المضافة المتولدة في الصناعة • كذلك فانه يستخدم حوالي ٨٠٪ من إجمالي عدد المشتغلين في مجمل الصناعة • ويشرف القطاع أيضا على أكثر من ٦٥٪ من المبادلات الخارجية •

في القطاع الصناعي اتخذت الحكومة السورية عدة تدابير موجهة نحو تأميم الشركات الصناعية الاجنبية ، وتقليص ملكية البرجوازية السورية الكبيرة بهدف التحرر الاقتصادي ، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية • كما قدمت التسهيلات الكبيرة لبناء شركات صناعية جديدة • ولوحظ في الخطط الخمسية الثانية والثالثة والرابعة والخامسة الانتباه المتزايدلتطوير الصناعة الوطنية•فقدزادت الاستثمارات في القطاع الصناعي لتكوين صناعات جديدة لانتاج بعض المنتجات لاشباع الطلب الداخلي المتزايد ، ولتقليص استيراد بعض المنتجات الاجنبية •

وفي القطاع الزراعي أصدرت الحكومة التشريعات اللازمة بهدف تطويره • فقد طبقت الدولة قانون الاصلاح الزراعي ، وهيأت الظروف الموضوعية لاقامة علاقات جديدة بين القطاع الزراعي والقطاع الصناعي من جهة ، وبين المدينة والريف من جهة أخرى • واهتمت الدولة بانشاء الجمعيات التعاونية الزراعية ، وتطوير مشاريع الري واقامة السدود لزيادة مساحة الاراضي المروية في البلاد •

وعلى الرغم من هذه الخطوات التقدمية ، فان الخطوط المميزة للاقتصاد الوطني السوري تتصف بما يلي :

١ ــ المستوى المنخفض للقوى المنتجة •

٢ ــ غياب الفروع الصناعية الثقيلة •

٣ ــ ضعف الانتاج الزراعي •

٤ ـ ضيق السوق الداخلي .

٥ ـ قلـة الكادر الفني .

وبسبب هذه العوامل يبقى الاقتصاد الوطني خاضعا للتجارة الخارجية . فمن طريق الاستيراد تغطى احتياجات القطر من البضائع الانتاجية كالآلات والمعدات والمعادن الحديدية ووسائط النقل وغيرها ، بالاضافة إلى استيراد السلع الغذائية والاستهلاكية . كما يصدر القطر قسما كبيرا من منتجاته الزراعية وخاصة القطن ، وكذلك بعض المنتجات الصناعية .

من ناحية أخرى أتاحت الخطوات التقدمية لقطاع التجارة الخارجية الظروف الملائمة في أن يؤدي دوره في توفير مستلزمات الانتاج والاستهلاك وتصريف فائض المنتجات وغير ذلك من النتائج الاخرى ذات العلاقة بفروع الاقتصاد المختلفة .

تطور سياسة التجارة الخارجية في الجمهورية العربية السورية

أتاحت الحرب العالمية الثانية ظروفا جديدة لنمـو بعض فروع النشاطات الاقتصادية في القطر العربي السوري . فالاموال التي انفقتها جيوش الحلفاء أثناء وجودها في أراضيه ، والمضاربات في السوق المحلية قد حققت أرباحا وفيرة ، مما شجع على قيام صناعات جديدة في سورية ، أو توسيع القائم فيها ، كما ساعدت على التوسع في زراعة بعض المحاصيل الرئيسية كالحبوب والقطن ، وإلى نشاط الحركة العمرانية فيها .

وكان هذا كفيلا بزيادة حجم تجارة سورية الخارجية في السنوات التي تلت انتهاء الحرب . كما أن فروع الزراعة والصناعة التي قامت في هـذا القطر قد شعرت بالحاجة إلى الحماية اللازمة تجـاه السلع والمنتجات الاجنبية التي بدأت تزاحم منتجاتها في عقر دارها [1] .

---

(١) يحيى عرودكي .... الاقتصاد السوري الحديث ، منشورات وزارة الثقافة ، دمشق ١٩٧٤ (الجزء الثاني) .

وأمام هذه الوقائع ، ومن أجل التحرر من النفوذ والسيطرة الاجنبية اضطرت الحكومة السورية للاشراف الجزئي أو الكلي على التجارة الخارجية .

المرحلة الأولى ١٩٥٠ ـ آذار ١٩٦٣

تميزت المرحلة الاولى من التدخل الحكومي الجزئي في عمليات التجارة الخارجية بما يلي :

١ ـ اعلان الانفصال الجمركي بين سورية ولبنان بتاريخ ١٣/٣/١٩٥٠ بسبب رفض لبنان السياسة التي طرحتها الحكومة السورية آنذاك .

٢ ـ صدور القرار رقم ١٢٧ تاريخ ٢٥/٤/١٩٥٠ لتنظيم التجارة الخارجية السورية .

٣ ـ تعديل القرار الآنف الذكر ، ووضع المبادىء الاساسية لتنظيم التجارة الخارجية تنظيما شاملا بموجب المرسوم رقم ٦٠ لعام ١٩٥٢ . وقد قرر هذا النظام ما يلي :

آ ـ إن التصدير هو أصلا معفى من إجازة الاستيراد ، ومنع التصدير واخضاعه إلى اجازة تصدير هو أمر استثنائي .

ب ـ إن الاستيراد هو أصلا خاضع لاجازة استيراد ، والاعفاء منها هو الاستثناء.

٤ ـ تحرير التجارة الخارجية من التبعية المباشرة أو غير المباشرة لسيطرة المؤسسات والمحلات التجارية القائمة داخل وخارج القطر . وقد تمثلت الخطوات الحكومية في هذا الصدد باصدار المرسوم رقم ١٥١ تاريخ ١٣/٣/١٩٥١ وهو يقرر :

آ ـ حصر استيراد او تصدير بعض السلع والمنتجات عن طريق المرافىء السورية .

ب ـ جميع الوكالات التجارية يجب أن تكون ممثلة بالسوريين .

ج ـ جميع المؤسسات العاملة في سورية يجب أن يكون لها مدراء سوريين .

د ـ الاستيراد من بلـد المنشأ .

ه ـ اتباع نظام الحصر أو المنع ، ونظام رخص الاستيراد ، ونظـام الرسوم الجمركيـة [1] .

نظام الحصر او المنع : كان الهدف الرئيسي من نظام الحصر أو المنـع أولا وقبل كل شيء تشجيع الصناعة بعد أن بدأت فروع الانتـاج الوطني في النمو والتطور ، وكذلك لمواجهة بعض الصعوبات نتيجة المزاحمة التي تتعرض لها من المنتجات الاجنبية الاخرى . وقد خلق هذا وضعا احتكاريا للصناعة الوطنية وأدى إلى تطوير انتاج السلع الممنوعة الاستيراد بسرعة ، إلا أنه أدى الى ارتفاع اسعار المصنوعات الوطنية . ويشتمل المنع على سبيل المثال على الاواني الزجاجيـة ، الجوارب ، المصنوعات الجلدية ، الكبريت ، الصابون ، المعلبات ، الالبسة الداخلية والخارجيـة وغير ذلك .

نظام رخص الاستيراد : وقد فرض بعد اعلان الانفصال الجمركي بين سورية ولبنان بهدف الحد من عمليات الاستيراد ، وتخفيض عجز الميزان التجاري . وقد خضع منح إجازات الاستيراد لرسم نسبي قدره ٢٪ من قيمة البضاعة المطلوب استيرادها . وقد لعبت إجازات الاستيراد دورا مهما في اعادة عمليات الاستيراد وزيادة نفقاته بشكل ملحوظ بالنسبة للمواد التي تخضع لرسم الاستيراد ٢٪ . وقد جاء المرسوم التنظيمي رقم ١٩٤٧ لعام ١٩٥٣ والتعليمات الصادرة تنفيذا لـه لتنظيم موضوع السماح بتخليص البضائـع المرخص باستيرادهـا والمستندات والوثائق التي يجب توفرها للحصول على التأشيرة اللازمة من قبل دوائر الاقتصاد . وكانت الغاية من هذه الاجراءات تعميق مبـدأ الاستيراد المبـاشر وتقليص دور الوسطاء في خار ج القطر ، وتخفيض تكاليف الاستيراد .

نظام الرسوم الجمركية : بدأت أهمية الضرائب والرسوم التي تفرض على المستوردات تتزايد شيئا فشئيا مع الاتجاهات الحديثة للاخذ بمبدأ الحمايـة ، وخاصة بعد الانفصال الجمركي عن لبنان . فقد عملت الحكومات المتعاقبة فـي

---

(١) انظر املية الدكتور أحمد مراد .... الاقتصاد الدولي ، مؤسسة الامـالي الجامعية ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ .

تلك الفترة على تشجيع الصادرات بجميع الوسائل ، وقصر المستوردات على المواد الاولية الضرورية • وفي الوقت نفسه رفعت الرسوم الجمركية على استيراد السلع الكمالية ، واعفيت المواد الاولية الضرورية والسلع الانتاجية المستوردة من الرسوم الجمركية •

٦ ـ اتفاقات التجارة والدفع : قامت الحكومة السورية المتعاقبة بالتوسع في عقد الاتفاقات التجارية واتفاقات الدفع مع كثير من الدول العربية والاجنبية • وتهدف هذه الاتفاقات إلى :

آ ـ تيسير عمليات الدفع عن طريق ايجاد تسهيلات ائتمانية •

ب ـ تسويق الفائض من الانتاج الزراعي والصناعي •

جـ ـ الحصول على حاجات القطر من المواد الاولية والآلات والمعدات وغير ذلك من السلع الضرورية •

ـ فتح اسواق جديدة أمام الصادرات •

الاتفاقات التجارية : خطى القطر في هذا المجال خطوات مهمة ، إذ وقع اتفاقات تجارية مع السعودية ومصر عام ١٩٥٠ ، ومع الهند واليونان وتشيكوسلوفاكيا عام ١٩٥٢ ، ومع لبنان والاردن عام ١٩٥٣ ، ومع اليابان ويوغوسلافيا والعراق عام ١٩٥٤ ، ثم اتفاقات أخرى مع الباكستان وايطاليا والدول الاشتراكية •

تنص الاتفاقات التجارية التي وقعها القطر مع البلدان العربية على ما يلي :

ـ اعفاء المنتجات المتبادلة من الرسوم الجمركية بصورة جزئية أو كلية •

ـ النص على مبدأ الدولة الاكثر رعاية فيما يتعلق بالمعاملات والرسوم الجمركية ، وعلى تنظيم شؤون النقل والترانزيت مع البلدان العربية المعقودة معها •

وتتضمن الاتفاقات التجارية المعقودة مع الدول الاشتراكية على المبادىء التالية :

— اعتماد مبدأ الدولة الاكثر رعاية فيما يتعلق بالرسوم والاعباء الاخرى باستثناء ما يتعلق بالاعفاءات الممنوحة للدول العربية .

— تعهد الاطراف المتعاقدة بمنح إجازات الاستيراد والتصدير في حدود الانظمة النافذة .

أما الغاية من عقد اتفاقات تجارية مع الدول الاجنبية الاخرى فهي إرساء العلاقات التجارية معها وتنظيمها في حدود الانظمة المرعية لدى كل منها .

اتفاقات الدفع : في عام ١٩٥٥ عقد القطر عدة اتفاقات للدفع مع الدول التالية : الاتحاد السوفياتي ، الصين الشعبية ، ألمانيا الديمقراطية ، بولونيا . رومانيا ، وعام ١٩٥٦ مع مصر ، وعام ١٩٥٩ مع هنغاريا ، وعام ١٩٦٠ مع اسبانيا . وعام ١٩٦١ مع سيلان ، وفي عام ١٩٦٦ مع كوبا .

المرحلة الثانية ١٩٦٣ وحتى الوقت الحاضر

بعد قيام ثورة الثامن من آذار ١٩٦٣ واستلام حزب البعث العربي الاشتراكي زمام الامور في القطر احتل قطاع التجارة الخارجية حيزا كبيرا من اهتمامات الثورة . حيث اكدت جميع قرارات مؤتمرات الحزب القومية والقطرية على أهمية الدور الذي يلعبه قطاع التجارة الخارجية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ففي ٢/٥/١٩٦٣ صدر المرسوم رقم ٣٧ القاضي بتأميم المصارف الوطنية والاجنبية في القطر ، ثم تمت عملية دمج المصارف العاملة في مصارف متخصصة . حيث اختص المصرف التجاري السوري بتمويل عمليات قطاع التجارة الخارجية والداخلية وادارة السوق الموازية للقطع الاجنبي التي أحدثت بموجب نظام الرقابة على القطع في ٣/٥/١٩٦٣ .

وفي ١٨/٢/١٩٦٥ صدر المرسوم رقم ٣٦ فحصر استيراد ٢٧ مادة هامة وأساسية بشركة الاستيراد والتصدير للقطاع العام ، كما تم حصر تصدير بعض المنتجات الزراعية (القطن ومشتقاته من البذور) بالهيئة العامة لحلج وتسويق الاقطان ، (القمح ، الشعير ، الدقيق) بالهيئة العامة للحبوب والمطاحن .

وصدر في النصف الثاني لعام ١٩٦٦ المرسوم التشريعي رقم ١١٦ ويقضي بانشاء مؤسسات متخصصة للتجارة الخارجية تحل محل شركة الاستيراد والتصدير للقطاع العام . وهذه المؤسسات هي :

- مؤسسة التجارة الخارجية للمواد الكيماويه والغذائية (تافكو) .
- مؤسسة التجارة الخارجية للمواد الصيدلانية (فارمكس) .
- مؤسسة التجارة الخارجيه للمواد النسيجية (افنونكس) .
- مؤسسة التجارة الخارجية للآليات والتجهيزات والاطارات (افتوماشين).
- مؤسسة التجارة الخارجية للمعادن والاخشاب (افتوميتال) .
- مؤسسة التجارة الخارجية للتجارة والمنتجات الحرفية (غوتا) .

بالاضافة إلى قيام مؤسسات التجارة الخارجية النوعية والمتخصصة التي تمارس عمليات الاستيراد والتصدير للسلع والمواد المحصورة بها . فان هناك مؤسسات حكوميه غيرها تمارس عمليات الاستيراد والتصدير . وهذه المؤسسات هي :

- الهيئة العامة لحلج وتسويق الاقطان (١٩٦٥) .
- الهيئة للحبوب والمطاحن (١٩٦٥) .
- الشركة العامة للنفط .
- ادارة حصر التبغ والتنباك .
- جهات القطاع العام الاخرى (اتحاد الصناعات الغذائية ، اتحاد الصناعات النسيجية ، اتحاد الصناعات الهندسية والكيماوية ، المؤسسة العامة للسينما وغيرها) .

الاهداف الرئيسية من تنظيم التجارة الخارجية بعد الثورة :

١ — تركيز العملات الاجنبية والتحكم في الائتمان والنقود لخدمة أهداف

التنمية ، وحماية السوق الداخلية من التأثير المباشر عليها من الاسواق العالمية ، والسيطرة على سير عمليات التجارة الخارجية •

٢ ـ التقليل من الاعتماد على تصدير المواد الاولية ، وتوجيه الاهتمام نحو تصدير السلع المصنعة ، وتقديم المساعدات المختلفة لها •

٣ ـ التوسع في عقد الاتفاقات التجارية واتفاقات الدفع مع الدول العربية والاجنبية •

٤ ـ يهدف تطبيق المبدأ الاشتراكي على التجارة الخارجية إلى تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك بتوجيه تجارة الواردات توجيها سليما بحيث تستورد الدولة المنتجات اللازمة للتنمية الاقتصادية ، وتحد من استيراد السلع الكمالية •

٥ ـ إعادة تنظيم قطاع التجارة الخارجية بشكل يزيد من فعاليته وكفاءته •



الفصل التاسع

العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان الرأسمالية المتطورة صناعيا
الاحتكارات الدوليـة

اولا ــ نمو وزيادة الانتاج :

كان من نتيجة التقسيم الاقتصادي للعالم ، ــ بين رأس المال المالي للـدول الامبريالية ــ نشوء الاتحادات الاحتكارية الدولية التي تسعى إلى السيطرة على الاسواق الداخلية والعالمية • وتستعين في سبيل تحقيق هذا الهـدف بالشركات والفروع العائدة لها خارج نطاق الدولة • وفي سبيل تخفيف شدة المنافسة بـين الاحتكارات الرأسمالية الدولية ، عقدت اتفاقات عديدة لتنسيق التعاون بينها ، ولا سيما في تشييد المنشآت وتنسيق البرامج الانتاجية ، والتخصص في الانتاج • وتدل هذه الاشكال الجديدة للعلاقات والاتفاقات بين الاحتكارات الدولية على زيادة التشابك الدولي لرأس المال الاحتكاري • ومن النتائج المباشرة لهذا التشابك، تحول الاحتكارات الكبيرة في الدول الامبريالية إلى احتكارات دوليـة ، حيث تشارك بصورة فعالة في التقسيم الفعلي للسوق الرأسمالية العالمية •

ومن المعلوم أن الاحتكارات الدولية تشرف وتسيطر على الجهاز الانتاجي والائتماني في البلدان النامية ، كما تستغل مواردهـا الطبيعية • وبتطور الثورة التقنية والعلمية ، وما أحدثته من تطورات ملموسة في التركيب الاقتصادي للبلدان الرأسمالية المتطورة ، ومع تطور رأسمالية الدولة الاحتكاريـة ، وزيادة الحـد الادنى من رأس المال الضروري لبناء الشركات في كثير من الفروع الجديدة ــ هذه العوامل أوجدت المناخ الملائم لتركيز الانتاج ورأس المال وزيادتهما بصورة هائلـة •

ثانيا ـ حقيقة الاحتكارات الدولية وأشكالها الاساسية :

تنقسم الاحتكارات الدولية إلى قسمين : الاول ويتضمن الاحتكارات الوطنية التي توسع من مجال نشاطها مع البلدان الاخرى ، بطريق تصدير رأس المال . ويتكون القسم الثاني بين احتكارات البلدان الرأسمالية • ويخضع المشاركون في القسم الاول من الاحتكارات لمركز واحد يضم التروستات والكونسوريومات الدولية ، أما القسم الثاني فيتمتع المشاركون في اتفاقيات الاحتكارات الدولية باستقلالية محدودة • ويضم هذا القسم الكارتلات والسنديكات •

التروست : يعتبر التروست صورة من صور اتحاد الرأسماليين الاحتكارية، والمؤسسات المنضمة إليه تفقد استقلالها الانتاجي ، والتجاري ، والحقوقي • هذه التروستات تنشأ من تمركز الانتاج ــ شأنها في ذلك ــ شأن الصور الاخرى لاتحادات الرأسماليين الاحتكارية • والهدف الاساسي للرأسماليين المتحدين في التروست ، هو الحصول على ربح احتكاري مرتفع ، والاستيلاء على مصادر المواد الاولية ، ومجالات توظيف الرأسمال ، والصراع مع المنافسين • وتخوض (التروستات) صراعا تزاحميا ضاريا فيما بينها ، وكذلك ضد المؤسسات «المستقلة» (غير الداخلة في التروست) •

الكونسوريوم : هو اتفاق بين مجموعة من الاحتكاريين (المصرفيين في الغالب) ، غايته القيام بتوزيع القروض الحكومية أو الخاصة ، الداخلية أو الخارجية ، وكذلك القيام بعملية تجارية ما • وكثيرا ما يعقد الكونسوريوم بغية تأسيس الشركات المساهمة • وتمارس الكونسوريومات أيضا المضاربات وصفقات الاوراق المالية في البورصات • وفي عمليتي توزيع القروض ، أو تصريف الاسهم وأسناد الدين ، يجني أعضاء الكونسوريوم ربحا على شكل « تعويض » بالعمولة وربحا تأسيسياً • ويقف في قمة الكونسوريوم ، عادة ، مصرف ضخم يعين شروط القرض ، او شروط تنظيم الشركة المساهمة وتوزيع الاسهم واسناد الدين بين المشتركين • وقد تكون الكونسوريومات مؤقتة أو دائمة • فالدائمة تمارس عادة عمليات توزيع قروض بلد معين ، أو مجموعة من البلدان ، أو عمليات أوراق شركات مساهمة معينة •

الكارتل : هو أحد أشكال الاتحادات الاحتكارية الذي يقوم أعضاؤه ، سعيا وراء الحصول على أرباح احتكارية ، بعقد اتفاق حول الاسعار . وأسواق التصريف ، وكميات الانتاج ، وتبادل براءات الاختراع ، وشروط استئجار قوة العمل وغير ذلك . وخلال سريان الاتفاق ، تظل المؤسسات ، أو الاتحادات الاحتكارية المنضمة الى اتفاق الكارتل ، محافظة على استقلالها التجاري والانتاجي. ويحتدم الصراع ، داخل الكارتل ، من أجل (الكوتا) ـ أي الحصة التي يحددها الكارتل لكل عضو في تصريف السلع . وهو صراع يؤدي ـ عادة ـ إلى انهيار الكارتل . كما ينشب صراع حامي الوطيس أيضا بين الكارتلات وبين المؤسسات « الغريبة » (أي المؤسسات غير المنظمة إلى اتحادات الكارتلات) ، وكذلك بين كارتلات الفروع الصناعية المختلفة الخ . والى جانب اتحادات الكارتلات ، القائمة ، في البلدان المختلفة ، تنشأ كارتلات دولية . إن الكارتلات تزيد في جبروت طواغيت الرأسمال ، وتشدد استثمار الطبقة العاملة ، وتعتبر بؤرا للرجعية العالمية .

السنديكا : هي شكل من أشكال الاحتكارات الرأسمالية ، تمثل اتفاقا بين الرأسماليين للقيام بتصريف مشترك لسلعهم . وتتميز السنديكا بفقد اعضائها استقلالهم التجاري في تصريف المنتجات . وتؤسس السنديكا مكتبا للتسويق ، يلزم أعضاءها بتسليمه سلعهم المعدة للبيع ، بأسعار معينة . وقد يقوم مكتب السنديكا أحيانا بشراء المواد الاولية للاعضاء . ويحتفظ الرأسماليون المنضمون الى السنديكا باستقلالهم فيما يتعلق بتنظيم الانتاج . وينشب داخل السنديكات صراع تزاحمي في سبيل حصة التصريف . وتهدف صفقات السنديكا المتعلقة بتصريف السلع الجاهزة وشراء المواد الاولية ، الى فرض السيطرة الاحتكارية للسنديكا في السوق ؛ وتأمين أعلى الارباح لاعضائها . كما تستغل السنديكا لتوحيد نشاط أرباب العمل ضد الطبقة العاملة .

ثالثا ـ الاحتكارات الدولية والسياسات الخارجية للحكومات الامبريالية :

تبدو السياسة الداخلية والخارجية لاية حكومة امبريالية من خلال التركيبة

الاجتماعية والاقتصادية لهذه الدولة • ويعتبر التحام الاحتكارات المحلية مع الاجهزة الحكومية المحلية ، من السمات الاساسية للتطور الاقتصادي في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية • ويظهر ذلك في تأميم بعض الفروع الصناعية في الدول الرأسمالية لصالح الاحتكارات • هذا التأميم يثقل كاهل المواطن الذي يدفع الضرائب كما هو الحال ـ مثلا ـ في تأميم المناجم بانكلترا • وتقوم الحكومات الرأسمالية بحماية مصالح الاحتكارات ، وتأمين الخدمات الضرورية لها • وفي الوقت نفسه يتزايد نفوذ وسلطة الاحتكاريين في الاجهزة الحكومية المختلفة ، ولا سيما ، في نطاق السياسة الخارجية ، حيث يتم تسخيرها لخدمة مصالح الطغمة المالية •

تصدير رأس المال في عصر الامبريالية

أولا ـ حقيقة تصدير رأس المال :

ظهرت عناصر جديدة في اقتصاديات البلدان الرأسمالية المتطورة رافقت عملية انتقال الرأسمالية الى المرحلة العليا والاخيرة لتطورها ـ مرحلة الامبريالية ـ حيث أصبح تصدير رأس المال ، هو الاساس الاقتصادي المهم أمام التوسع الخارجي للبلدان الامبريالية • كما تحول الى عامل مهم في السياسة الاقتصادية الخارجية للدول الامبريالية •

إن الهدف الرئيسي من توظيف رأس المال في الدول الاجنبية ، هو الاستيلاء على القيمة المضافة في البلدان المستوردة لرؤوس الاموال ، والحصول أيضا على مغانم اقتصادية وسياسية أخرى • ويتجلى الاختلاف الرئيسي بين تصدير رأس المال وتصدير البضائع في أن الاول يحصل على القمية المضافة ، عكس تصدير البضائع • وطبقا لذلك تعتبر التجارة الخارجية وسيلة استغلال دولية في نطاق التداول والتبادل البضائعي ، على حين يعتبر تصدير رأس المال ، وسيلة استغلال مباشر في نطاق الانتاج والائتمان •

وأصبح تصدير رأس المال ضرورة ملحة من وجهة نظر الاحتكاريين في عصر

الامبريالية • فالوفرة النسبية في رؤوس الاموال في البلدان الرأسمالية المتطورة لم توجه لتطوير الفروع الصناعية القليلة الريع ، ولرفع المستوى الحياتي للسكان في تلك البلدان • لان توظيف الاموال الفائضة في تلك الفروع سيؤدي الى تقليص ارباح الاحتكارات ، وهذا يتناقض مع أهداف الانتاج الرأسمالي • والرأسماليون في سعيهم وراء الربح يصدرون رؤوس أموالهم الى الأقطار التي تؤمن لهم أرباحا احتكارية عالية •

ثانيا ـ اهداف تصدير رأس المال :

يمكن اجمال أهداف تصدير رأس المال بما يلي :

ـ السيطرة على المواد الاولية •

ـ توسيع أسواق التصريف •

ـ تطوير الانتاج الحربي ، وبناء المشاريع الاستراتيجية العسكرية •

هناك في الواقع صراح حاد ومستمر بين الاحتكارات الامبريالية ، للسيطرة على الموارد الطبيعية ، وللحصول على أسواق التصريف • ويلعب تصدير رأس المال دورا في استفحال هذا الصراع ، لأنه وسيلة للتوسع الاقتصادي والسياسي • ويضمن تصدير رأس المال أرباحا اضافية للاحتكارات ، عن طريق السيطرة على مصادر المواد الاولية في البلدان المستوردة لرؤوس الاموال • ويتم ـ عادة ـ توظيف الاموال في استخراج المواد الاولية التي تنعدم في البلد المصدر لرؤوس أمواله ، ولا سيما المواد الاولية ذات الاهمية الاستراتيجية • وهكذا تحصل الولايات المتحدة بواسطة فروعها الخارجية على أكثر من ٩٠٪ من النفط المستورد والمنتجات النفطية •

ويرتبط ازدياد دور تصدير رأس المال في المرحلة الامبريالية بتوفر السوق• فتصدير رأس المال هو من العوامل المهمة لزيادة تصدير البضائع • لهذا نجد أن القروض والائتمانات التي تقدم لبعض البلدان ، تستخدم بشكل أساسي في شراء بضائع البلدان المقرضة • وبزيادة صادرات رؤوس الاموال تزداد صادرات

البضائع • مثلا ، اذا قدمت الولايات المتحدة قرضا الى مصر لبناء بعض المشاريع الصناعية ، فانه من الطبيعي ان تستورد مصر المعدات اللازمة لبناء المشاريع في الولايات المتحدة الامر الذي يؤدي الى زيادة الانتاج والتصدير الامريكي •

ثالثا ـ تأثير تصدير رأس المال في اقتصاديات البلدان المستوردة :

يظهر تصدير رأس المال تأثيرا متبادلا على البلدان المستوردة والمصدرة لرؤوس الاموال • وبالنسبة للبلدان المصدرة فان السمة الاساسية لتصدير رؤوس الاموال تتميز بالسيطرة الاقتصادية لرأس المال الاحتكاري ، وبسيطرة عدد قليل محدود من الدول الامبريالية على شعوب العالم الرأسمالي • أما أثر تصدير رأس المال على اقتصاديات البلدان المستوردة ، فيظهر من خلال زيادة الانتاج فيها • إلا أن القسم الاعظم من زيادة الانتاج تحصل عليها الاحتكارات الامبريالية التي تعيدها إلى بلادها على شكل فوائد وأرباح • ويترتب على هذه النتيجة البطء في تراكم رأس المال الوطني • ولهذا لا يمكن أن تتطور اقتصاديات البلدان المستوردة لرؤوس الاموال ، وهذا يؤدي إلى بقائها متخلفة •

إن تصدير رأس المال الاجنبي يعجل من تطور الرأسمالية في البلدان التي يتم توظيفه فيها • ومن المعلوم أن الاحتكارات الاجنبية تهتم فقط في تطوير بعض المنتجات ولا سيما في انتاج المواد التعدينية والزراعية • والنتيجة المحتومة لذلك التوظيف هو التطور الوحيد الصنف •

وتبدي الاحتكارات الدولية المصدرة لرؤوس الاموال ، عدم اهتمام في تطوير فروع الصناعة التحويلية وذلك لسببين : الاول ـ من جراء نقص الريعية بالمقارنة مع الصناعة الاستخراجية ، لان منتجات هذه الفروع لا تجد الطلب الكبير في الاسواق الدولية ، بسبب ضعف مقدرتها التنافسية ، والثاني ـ لان تطوير هذه الفروع سيؤدي الى تقوية وتعزيز الاستقلال الاقتصادي في الدول المستوردة، وهذا يتناقض مع خطط الاحتكارات الدولية •

رابعا ـ اشكال تصدير رأس المال :

وكما أشرنا أعلاه فان الهدف النهائي لتصدير رأس المال يتحدد لاجل تحقيق

اقصى ما يمكن من الارباح • ويأخذ تصدير المال أحد شكلين : هما تصدير رأس المال المنتج ، وتصدير رأس المال التسليفي •

تصدير راس المال المنتج :

يتجه تصدير رأس المال المنتج لبناء أو تأسيس الشركات المختلفة في العالم الخارجي • وهذه الشركات هي فروع للشركات الام في البلدان الاحتكارية • والدخل المتحقق من تصدير رأس المال المنتج يعود للرأسماليين بشكل عوائد وأرباح . ويختلف مقداره تبعا للفروع التي وظف رأس المال فيها ، وبدرجة استغلال العمال ، وأيضا بتكاليف النقل والعوامل الاخرى •

يصدر رأس المال الناتج لفترة غير محدودة ، وتستطيع الاحتكارات الرأسمالية بحالة تغير المناخ الاستثماري أن تعيد رأس المال مرة ثانية بطريق بيع الشركات أو أسهمها •

يتم استثمار رأس المال المنتج في شكل استثمار مباشر ، أو استثمار غير مباشر • أما الاستثمار المباشر ، فيضمن للاحتكارات المراقبة والاشراف الفعلي على فروع الشركات الخارجية • أما الاستثمار سير المباشر فلا يعطي للاحتكارات حق الاشراف المباشر على الفروع • ويتمثل الاستثمار في شراء الاوراق المالية للشركات الوطنية في الخارج •

تصدير راس المال التسليفي :

كانت الشركات الصناعية والتجارية سابقا تحصل على القروض التسليفية من المراكز المالية ، والبنوك الدولية والاجنبية • أما اليوم فان الحكومات الوطنية قد استأثرت بالحصول على رأس المال التسليفي • وينحصر الاختلاف الاساسي بين رأس المال المنتج ، ورأس المال التسليفي في أن القرض يبقى تحت تصرف المقترض لفترة محدودة ، بينما نجد أن تصدير رأس المال المنتج يعطي لصاحبه الحق في الاشراف المباشر على رأسماله • وهذا الاختلاف ينعكس على مستوى الارباح • فمقرض رأس المال التسليفي لا يهتم بنوعية التوظيف ، ما دام يحصل

على دخل ثابت ، في حين أن صاحب المال المنتج يهتم بتوظيف أمواله في فروع الانتاج التي تدر دخلا عاليا .

تعتبر القروض الخارجية ذات طابع انتاجي ، اذا وظفت في مجالات انتاجية ، أما إذا استخدمت لحفظ الجهاز الحكومي ، أو استعملت لاغراض عسكرية ، فهي ذات طابع غير انتاجي .

تنقسم القروض الخارجية الى ثلاثة أنواع : طويلة الاجل تتراوح مدتها من ٣ـ٥ أعوام ، ومتوسطة الاجل من عام الى ثلاثة أعوام ، وقصيرة الأجل حتى عام واحد .

وقد انتشر تصدير رأس المال التسليفي قصير الاجل في العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان الرأسمالية ، وينقسم الى : الائتمان التجاري (المصرفي) في التجارة الدولية،والحسابات الجارية للرأسماليين في البنوك الاجنبية . فالائتمانات التجارية (المصرفية) هي وسيلة لتسريع دوران رأس مال المصدرين، وزيادة معدلات أرباحهم . أما الحسابات الجارية للاحتكارات الرأسمالية في بنوك الدول الاجنبية ، فهي تستخدم من جهة للضغوط على الحركات الثورية ، ومن جهة أخرى لتقديم المعونات للاجهزة الحاكمة الخاضعة للدول الامبريالية . كما أنها قد تستخدم كوسيلة ضغط اقتصادية على الحكومات الوطنية عن طريق التهديد بسحب الارصدة من بنوكها .

وينقسم رأس المال التسليفي الى رأس مال تسليفي خاص ، ورأس مال تسليفي حكومي . وتقوم الحكومات الرأسمالية في حالات كثيرة بضمان الشركات أو الحكومات الاجنبية تجاه البنوك الرأسمالية أو المؤسسات المالية الدولية ، أو قد تقدم القروض من مواردها الخاصة . وللقروض الحكومية أهداف متعددة أهمها .

— تمتين أساس النظام الرأسمالي .
— ايجاد الظروف الملائمة لتصدير البضائع ، ورؤوس أموال الاحتكاريين للحصول على الارباح الخيالية العالية .

خامسا ـ تعاظم دور الاشكال الحكومية الاحتكارية لتصدير رأس المال :

تميزت السمة الاساسية للازمات الرأسمالية في العصر الحديث ، نتيجة لتعاظم الاتجاهات الاحتكارية الحكومية ، بتصدير رأس المال الحكومي •

وتقوم الحكومات الامبريالية ، في نطاق تصدير رؤوس الاموال على مساعدة الاحتكارات المحلية على ايجاد اسواق التصريف • فتهتم الحكومات بتصدير رؤوس اموالها على شكل قروض ، وهي بتقديم المساعدات المختلفة تمهد الطريق أمام احتكاراتها للسيطرة على أسواق البلدان المستفيدة من القروض ، وعلى إجبار هذه البلدان على تقديم تنازلات اقتصادية وسياسية وعسكرية ، وعلى تقديم المزايا والتسهيلات المختلفة أيضا في سبيل تحقيق شروط أفضل أمام احتكاراتها في صراعها التنافسي مع الاحتكارات الاخرى •

وتوظف الحكومات الامبريالية رؤوس اموالها في الفروع الاقتصادية في البلدان النامية ، التي لا يقدم الاحتكاريون على توظيف رؤوس أموالهم فيها • وفي الوقت نفسه تخلق الظروف الملائمة أمام توظيفات رؤوس الاموال الخاصة في الصناعة وغيرها من الفروع الاقتصادية •

أما تصدير رأس المال التسليفي على شكل قروض طويلة الاجل ، وكذلك الائتمانات التجارية الخارجية وأنواع المساعدات الاخرى كافة ، فهي كلها تلعب دورا مهما بممارسة الضغوط الاقتصادية والسياسية على البلدان الاخرى • وفي أغلب الاحوال لا تستطيع البلدان النامية التي تستفيد من قروض البلدان الصناعية أن تسددها مع فوائدها في مواعيدها ، الامر الذي يجبرها على طلب قروض جديدة • وتفرض الدول المقرضة بحالة موافقتها على اعطاء هذه القروض شروطا قاسية كالاشراف الكامل على اقتصاديات البلد • وفي هذه الحالة تفقد الدولة استقلالها السياسي والاقتصادي ، ويقوم المستشارون الاجانب بمراقبة النشاط الحكومي والاقتصادي في البلد ، كما يفرضون السياسة التي تتلاءم ومصالحهم •

سادسا ـ الطابع الاستغلالي للتجارة الخارجية في الدول الرأسالية :

يعتبر تصدير رأس المال من الوسائل المهمة لاستغلال اقتصاديات شعوب

البلدان غير المتطورة • وتبقى التجارة الخارجية أداة هامة لابتزاز الارباح لصالح الاحتكارات الرأسمالية ، نتيجة للتبادل غير المتكافىء في السوق الرأسمالية العالمية ، حيث تحصل البلدان المتطورة صناعيا على أكبر ما يمكن من العمل المجسد في بضائع البلدان المتخلفة مقابل أقل ما يمكن من العمل المجسد في بضائعها •

وقد رأينا في نظرية التكاليف النسبية أن كل دولة تتخصص في انتاج السلع التي تتمتع فيها بميزة نسبية • ويتم تبادل البضائع في السوق الرأسمالية العالمية دون استغلال دولة لدولة اخرى ، وبذلك ينتفي الاستغلال حيث تعمل البلدان المختلفة على تجميع مصادرها الوطنية لانتاج البضائع بأقل ما يمكن من التكاليف وبهذا تنفي النظرية حالة وجود تبادل غير متكافىء في السوق الرأسمالية العالمية•

وقد استغل الاقتصاديون البرجوازيون هذه النظرية ، ليؤكدوا أن السعر العالمي للبضائع يتحدد بتأثير قانون العرض والطلب •

في الواقع أن التبادل في السوق الرأسمالية يحمل طابعا غير متكافىء • والسبب أن أي بلد تتوفر فيه الظروف الملائمة للانتاج ، يحصل عند مبادلة سلعه — على عمل أكبر نأقل ما يمكن من العمل الوطني — مع العلم بأن هذا الفرق تختلسه طبقة معينة •

ويتحدد الاساس الاقتصادي للتبادل غير المتكافىء في التجارة الخارجية الرأسمالية عن طريق العمل الضروري اجتماعيا ، المبذول على انتاج السلعة • وتؤدي المنافسة في السوق الرأسمالية العالمية الى تشكيل السعر العالمي على البضائع المختلفة • ويكون هذا السعر بالنسبة لمنتجا تالدول المتقدمة أعلى من قيمتها الوطنية ، وبالنسبة للبلدان المتخلفة يكون السعر العالمي أقل من القيمة الوطنية •

وبهذه الطريقة تحصل البلدان الصناعية على أرباح اضافية ، بينما تضطر البلدان المتخلفة لتقديم بضائعها باسعار أقل من مستوى الاسعار الوطنية • ونتيجة لذلك ، فان قسما كبيرا من القيمة المشكلة في اقتصاديات البلدان المتخلفة يبتزها الرأسماليون في البلدان الصناعية •

لقد زاد نطاق التبادل غير المتكافيء في الظروف المعاصرة بصورة أكبر • وتعود أسباب ذلك الى عدة عوامل أهمها :

أولا ــ ازدياد الهوة بمستويات انتاجيــة العمل في اقتصاديات البلــدان المتقدمة ، واقتصاديات البلدان المتخلفة •

ثانيا ــ زيادة تصدير رؤوس الاموال •

ثالثا ــ نظام الاسعار المتشكل في السوق الرأسمالية العالمية بتأثير سيطرة الاحتكارات الدوليــة •

وتستطيع الاحتكارات العالميــة بمقتضى ذلــك تصريف بضائعها بأسعــار احتكارية عالية ، وتشترى البضائع الضرورية لها ، (ولا سيما المواد الاوليــة والزراعية) بأسعــار منخفضة ، وتستعين بجميع وسائــل الضغوط السياســة والاقتصادية لتحقيق ذلك •

وقد أدى التغيير بترابط الاسعار على المواد الاولية والمنتجات الجاهزة الى تطور آخر في نسب تبادل البضائع الاولية على المنتجات الصناعية ، حيث أن هذا التغيير له أهمية كبيرة بالنسبة للبلدان النامية • فالتناسب بين أسعار الصادرات والواردات لهذه البلدان يحدد المقدرة الشرائية الحقيقية لصادراتها •

وتسبق حركة أسعار الصادرات على المنتجات الصناعية ــ أثنــاء ارتفاع الاسعار ــ الحركة على المواد الاولية والغذائية • أما في فترات انخفاض الاسعار، فتنخفض الاولى بصورة بطيئة بالمقارنة مع الانخفاض الحاصل على أسعار المــواد الاولية والغذائية •

ولا يزال نظام الاستغلال الرأسمالي يبدي تأثيرا مرئيا على عمليــة تشكيل الاسعار في السوق الرأسمالية العالمية • فالتبادل غير المتكافيء يشتد ليس فقط تحت تأثير ــ مقص الاسعار ــ على البضائع الاولية والمنتجات الصناعية ، ولكن يحدث ذلك نتيجة للطبيعة الاستغلالية للتجارة الخارجية الرأسمالية المتزايدة من جراء تصدير رؤوس الاموال •

إن الاحتكارات العالمية المصدرة لرؤوس الاموال قد استطاعت أن تستولي على استخراج وانتاج المواد الاولية والغذائية في كثير من الدول النامية . ولهذا فان القسم الاكبر من صادرات المواد الاولية والغذائية في البلدان النامية يمثل انتاج الاحتكارات الاجنبية ، وتصرف في الاسواق العالمية باسعار احتكارية عالية. وتدخل قيمة هذه الصادرات خزائن الاحتكارات الاجنبية . أما نصيب البلدان النامية من عوائد الصادرات فهو ليس بالكبير ، ويستعمل لاستيراد المنتجات الضرورية .

وبالتالي ، فان تصدير رأس المال يقوي من الطابع الاستغلالي للتجارة الرأسمالية ، ويؤدي الى ابتزاز خيرات ومصادر البلدان النامية .



الفصل العاشر

العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان النامية

اهمية العلاقات الاقتصادية الخارجية للبلدان النامية

كانت الاحتكارات العالمية الرأسمالية ــ إبان فترة السيطرة الاستعمارية ــ هي المسيطرة على الاسواق العالمية لانها كانت تملك مصادر المواد الاوليةالضرورية لهذه الاسواق ، ولان المستعمرات السابقة كانت تخضع بشكل مطلق للاسواق الخارجية • كما أن الاسواق الداخلية للمستعمرات لم تبد أي تأثير مرئي في سبيل تسريع أوْ تقليص وتأثر نمو العلاقات الاقتصادية الدولية ، وفي الوقت نفســه كانت أقل تأثرا بهذه التغيرات •

واستنادا لهذا فان اهمية العلاقات الاقتصادية الخارجية للدول النامية فــي فترة السيطرة الاستعمارية كانت محدودة ، إذا حكمنا على ذلك بحاجات أسواقها الداخلية في تلك الفترة • فا! .ر المتقلص للتبادل الدولي يشكل خطرا على مستقبل الحكومات الناشئة ، يضاف الى ذلك أن حلبة التبادل الدولي قد تعقدت أكثــر فأكثر ، وظهرت بصورة اوضح حاجات أكبر ، نتيجة لتطور القوى المنتجة والتقدم التقني والعلمي •

ومع الحصول على الاستقلال السياسي رفعت الدول النامية شعار القضاء على التبعية المجحفة للسوق الخارجيــة ، بغيــة تحقيق الهدف الرئيسي ، وهو الاستقلال الاقتصادي • ولا نعني بالقضاء على التبعية للسوق الخارجية تقليص العلاقات الاقتصادية الخارجية ، بــل علــى العكس ، يجب تقويتها • فالتخلف الاقتصادي للبلدان النامية يعود ــ بالدرجة الاولى ــ إلى أن المستعمرين السابقين

قد عرقلوا اقامة الصناعة الوطنية ، وشددوا من استغلالهم للموارد الاولية والزراعية . وفي الوقت نفسه كانت أسواق البلدان النامية مكانا رحبا لتصريف المنتجات الصناعية وموردا للحصول على المواد الخام . لهذا ففي سبيل إزالة الغبن الذي لحق بها ، والذي تتحمل نتيجته الدول الاستعمارية يجب العمل على تقديم المزايا والتسهيلات المختلفة للدول النامية في حلبة التداول الدولي .

إن حاجات البلدان النامية لا يمكن اشباعها على حساب انتاجها الوطني وتراكمها الداخلي . فالزيادة البسيطة في أرصدتها المحلية غير كافية لاجل القيام بالاستثمارات والمشاريع ، هذا بالاضافة الى أن القسم الاكبر من الاستثمارات يتم بالعملات الاجنبية . وكذلك لا يمكن قياس الطلب الحالي للبلدان النامية الذي يظهر في عمليات التبادل الدولي بطلبها الاستهلاكي ، المحدد في الفترة الاستعمارية السابقة . وبتعبير آخر كانت واردات الدول النامية قبل حصولها على الاستقلال السياسي تتشكل من البضائع الاستهلاكية . وفي الوقت الحاضر تضطر البلدان النامية بسبب تخلفها الاقتصادي الى ان تعرض في الاسواق العالمية البضائع التي كانت تقوم بتصديرها أثناء السيطرة الاستعمارية نتيجة لغياب الصناعة الوطنية . مع العلم بأن العائد من هذه الصادرات ، لا يمكن أن يغطي احتياجات الدول النامية من السلع والخدمات الانتاجية .

واستنادا الى ذلك ، فان التناقص بين العرض والطلب قد حفز الدول النامية على وضع خطط التنمية لتحقيق التقدم الاقتصادي .

وتقوم العلاقات الاقتصادية الخارجية بدور كبير في تسريع وتأثر النمو الاقتصادي . فهي تساهم مع غيرها من العوامل ببناء الحرف الاقتصادية المتعددة في اقتصاديات البلدان النامية ، وتعمل للقضاء على الطابع الزراعي وحيد الصنف .

إلا أن الحقيقة التي يجب ادراكها تنحصر ليس فقط في الحصول على العناصر الضرورية من الخارج لتطوير القوى المنتجة . فتكوين الشركات العصرية الكبيرة يصطدم بمشكلتين : الاولى ـ تصريف المنتجات ، لان السوق الداخلية غير

متطورة في البلدان النامية ، والثانية ــ غياب الطلب الضروري فيها • فمثلا بنــاء مصنع للحديد في أي بلد من البلدان النامية ، يتطلب بناء مصنع للسيارات وذلك لاستهلاك منتجات المصنع الاول • ولتصريف منتجات صناعة السيارات ، لا بــد من انشاء حرف صناعية اخرى • إلا أن البناء الضروري لهذه « الحلقة الكاملة » في البلدان النامية أمر غير واقعي • وفي الوقت نفسه فان اقامة بعض عناصر هــذه « الحلقة الكاملة » يؤدي عند غياب الطلب الى انعدام ريعية هذه المشاريع ، والحاق خسارة كبيرة للموارد الاقتصادية الامر الذي يؤدي الى اضعاف امكانية التطور المستمر • ولنجاح هذا البناء الجديد فلا بد من تصريف المنتجات فــي الاسواق الخارجية • وهذا يؤدي بدوره الى « الاستقرار » حتى تقام الحــرف الأقتصادية المتكاملة القادرة على استيعاب الطلب المتزايد على منتجاتها •

وتجدر الاشارة الى أن العلاقات الاقتصادية الخارجية ، تشكل سلاحا ذا حدين •والفترة الاستعمارية السابقة تؤكد حقيقة ذلك ، عندما استخدم التبادل الدولي للحصول على مصادر مادية كبيرة آلت بكاملها الــى الدول الاستعمارية التي قدمت بدورها الى الدول النامية الحد الادنى الضروري من وسائل الانتــاج بغية الاستمرار في استغلال خيرات وموارد هذه الدول • ويستمر استغلال البلدان النامية في الوقت الحالي للاقتصاد الرأسمالي العالمي من خــلال عمليات التبادل الدولي • إلا أن سياسات بعض الحكومات الناميــة ، والتحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في هذه البلدان ، ووجود نظامين عالميين ــ كل هذا قــد أوجد لدى البلدان النامية الامكانيات الموضوعية في سبيل تقوية فعالية بعض عناصر العلاقات الاقتصادية الخارجية لتطوير وتنمية بنائها الاقتصادي •

يتحدد مقدار حجم الموارد الخارجية اللازمة لعمليات التطور الاقتصادي في البلدان النامية عن طريق عمليات التبادل الدولي • وتدخل في هذا البند : العائدات من الصادرات والقروض الاجنبية والاعانات ، وأجور النقــل البحري والتأمين والسياحة وغير ذلك من العوامل الاخرى •

فالتجارة الخارجية والقروض الاجنبيــة ، واستثمارات رؤوس الامــوال الاجنبية الخاصة وتقديم المساعدات للحكومات النامية ــ كل هذه العوامل تساهم

بشكل رئيسي في عمليات التمويل الخارجي للدول النامية • وتجدر الاشارة الى أن المحتوى الاقتصادي لهذه العناصر يختلف فيما بينها • فالعائد من التجارة الخارجية يمثل نتاجا ، أنتج في بلد معين ويعود بكامله اليه • أما القروض والاعتمادات والاستثمارات الاجنبية الخاصة ، فهي موارد تحصل عليها الدولة نتيجة الانتاج في غير هذه الدولة • وهي تمثل تدفق موارد اضافية يجب تسديدها خلال فترة محددة • ومن هنا يمكن أن نستنتج أن التجارة الخارجية هي المؤشر الهام لبيان كيفية استعمال البلدان النامية لمصادرها الخاصة بها • وفي الوقت الحاضر تبلغ نسبة ما تحصل عليه البلدان النامية من تصدير منتجاتها الوطنية حوالي ٨٠٪ من القطع الاجنبي ، وما يقارب من ١٣٪ هي عبارة عن قروض ومساعدات أجنبية ، والباقي ٧٪ يتكون من استثمارات رؤوس الاموال الاجنبية الخاصة •

إن ما ذكرناه سابقا هو في الواقع غير منطقي إذا ما اقتصر قولنا فقط على الحسابات الكمية ، واذا ما اعتبرنا ان البلد الذي يعتمد على صادراته — إلى حد كبير — يملك التركيب الجيد لعلاقاته الاقتصادية الخارجية • فالدولة التي لا تخطط لوتائر عالية لنموها الاقتصادي يمكن لها أن تعتمد على مواردها الذاتية وحدها ، دون الاستعانة بالقروض الخارجية • وهذه الدولة ليست في وضع أفضل بالمقارنة مع دولة أخرى تعمل على تطوير اقتصادها الوطني عن طريق استمالة مصادر اضافية خارجية •

ولهذا فان موضوع تفوق أهمية العائد من الصادرات على مصادر التمويل الاجنبية الخارجية يفتقر إلى بعض الدقة • إن العائد من الصادرات هو ، كما ذكرنا أعلاه ، انتاج تم داخل الدولة وتتصرف به حسب نظرتها الخاصة • أما المصادر الاضافية فتمثل قيمة تشكلت في بلدان أخرى ، وتجب اعادتها إليها خلال فترة محددة •

إن البلدان النامية ليست حرة في تجارتها الخارجية • فالعائد من الصادرات يمثل « مساعي خاصة » ومن الضروري أن نبحث في هذه « المساعي الخاصة » التي تتبعها البلدان النامية لمبادلة بضائعها ببضائع البلدان المتقدمة صناعيا • اذ من المعلوم أن الدول الرأسمالية الصناعية توظف جزءا كبيرا من مواردها في سبيل

تشجيع صادراتها الوطنية بغية الحصول على القطع الأجنبي وتحسين موازينها التجارية • أما البلدان النامية فانها تصدر كمية كبيرة من العمل غير المدفوع المجسد في بضائعها في السوق الخارجية من جراء التبادل غير المتكافىء • وبالاضافة إلى ذلك فهي تفقد مبالغ هائلة نتيجة لتقلبات العرض والطلب في السوق العالمية • لذلك فان الحصول على العائد من الصادرات يرتبط بدفع فوائد في شكل عمل غير مدفوع ، ويتحدد مقداره حسب شروط التجارة الخارجية •

وفي الوقت نفسه فإن تدفق مصادر اضافية جديدة لا يمكن أن تقوم بدور ايجابي في عمليات التطور الاقتصادي اذا لم تستعمل بصورة منتجة •

إن الهدف الذي تسعى إليه البلدان النامية يتمثل في زيادة وتشجيع الصادرات الوطنية ، التي هي الدعامة الرئيسية للحصول على القطع الاجنبي • ولكن الحصول على هذا القطع مشروط بوجود علاقة متكاملة بين جميع العناصر الاساسية للعلاقات الاقتصادية الخارجية ، وبيان تأثير كل عنصر من هذه العناصر على التطور الاقتصادي •

التقسيم التقليدي للعمل

تعتبر عملية القضاء على التقسيم التقليدي للعمل ـ الذي تشكل إبان الفترة الاستعمارية ـ من أهم الاهداف التي تسعى إليها البلدان النامية في سبيل ايجاد علاقات دولية جديدة ، وفي سبيل تحقيق نظام اقتصادي دولي جديد • فمع تحرر البلدان النامية من الاستعمار ، وكذلك التطورات الاقتصادية التي تمت في كثير من هذه البلدان نجد أن التقسيم التقليدي للعمل قد تغيرت صورته بشكل ظاهر • ويمكن إرجاع ذلك لعدة عوامل منها :

أولا ـ النضال الوطني في سبيل التحرر من التبعية لرأس المال الاجنبي ، والقضاء على التخلف الاقتصادي ولا سيما في القطاع الزراعي الذي كان موئلا للاحتكارات الامبريالية •

ثانيا ـ تكييف التقسيم التقليدي للعمل بما يطابق الظروف الحالية • ومثالا

على ذلك التعاون المتعدد الوجوه بين البلـدان الاوربيـة (وبصورة خاصة دول السوق الاوربية المشتركة) ، وبعض البلدان الافريقية ٠

إن الفرق بين الحالة الاولى والحالة الثانية هو فرق مبـدئي ٠ ففي الحالـة الاولى : يمكن إحلال نظام جديد لتقسيم العمل محل النظام التقليدي السابق ٠ وفي الحالة الثانية : تتم احداث تبدلات في التركيب المعاصر للتقسيم الدولي للعمل ، لا في تقسيم العمل نفسه ، بغية ايجاد ظروف جديدة لاعادة انتاج رأس المال ٠

إن الوضع غير المتكافىء لاقتصاديات البلـدان الناميـة بنظام العلاقـات الإقتصادية الدولية الرأسمالية قد أعاق ــ ولفترة طويلـة ــ السير نحـو طريق الاستقلال الاقتصادي ٠ فقد استغلت الموارد الطبيعية للبلدان النامية نتيجة لسيطرة واشراف الاحتكارات الاجنبية على القطاع الخارجي في هذه البلدان ، كما لعبت الاستثمارات الاجنبية دورا ملموسا في سحب وامتصاص الفوائد والارباح ٠

ولا تساعد القروض التي تقدمها البلدان الرأسمالية على تخفيف الاوضاع الاقتصادية الصعبة في البلدان النامية ، بل قد تسيء وتحد من آفاق تقدمها ٠

ويتحقق إستغلال الدول النامية عن طريق ميكانيكيـة التجارة الخارجية ٠ فصادرات الدول النامية من المنتجات الصناعية تبلغ ١/١٠ من إجمالي صادراتها ٠ وبما أن الاسعار على المواد الاولية والغذائية تخضع لتقلبات كثيرة ، وتتجه نحـو الانخفاض ، في حين ترتفع الاسعار على البضائع الصناعية التي تستوردها ــ كل هذا يؤدي أيضا إلى التبادل غير المتكافىء ٠

وهناك تناقض واضح بين مصالح رأس المال الاحتكاري ، وضيق السوق الداخلي في البلدان النامية ٠ وتحاول الدول الامبريالية أن تستغل محاولات الدول النامية في القضاء على التقسيم التقليدي الدولي للعمل ، وتوسيع السوق الداخلي بغية تحقيق أقصى ما يمكن من الارباح ٠

إن ازدياد أهمية دور الدولة والقطاع العام بالحياة الاقتصادية في البلـدان النامية ، وتطوير التركيب الاقتصادي (أي اجراء عمليات التصنيع وادخال التقنية

الحديثة في الفروع الاقتصادية القديمة والجديدة الخ ...) قد أثر بشكل ملموس على إحداث تغيرات في التقسيم التقليدي الدولي للعمل .

والملاحظ أن نفوذ رأس المال الاجنبي في البلدان النامية ، قد انحسر مع تزايد دور الدولة في الحياة الاقتصادية . ويعتبر تكوين القطاع الحكومي شرطا رئيسيا وأساسا للاستقلال الاقتصادي والسياسي . فهو يؤثر على خواص تحركات رؤوس الاموال في النظام الرأسمالي ، ويظهر تأثيرا على اتجاهات وشروط التجارة الخارجية .

إن عمليات التصنيع وانتاج وسائل الانتاج ، وتنويع الانتاج وغير ذلك من العوامل الاقتصادية قد أثرت بشكل ملموس في القضاء على التقسيم التقليدي الدولي للعمل وخلقت وضعا جديدا في الاقتصاد العالمي ، وأثرت أيضا في نظام العلاقات الاقتصادية الدولية .

الاساس الموضوعي لتشكيل تقسيم جديد دولي للعمل

بعد الحرب العالمية الثانية و لاسيما في الستينات من هذا القرن ، ـ ونتيجة للتبدلات والتغيرات الملموسة في اقتصاديات البلدان النامية ـ تشكل الاساس الموضوعي لتكوين تقسيم جديد دولي للعمل . فالانتاج في الدول النامية يخضع ـ حاليا ـ لمعدل اعادة الانتاج الاجتماعي ، لا لصالح رأس المال الاحتكاري الامبريالي .

إن التقسيم الجديد للعمل يظهر من خلال العلاقات الاقتصادية بين البلدان الاشتراكية والبلدان النامية من جهة ، والعلاقات الاقتصادية بين البلدان النامية مع بعضها بعضا من جهة أخرى .

ومن خلال الاوضاع السياسية والاقتصادية العالمية ، تظهر مؤشرات جديدة في العلاقات بين الدول النامية من جهة ، والبلدان الامبريالية من جهة أخرى .

إن توسيع العلاقات الاقتصادية مع الدول الاشتراكية هو السمة الهامة لتشكيل تقسيم جديد دولي للعمل . وهذه العلاقات المتبادلة تقوم على أساس المساواة والنفع المتبادل ، وينتفي فيها الاستغلال .

وفي دول آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية ، تشكلت تكتلات عديدة اقتصادية هدفها تطوير التجارة المتبادلة والتعاون الاقتصادي كتشييد الطرق ومراكز الابحاث العلمية • وتستعين هذه التكتلات ــ عادة ــ بمساعدة اللجان الاقتصادية الاقليمية التابعة للامم المتحدة • وتجب الاشارة إلى أن رأس المال الاحتكاري يحاول أن يستغل شعار التعاون الاقليمي بين البلدان النامية لتحقيق أهدافه • وقد برهنت الحوادث على أن تقسيم العمل الاقليمي يمكن أن يكون فعالا لتحقيق التطور الاقتصادي •

إن تطور التقسيم الجديد الدولي للعمل ، يمكن أن يزيد من اتساع السوق الرأسمالية العالمية ، ويبدي تأثيرا فعالا على التطور الاقتصادي العالمي • وتحدث بعض التغيرات في الوقت الحالي باتجاهات التجارة الخارجية الدولية ، وتحصل البلدان النامية على امكانية اشباع بعض احتياجاتها من المعادن والصناعات الخفيفة وغيرها من جراء تطوير الانتاج الوطني الداخلي ، وكذلك نتيجة للتعاون الاقتصادي المتبادل مع العالم الاشتراكي • وقد خافت الدول الامبريالية من العلاقة الجديدة بين الدول الاشتراكية والدول النامية ، الامر الذي اضطرها إلى الموافقة على تغيير شروط واشكال علاقاتها الاقتصادية الخارجية • فأصبحت توافق على بناء مشاريع الصناعات الثقيلة ، وتقدم القروض طويلة الاجل بفائدة قليلة • وهكذا مع نمو القطاع العام ، حصلت البلدان النامية على إمكانية الوقوف بوجه شروط العبودية في الصفقات التي تتم بينها وبين الدول الامبريالية ، واستطاعت ــ إلى حد ما ــ أن تخفف من أثر سياسة التمييز في التجارة الخارجية الدولية •



الفصل الحادي عشر

العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان الاشتراكية

التقسيم الاشتراكي العالمي للعمل

اولا ـ جوهر التقسيم الاشتراكي العالمي للعمل :

تفتحت الامكانيات الكبيرة أمام البلدان الاشتراكية مع تطور النظام الاشتراكي العالمي لاستخدام مزاياه . ويعتبر التقسيم الاشتراكي للعمل واحدا من أهم هذه المزايا ، ويختلف ـ في جوهره ـ عن التقسيم الرأسمالي للعمل.

التقسيم العالمي للعمل ـ هو حقيقة تاريخية لا جدال فيها . نشأ في مرحلة معينة من تطور المجتمعات واتخذ طابعا دوليا في عصر تطور الرأسمالية . وتعتبر الشروط الاقتصادية والاجتماعية ـ وبصورة خاصة ـ علاقات الانتاج ، من العوامل المهمة في تطور التقسيم العالمي للعمل . كما يحدد هذا التطور القوانين الاقتصادية للانتاج . وهناك عوامل أخرى تؤثر على التقسيم العالمي للعمل منها الشروط الطبيعية والظروف المناخية ، والوضع الجغرافي ، وتوفر الموارد الطبيعية ، ووجود الكادر الفني المتخصص ، والعادات والتقاليد الخ ...

نشأ اتجاه في عصر الرأسمالية للتقارب الاقتصادي بين الدول نتيجة لتطور القوى المنتجة في المجتمعات ، الامر الذي أدى بالتالي إلى تعميق وتوسيع التقسيم العالمي للعمل يحدده ، في ظروف الرأسمالية ، عوامل قوانين المجتمع الرأسمالي المبنية على الاستغلال ، فهذا الاتجاه لا يمكن له أن يتطور بالشكل المطلوب .

يكتسب التقسيم الاشتراكي للعمل في الاشتراكية صفة جديدة ، واشكالا جديدة . فطابع العلاقات بين الدول الاشتراكية ، والمحتوى الاقتصادي والاجتماعي الموحد فيها يحددان هذا التقسيم الجديـد للعمل . إن الملكية العامـة لوسائل الانتاج ، والتعاون المبني على أساس الصداقة والاحترام المتبادل بـين الـدول الاشتراكية وغير ذلك من العلاقات الحكومية تساعد ــ إلى حـد كبير ــ عـلى تحقيق التنمية السريعة لاقتصاديات بعض البلدان الاشتراكية ، وعلى إيجاد الشروط المادية لتوسيع التعاون الاقتصادي بينها .

يراعى في التقسيم الاشتراكي للعمل تطوير النظام الاقتصادي الاشتراكي كجهاز اقتصادي موحد ، مع الاخذ بعين الاعتبار مصالح كل بلـد على حـدة . ويعتبر التقسيم الاشتراكي العالمي للعمل أساسا انتاجيا للوحدة الاقتصادية بـين البلدان الاشتراكية .

ينحصر هدف التقسيم الاشتراكي العالمي للعمل ، في رفع فعالية الانتـاج الاجتماعي ، وتحقيق وتائر عالية للنمو الاقتصادي ، وتحسين أوضاع السكان في البلدان الاشتراكية ، وتصنيع اقتصاديات البلدان الاقل تقدما ، وخلق القاعدة المادية الضرورية لتطوير الاقتصاد الوطني .

ولا يتم تطور التقسيم الاشتراكي العالمي للعمل بصورة عفوية ، وانما يتم على أساس الاستعمال العقلاني للقوانين الاقتصادية الاشتراكية . ويتحقق ذلـك إما عن طريق الخطط الطويلة الاجل للتعاون التجاري ، أو من خلال تنسيق خطط التنمية الاقتصادية بين البلدان الأعضاء في المجلس الاقتصادي المتبادل(الكوميكون).

ثانيا ــ المبادىء الاساسية للتقسيم الاشتراكي العالمي للعمل :

يقوم التقسيم الاشتراكي العالمي للعمل على المبادىء التالية :

١ ــ الحساب الصحيح للنسب الضرورية للتطور الاقتصادي لكل بلد على حدة والنظام الاشتراكي بوجه عام . ويشترط التقسيم الاشتراكي للعمل تفـاعل القوى المختلفة في تنمية الاقتصاد الوطني للبلدان الاشتراكية ، والتطور المستمر

له . ويهدف هذا الحساب إلى تنظيم الانتاج ، وتحديد كميته لاشباع حاجات النظام الاشتراكي العالمي . وعند وضع الخطط الوطنية لتنظيم الانتاج ، تؤخذ بعين الاعتبار مصالح الدول الاشتراكية في هذا النوع أو ذاك من البضائع . فالاتحاد السوفياتي ، مثلا يملك احتياطيات كبيرة من الثروات الطبيعية وتؤخذ بعين الاعتبار ، عند تطوير الصناعات النفطية وغيرها من الصناعات المختلفة حاجات الاقتصاد الوطني للبلدان الاشتراكية ، في أهم الانواع من المواد الاولية (النفط ـ خامات الحديد وغير ذلك) . ويتم اشباع الحاجات المختلفة والمتزايدة للبلدان الاشتراكية في الانواع المختلفة من الوقود والمواد الاولية من خلال التعاون الوثيق بين هذه البلدان .

٢ ـ مبدأ تأمين فعالية اقتصادية أكبر للتقسيم الاشتراكي العالمي للعمل .

يجد هذا المبدأ تعبيرا عنه في الوتائر العالية لنمو الانتاج ، والاشباع الكامل لحاجات سكان البلدان الاشتراكية ، بأقل ما يمكن من العمل المبذول على انتاج البضائع . والمقياس الرئيسي للفعالية الاقتصادية للتقسيم الاشتراكي للعمل هو زيادة انتاجية العمل الاجتماعي ، حيث يطبق بصورة علمية مبدأ التخصص في الانتاج ، وكذلك التعاون الاشتراكي [1] .

٣ ـ مبدأ الغاء التفاوت والاختلاف في التطور الاقتصادي للبلدان الاشتراكية . بعد الحرب العالمية الثانية وتكوين المنظومة الاشتراكية العالمية لوحظ تفاوت ملموس في تركيب اقتصاديات البلدان الاشتراكية . فبعضها كان متقدما كالاتحاد السوفياتي وألمانيا الديمقراطية وتشيكوسلوفاكيا ، والبعض الآخر كان متخلفا كبلغاريا . لهذا فان أهم مبادىء التقسيم الاشتراكي العالمي للعمل هو الغاء التفاوت في اقتصاديات البلدان الاشتراكية . ويتم ذلك من خلال :

— تصنيع البلدان ذات المستوى الاقتصادي المنخفض في سبيل تقارب اقتصاديات هذه البلدان .

— تخصص البلدان الاشتراكية الاقل تطورا في فروع الانتاج التي تتمتع فيها

---

(١) الدكتور احمد مراد ، محاضرات في الاقتصاد السياسي القيت على طلاب السنة الاولى في كلية التجارة للعام الدراسي ١٩٧٠/١٩٧١ .

بميزة نسبية وذلك في إطار النظام الاشتراكي العالمي ، مع تقديم المساعدات المختلفة من قبل البلدان الاشتراكية المتطورة ٠

ـ وفي سبيل النهوض السريع في اقتصاديات البلـدان الاقل تطورا ، ورفـع المستوى الحياتي والسكاني فيها ، لابد من تحقيق مستوى عـال من التراكـم الانتاجي ، والتحسين المستمر للتجهيزات الفنيـة في الاقتصاد الوطني ، والنمو المستمر لانتاجية العمل الاجتماعي ، وتحقيق العمالية الكاملة ٠

التجارة الخارجية في البلدان الاشتراكية :

تعتبر التجارة الخارجية من أهم الاشكال الرئيسية للتعاون الاقتصادي بين البلدان الاشتراكية ٠ والهدف الرئيسي للتجارة الخارجية في ظل الاشتراكية هو تسريع وتائر النمو الاقتصادي للبلدان الاشتراكيـة والنظام الاشتراكي العالمي ، وتعميق العلاقات الاقتصادية بين الحكومات ذات الانظمة الاجتماعية والسياسية المختلفـة ٠

وتعبر التجارة الخارجية في البلدان الاشتراكية عن شكل جديد من العلاقات بين الحكومات التي تؤسس على أساس مبدأ المساواة ، واحترام الاستقـلال الوطني ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية ٠ ولا يوجد أي حافز أمام التجارة الخارجية الاشتراكية ، للاستيلاء على الأسواق الخارجية ، واتباع سياسة التمييز والتبادل غير المتكافيء ٠

إن أسس التبادل الخارجي بين البلدان الاشتراكيـة ، تقوم على الاحتكار الحكومي للتجارة الخارجية ، وتخطيطها ، وتحديد اتفاقيـة الاسعار بالتجـارة الخارجية ، على أساس المبادىء التي أقرها مجلس التعاون الاقتصادي المتبـادل عـام ١٩٥٨ ٠

الاحتكار الحكومي للتجارة الخارجية :

إن السمة المميزة للتجارة الخارجية في البلدان الاشتراكيـة هي الاحتكار الحكومي لعمليات الاستيراد والتصدير ٠ ويعتبر الاتحاد السوفياتي أول دولـة

تؤمم التجارة الخارجية ، وذلك في نيسان ١٩١٨ ، ثم أممت التجارة الخارجية في البلدان الاشتراكية الاخرى .

وقد بينت تجربة الاتحاد السوفياتي والبلدان الاشتراكية الاخرى أنه لابد من توفر بعض الشروط الضرورية لنجاح الاحتكار الحكومي للتجارة الخارجية ، ومن هذه الشروط : الاستقلال السياسي ، وإقامة نظام ديموقراطي شعبي ، وتأميم الصناعة والمصارف ووسائط النقل ، وغير ذلك من الفروع الاقتصادية المختلفة . وبتعبير آخر لابد من توفر إقامة الملكية العامة على وسائل الانتاج ، وتكوين الكادر المتخصص في عمليات التجارة الخارجية .

ينحصر جوهر الاحتكار الحكومي للتجارة الخارجية في أن الحكومات الاشتراكية تتولى العمليات التجارية كافة ، منطلقة من المصالح الحكومية العامة ، وخطط التطور الاقتصادي .

واحتكار التجارة الخارجية في البلدان الاشتراكية ، يساعد على تطوير القوى المنتجة ويحمي الاقتصاد الاشتراكي من الغزو الاقتصادي لرأس المال الاجنبي .

ومع تكوين النظام الاشتراكي العالمي ، أصبح لاحتكار التجارة الخارجية في العلاقات المتبادلة بين البلدان الاشتراكية وظيفة جديدة ، وهي ربط خطط التنمية الاقتصادية مع بعضها البعض .

تخطيط التجارة الخارجية في البلدان الاشتراكية

يعتمد تخطيط الاقتصاد الوطني في البلدان الاشتراكية على المعرفة الدقيقة والعلمية لحاجات السكان والموارد الفعلية . كما أن تخطيط عمليات الاستيراد والتصدير ، يعتمد على حجم الاستهلاك الوطني ، ومقدار البضائع المنتجة والاحتياطيات التخطيطية .

تشكيل الاسعار في السوق الاشتراكية العالمية

يعتبر نظام تشكيل الاسعار في السوق الاشتراكية العالمية ، من أهم العوامل

التي تؤدي إلى تعميق وتوسيع التقسيم الدولي للعمل ، وإلى التطور المثمر في دوران البضائع الخارجية •

وبدءا من عام ١٩٦٢ ، بدأت محاولات مختلفة في اطار دول الكوميكون للاتفاق على أسعار متقاربة للبضائع المتشابهة ، وجرى مؤخرا احتساب متوسط الاسعار العالمية بين أعوام ١٩٦٠ ـ ١٩٦٤ ، كأساس للتعامل فيما بين هذه الدول •

إن الاسعار في السوق الرأسمالية العالمية تتشكل تحت تأثير ظروف العرض والطلب والانتاج في البلدان الرأسمالية • وتعتبر الاسعار المشكلة في السوق الرأسمالية العالمية أساسا للتبادل التجاري بين البلدان الاشتراكية والرأسمالية ، ونقطة انطلاق لتحديد أسعار منتجات التبادل الخارجي في البلدان الاشتراكية •

وتشكيل الاسعار العالمية للبضائع المختلفة ، يتحدد على أساس الانفاق الدولي على العمل الضروري اجتماعيا المبذول على انتاج السلع •

أما في مرحلة الامبريالية فان الاسعار تتميز في أسواق البضائع بتقلباتها الشديدة ، وبالاختلافات الحادة بين أسعار المواد الاولية والمواد المصنعة •

وتصدر الدول الاشتراكية كثيرا من المنتجات والسلع المختلفة الى السوق العالمية ، كما تستورد ما تحتاجه من السلع • وبمقدار تعميق التجارة الخارجية بين النظامين الرأسمالي والاشتراكي ، يزداد تأثير البلدان الاشتراكية على تشكيل الاسعار لاهم البضائع •

إن العلاقات التجارية بين البلدان الاشتراكية ، تقوم على اعتماد الاسعار العالمية مع اخضاعها لبعض التحويلات • والهدف الرئيسي من تصحيح الاسعار العالمية هو إزالة العوامل التي تحرف الاسعار عن قيمتها الاساسية ، لتطابق المصالح الاقتصادية ، والتخطيط الاقتصادي بين البلدان الاشتراكية •

تحدد أسعار البضائع الخارجية في البلدان الاشتراكية ، لفترة لا تقل عن عام واحد • ويمكن اعادة النظر في أسعار بعض المواد • وتستعمل البلدان الاشتراكية نظام تحديد الاسعار على البضائع الخارجية ، لتشجيع تطوير التخصص في فروع

الانتاج ولتعميق التقسيم الاشتراكي العالمي للعمل . وبهدف تطوير بعض الانواع الجديدة من المنتجات ، وزيادة انتاج البضائع فان البلدان الاشتراكية تعمد ــ في أحوال كثيرة ــ إلى تحديد اسعار البضائع الخارجية ، على بعض المنتجات على مستوى التكاليف الفعلية لانتاجها ، أو تستعمل الاسعار التشجيعية . وهذه الاسعار أعلى من الاسعار العالمية وتحدد لفترة زمنية محددة .

البناء الدولي للتعاون الاقتصادي

البنك الدولي للتعاون الاقتصادي مؤسسة مالية حكومية ، يهدف الى تقديم المساعدة للبلدان الاعضاء من أجل تطوير اقتصادها الوطني ، وتوثيق التعاون فيما بينها .

تم إنشاء البنك الدولي للتعاون الاقتصادي في ٢٢ تشرين أول ١٩٦٣ . وقد ساهمت في رأس ماله الدول الاشتراكية التالية : الاتحاد السوفياتي وبلغاريا وهنغاريا والمانيا الديمقراطية ومنغوليا الشعبية وبولونيا ورومانيا . وقد نظرت الاتفاقية الخاصة بانشاء البنك في كيفية تسديد الحسابات ، وفي أجهزة البنك . ودخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في ١٩٦٤/١/١ .

قدر رأس مال البنك عند انشائه بمبلغ ٣٠٠ مليون روبل قابلة للتحويل . وقد حددت الاتفاقية الانصبة التي يجب أن يساهم بها كل عضو وفقا لحجم صادراته في تجارته المتبادلة مع البلدان الاشتراكية الاخرى . ويدفع كل عضو حصته من رأس مال البنك بالروبلات أو بالذهب والعملات الاجنبية المختلفة . يحتل الاتحاد السوفياتي المرتبة الاولى في المساهمة في رأس مال البنك . إلا أنه بخلاف الحال عن المنظمات المالية الدولية ، فان لكل عضو في البنك الدولي للتعاون الاقتصادي صوتا واحدا ، وتتخذ القرارات بالاجماع .

ويقوم هذا البنك الدولي بالوظائف الآتية : اجراء الحسابات المتعددة الاطراف في روبلات قابلة للتحويل ★ ، واجراء الائتمان في التجارة الخارجية

★ الروبل القابل للتحويل هو وحدة نقدية تتم بها الحسابات ، عن طريق البنك الدولي للتعاون الاقتصادي ، على اساس النظام المتعدد الاطراف بين البلدان الاعضاء في مجلس المعونة الاقتصادية المتبادلة .

وغيرها من عمليات الدول الاعضاء • ويدفع البنك فوائد على الأموال النقدية في الحسابات الجارية والودائع التي يعتمد حجمها على فترة الايداع • وهو يقـدم الائتمان الى بنوك الدول الاعضاء على أساس قاعـدة السداد ولفترة محـددة (كقاعدة ليست أكثر من عام) • ويقدم الائتمان لاغراض : تسويـة الحسابات الآنية للتداول السلعي في حالة الزيادة المؤقتة للمدفوعات على الايرادات ، وتغطية الاحتياجات التي تستدعيها الظروف الموسمية وغيرها من ظروف انتـاج وتصريف السلع ، وتأخر تسليم البضائع أو توسيع التداول السلعي زيادة على ذلك المستوى المتفق عليه بين الدول الاعضاء • وعلاوة على ذلـك فان البنك يقوم بعمليـات الحساب والائتمان والودائع في عملة قابلة للتحويل وكذلك عمليات الذهب •

تتكون موارد البنك من مساهمات الدول الاعضاء في رأس مال البنك ، ومن الصناديق الخاصة ورأس المال الاحتياطي •

وتحتسب الفوائد على القروض التي يقدمها البنك الدولي للتعاون الاقتصادي للدول الاعضاء • ويتوقف مقدار هذه الفوائد على نوعية ومدة القرض ، وعـلى ريعية البنك • وفي حالات كثيرة تقدم القروض دون مقابل •

وبالرغم من الفترة القصيرة على نشاط البنك ، فقد تحول الى مركز حسابي وائتماني عالمي •

وتأسس في عام ١٩٧٠ بنك الاستثمار (التوظيف الدولي) • ومهمة هـذا البنك تأمين التعاون الوثيق بين البلدان أعضاء مجلس المعونة الاقتصادية المتبادلة في التمويل المشترك للبرامج الانمائية الكبيرة •



الفصل الثاني عشر

التكتلات الاقتصادية الدولية

يتسم الاقتصاد الدولي فيما بعد الحرب العالميـة الثانية بظاهـرة التكتل الاقتصادي . وتنشأ التكتلات الاقتصادية بين مجموعة من الدول المتقاربة فـي المصالح والاهداف . ولا بد من توفر شروط اقتصادية معينة لتأمين النجاح لهذه التكتلات الاقتصادية . ومن أهم هذه الشروط الاقتصادية تنوع الموارد الطبيعية وتكامل المشاريع الانتاجية . وقد يجمع بين هذه الدول وحدة الموقع الجغرافي. ويعتبر العامل السياسي ذا أثـر بارز على نشوء مثل هذه التكتلات الاقتصادية ، وهو يلعب دورا هاما في نجاح هذه التكتلات وخاصة في المراحل الاولى ويشارك في الموضوع أيضا عدة عوامل غير اقتصادية .

وقد فرق الاستاذ « بلا بالاسا » في كتابه عن نظرية التكتل الاقتصادي عدة درجات وأنواع من التكتلات الاقتصادية . وهذه الانواع من التكتلات هي :[1]

١ ـ منطقة التجارة الحرة : حيث تعمد البلدان الاعضاء الى تخفيف الرسوم الجمركية والقيود الكمية بالتدريج حتى تزول بشكل تام وتتم حرية انتقال السلع.

---

(١) د . محمد الاطرش : ملاحظات حول اتفاقية الوحدة الاقتصادية البحث المقدم الى المؤتمر الدولي للعلوم السياسية الذي عقدتـه الجمعية اللبنانيـة للعلوم السياسية الذي عقدته الجمعية اللبنانية للعلوم السياسية في بيروت ١٩٦٥ لبحث موضوع الاسواق المشتركة في العالم .
و د. خليل حسن خليل : الاتفاقيات الاقتصادية وأثرها في الاقتصاد العربي . الاقتصاد عدد ١٧ تاريخ ١٩٦٨/٥/١٦ .

ولا تتضمن منطقة التجارة الحرة هذه بالضرورة حرية انتقال الاشخاص والاموال• ويحتفظ كل عضو من أعضائها بتعريفاته الجمركية تجاه البلدان الاخرى غير الاعضاء في الكتلة • وهذا يعني أن كل دولة تحتفظ بجدارها الجمركي تجاه الدول غير الاعضاء • ومن الواضح أن اتباع هذا الاسلوب ، يعود بعدة مزايا على كل من الدولة المصدرة وكذلك الدولة التي تفرض أقل رسوم ممكنة : فبالنسبة للدولة المصدرة ، لقد وجدت وسيلة للاستفادة بتخفيض الرسوم على صادراتها الى دول منطقة التجارة الحرة ، وهي غير ملزمة في نفس الوقت باعطاء معاملة مماثلة للدولة الاخيرة التي تم التصدير اليها • أما بالنسبة للدولة التي امتعملت رسومها المنخفضة كوسيلة لادخال سلعها الى دول المنطقة الحرة ، فتعود عليها فوائد عادية نتيجة زيادة حركة الصادرات اليها ، ويعني ذلك : زيادة عائد الخدمات من اعادة شحن ونقل وتفريغ وتأمين ، وكلها صادرات غير منظورة • وفي حال استعمال جزء أو أغلب الواردات في عمليات التصنيع في الدولة التي تحصل رسوما منخفضة ، فان معنى ذلك ان مصدري تلك الدولة ، سيكونون في موقف تنافسي أفضل بكثير من بقية مصدري الدول الاعضاء في داخل منطقة التجارة الحرة •

لذلك اتفقت الدول الاعضاء في منطقة التجارة الحرة على تطبيق معيارين لتحديد مدى تمتع السلع ، التي يدخل في انتاجها مواد مستوردة من خارج دول المنطقة الحرة ، بالاعفاء الجمركي لدول المنطقة وهي : ١ ــ التحديد النسبي بحيث أن لا تزيد قيمة المواد المستعملة في تصنيع أو تجهيز هذه السلعة عن طريق الاستيراد عن نسبة معينة مثل ٥٠٪ من القيمة التصديرية للسلعة كلها • ٢ ــ أسلوب التحويل ، كان يتفق مثلا على أن السلع التي يتم تحويلها بطريقة أو اسلوب معين يسمح باستيرادها ، وما عدا ذلك يمنع ويتحدد •

٢ ــ الاتحاد الجمركي : ويتميز هذا الشكل من التكتل الاقتصادي بالغاء جميع المعاملات التفضيلية والحواجز الجمركية أو التجارية فيما يتعلق بحركة البضائع داخل الاتحاد الجمركي وتوحيد التعريفات الجمركية للدول الاعضاء تجاه العالم الخارجي • وهذا يعني اقامة جدار جمركي بين دول الاتحاد تجاه

البلدان غير الاعضاء • ولا يشترط الاتحاد الجمركي بالضرورة حرية انتقال الاموال والاشخاص •

٣ ـ السوق المشتركة : وتتضمن ازالة الحواجز الجمركية بين الدول الاعضاء واقامة جدار جمركي موحد تجاه البلدان غير الاعضاء وحرية انتقال الاموال والاشخاص •

٤ ـ الوحدة الاقتصادية : ويتميز هذا الشكل من التكتل الاقتصادي بالعلائم الاساسية للسوق المشتركة وذلك بالاضافة الى تنسيق عدد من السياسات المتبعة بين البلدان الاعضاء كالاسعار والاجور ومعدل الفائدة وغيرها ، وذلك بغية ازالة التمييز الناشىء عن اختلاف هذه السياسات بين البلدان الاعضاء •

٥ ـ الاندماج الاقتصادي الكامل : وهو يفترض توحيد السياسات النقدية والمالية والاجتماعية ، ويستوجب هذا النوع وجود سلطة عليا تتمتع بصلاحية اصدار القرارات الملزمة لجميع البلدان الاعضاء •

السوق الاوروبية المشتركة

مقدمة :

في عام ١٩٤٨ وقعت ا' ول الاوربية معاهدة دفاعية لمواجهة أي عدوان من دول الكتلة الشرقية • ووقع على هذه المعاهدة كل من انكلترا ، فرنسا ، بلجيكا ، هولندا ، ولكسمبورغ • وقد تطورت هذه المعاهدة في السنة التالية لتصبح حلف شمال الاطلسي (الناتو) ، بتوقيع كل من الولايات المتحدة الامريكية ، الدانمرك ، كندا ، البرتغال ، النرويج ، ايسلندا وايطاليا ، ثم انضم الى هذا الحلف كل من تركيا واليونان في عام ١٩٥٢ ، وألمانيا الغربية في عام ١٩٥٥ •

هذا من الناحية السياسية ، أما من الناحية الاقتصادية فقد شعرت دول أوربا الغربية بحاجتها الى الوحدة الاقتصادية لمواجهة الولايات المتحدة الامريكية والكتلة الشرقية •

وقد وضعت الخطة لتوحيد اوربا على مراحل بدأت بانشاء منظمة التعاون الاقتصادي الاوربي التي تأسست عام ١٩٤٨ لوضع قواعد للانتفاع بالمساعدات المالية التي منحتها الولايات المتحدة لاوربا بمقتضى مشروع مارشال • وقد أدت هذه المنظمة الى الغاء ٩٠٪ من القيود الكمية التي كانت تخضع لها الواردات (نظام الحصص) غير أنها لم تنجح في تخفيض الرسوم الجمركية التي ظلت مرتفعة بدرجات متفاوتة •

في آذار ١٩٥١ وقعت ست دول أوربية الاتفاقية الخاص بتكوين المنظمة الاوربية للحديد والصلب • وهي فرنسا ، ألمانيا الغربية ، ايطاليا ، هولاندا ، بلجيكا ولكسمبورغ • ونظرا لتنسيق سياسات الدول الاعضاء في مجال الحديد والصلب والدفاع الخارجي تقابل وزراء خارجية الدول الست في حزيران ١٩٥٥ لمناقشة الاقتراحات الموضوعة في سبيل التكامل الاقتصادي الاوربي •

وقد كونت لجنة لدراسة هذا الاقتراح رأسها هنري سباك ودعيت لحضور مناقشتها انكلترا ، الا ان الخلاف في وجهات النظر استمر بين الدول الست من ناحية وانكلترا من ناحية اخرى • فقد كانت الاخيرة تطالب بانشاء منطقة للتجارة الحرة وليس اتحادا جمركيا • كذلك كانت ترى أن منظمة التعاون الاقتصادي الاوربي كافية لتحقيق هذا الغرض ، دون انشاء منظمة جديدة لها سلطات أعلى من حكومات الدول الاعضاء •

في ٢٥ آذار ١٩٧٥ ، وقعت الدول الاوربية الست اتفاقيتان ، احداهما لانشاء منظمة الطاقة النووية ، والاخرى خاصة بانشاء السوق الاوربية المشتركة •

وتعتبر السوق الاوربية المشتركة اكبر تكتل اقتصادي في العصر الحديث• فمنذ توقيع الاتفاقية وحتى بداية تنفيذها في أول كانون الثاني ١٩٥٨ واقتصاديات دول السوق في نمو مستمر وحجم تجارتها العالمية في تزايد • ولذلك اصبحت قوة مؤثرة في كل من النشاط التجاري العالمي والنظام العالمي • ومن هنا زاد اهتمام دول العالم بدراسة أنظمة السوق وتطور نموها •

اهـداف السوق :

١ ــ الغاء القيود الكمية على تداول المنتجات داخليا والغاء الرسوم الجمركية تدريجيا في فترة تتراوح بين ١٢ــ١٥ سنة ابتداء من أول كانون ثاني عام ١٩٥٩ ٠

٢ ــ انشاء اتحاد جمركي بين الدول الاعضاء ، وسياسة تجاريـة موحدة بالنسبة للدول غير الاعضاء ، وايجاد تعريفة جمركية موحدة يعامل بها العالـم الخارجي ٠

٣ ــ انشاء سياسة موحدة في ميداني الزراعة والنقل ٠

٤ ــ الغاء القيود بين الدول الاعضاء بالنسبة لحرية انتقال رؤوس الاموال والعمالـة والخدمات ٠

٥ ــ انشاء بنك أوروبي للاستثمار لخلق مصادر جديـدة لتوسيع النشاط الاقتصادي ٠

٦ ــ حظر منح اعانات حكومية للمشروعات ــ الا في حالات استثنائية ــ بقصد معاونتها على منافسة منتجات الدول الاعضاء الاخرى ٠

٧ ــ انتساب المناطق « عبر البحار » الى السوق ، لتدعيم مجهوداتهم فـي النمو الاقتصادي والاجتماعي ٠

٨ ــ وضع قواعد لتحريم تثبيت الاسعار او ممارسة القيود على التجارة او لاقامة احتكارات داخلية ٠

٩ ــ اتخاذ وتطبيق الاجراءات التي تحقق تنسيق السياسات الاقتصادية ، ومعالجة الخلل في موازين مدفوعات الدول الاعضاء ٠

التنظيم الاداري للسوق :

قررت معاهدة روما خلق الاجهزة الادارية والتنظيمية التي تتضمن قيـام السوق بالاهداف المرسومة وهي :

١ — الجمعية العمومية للسوق •

٢ — مجلس وزراء السوق الـذي يقع على عاتقه رسم السياسة العامـة للسـوق •

٣ — محكمة العدل التي تنظر في أوجه النزاع في تفسير أحكام الاتفاقية •

٤ — اللجنة التنفيذية للسوق :

— الجمعية العمومية للسوق : ويطلق عليها أحيانا البرلمان الاوربي يجتمع بانتظام مرة في السنة في ستراسبورج • ويتكون من ١٤٢ عضوا بمعدل ٣٦ عضوا لكل من الدول الثلاث الكبرى فرنسا ، ألمانيا الغربية وايطاليا ، ١٤ عضوا لكـل من بلجيكا وهولندا ، ٦ للكسمبورغ •

ويختص البرلمان الاوربي بمناقشة ما يقدم اليه من اعمال ومن بينها التقرير السنوي الذي تقدمه اللجنة التنفيذية ، كما يراقب اعمال هيئات السوق طبقـا لاحكام معاهدة روما •

وقد لعب البرلمان دورا ايجابيا فعالا في تقوية نفوذ السوق الاوربية المشتركة في المحافل الدولية ، كما عمد الى مناقشة الاسس التي تـربط السوق بمنظمـة التجارة الحرة والسياسة الزراعية ومشكلة انضمام بريطانيا للسوق ، وابدى ازاء هذا كله اقتراحات بناءة •

٢ — اللجنة التنفيذية للسوق : وهي الهيئة الادارية الرئيسية للسوق والمحرك لسياسته • وتتكون من تسعة أعضاء تعينهم حكومات الدول الاعضاء بالاتفاق وعلى أساس أن لكل مـن الدول الثـلاث الكبرى مندوبان بينما للدول الثلاث الصغرى مندوب واحد • واللجنة تعمل في صالح مجتمع السوق دون أن يكون لحكومات الدول الست أية رقابة أو نفوذ عليها • وهي التي تتكلم باسم السوق وتمثله امام الحكومات الخارجية •

وللجنة نفوذ كبير في رسم وتنفيذ سياسة السوق • اذ يجب أن ترسـم هذه السياسة وتعرضها على مجلس وزراء السوق الذي له الحق في قبول هـذه

السياسة أو رفضها برمتها دون أن يعمد الى تغييرها إلا اذا حصل على اجماع الاصوات ، وهذا النص الاخير يعطي اللجنة نوعا من السلطة اكثر مما يظن لاول وهلة .

هذا وقد عمدت اللجنة الى تنظيم اختصاصاتها على عدد من الاقسام لضمان حسن سير العمل ، وهذه الاقسام هي :

العلاقات الخارجية ، العلاقات المالية ، الاسواق الداخلية ، المنافسة ، السياسات الاجتماعية ، الزراعية ، المواصلات والدول الناشئة .

ويبلغ عدد موظفيها ١٨٠٠ موظف من مختلف الدرجات ومركزها مدينة بروكسل .

٣ ـ مجلس وزراء السوق : ويتألف من ستة وزراء بمعدل وزير عن كل دولة وله سلطات البت في شؤون السوق . وتتلخص مهمته في تنسيق السياسة العامة بين دول السوق وهو يتخذ قراراته حسب ما نص عليه اتفاق روما ، بالاغلبية في حالات معينة ، وبالاغلبية المطلقة في حالات اخرى وبالاجماع في غيرها . ويلاحظ أن الاصوات غير موزعة بالتساوي بل حسب أهمية كل دولة ، فلكل من فرنسا والمانيا وايطاليا اربعة اصوات بينما لبلجيكا وهولندا صوتان وللكسمبورغ صوت واحد .

٤ ـ محكمة السوق : ومهمتها النظر في الخلافات التي تنشأ نتيجة تفسير نصوص الاتفاقية ، وضمان عدم تنازع اختصاصات المؤسسات المختلفة المنضمة الى السوق . كما لها أن تقرر اذا كانت دولة ما قد نفذت تعهداتها ازاء مسألة ما أم لم تنفذها . وللمحكمة أن تنظر كذلك في القضايا التي تعرضها الحكومات الاعضاء ، كذلك قضايا المؤسسات او الشركات ازاء حكومة ما من الحكومات الست .

السوق كمنظمة جمركية :

السوق الاوربية المشتركة قبل أي شيء آخر اتحاد جمركي أنشأته الدول

الاعضاء لالغاء جميع أنواع التعريفات الجمركية وتنظيم حصص الاستيراد التي تعترض سبيل التبادل التجاري الحر ، على أن يكون الالغاء تدريجيا وعلى مراحل ثلاثة :

١ ــ مراحل الغاء التعريفات الجمركية : نصت المادة ١٤ فقرة آ ، ب ، ج من معاهدة انشاء السوق الاوربية المشتركة على تنظيم مراحل الغاء التعريفات الجمركية بين الدول الاعضاء •

آ ــ في المرحلة الاولى ١٩٥٨ــ١٩٦١ يتم تخفيض التعرفة الجمركية بنسبة ١٠٪ اعتبارا من أول كانون الثاني ١٩٥٩ ، ثم يجري تخفيض ثان بنفس النسبة في أول تموز وبداية المرحلة الثانية ، أي في ٣١ كانون الاول ١٩٦١ •

ب ــ في المرحلة الثانية ١٩٦٢ــ١٩٦٥ يجري تخفيض رابع بنسبة ١٠٪ في تموز ١٩٦٣ ، ثم يجري تخفيض خامس بنسبة ١٠٪ في ٣١ كانون الاول ١٩٦٤ ، ثم يجري تخفيض سادس بنسبة ١٠٪ في آخر المرحلة الثانية أي في ٣١ كانون الاول ١٩٦٥ •

ج ــ وقد جرى الغاء البقية الباقية من الرسوم الجمركية في نهاية فترة الانتقال في ٣١/١٢/١٩٧٠ •

٢ ــ التعريفة الجمركية الموحدة على واردات الدول غير الاعضاء • قررت معاهدة روما توحيد التعريفة الجمركية حيال الدول غير الاعضاء على أن يتم ذلك عن طريق الملائمة المطردة بين التعريفات الجمركية لدى الدول الاعضاء بحيث يبدأ تطبيق تلك التعريفة الموحدة حيال العالم الخارجي في ختام فترة الانتقال • ويراعى في تحديد رسوم هذه التعريفة الموحدة أن تعادل المتوسط الحسابي للرسوم الجمركية السارية في كل دولة من الدول الاعضاء في أول شباط ١٩٥٧ •

السوق كمنظمة اقتصادية :

ومن الطبيعي ألا تقتصر أهداف السوق على تنظيم جمركي دون أن يكون

هناك من الاجراءات ما يهدف الى تنظيم الاقتصاديات القومية الدولية في وحدة متكاملـة .

ان السوق في واقع الامر اتحاد اقتصادي يعمل على حرية انتقال العمـل ورأس المال وعلى تنظيم الزراعة بين الدول الاعضاء ، فضلا عـن أنـه يضمن تحقيق المنافسة بما يعود بالفائدة على جميع الاطراف المتعاقدة .

أولا ــ حرية انتقال العمل ورأس المال : ان السوق في اقراره لمبدأ حريـة تنقل القوة العاملة بين الدول المنضمة اليه قد خطى خطوة اقتصادية على جانب كبير من الاهمية فانتقال العمال من ايطاليا مثلا الـى المانيا يعتبر مـن المقومات الاساسية للنهوض الاقتصادي لكلا الدولتين . أما من حيث انتقال رؤوس الاموال فقد نصت الاتفاقية على وجوب اصـدار قرارات اجماعية لتنظيم كميـة رؤوس الاموال ومستوى سعر الفائدة وتحركات رأس المال المتعلقة بالتحويلات التجارية القصيرة الامد والمعاملات الخاصة بالودائع في بورصات الاوراق المالية . وقـد تركت الحرية للدولة العضو التي يتدفق اليها رأس المال أن تتخذ من الاجراءات ما يسمح لها بدرء أخطار هذا التدفق ان كان دخول رأس المال اليها سيؤدي الـى هـذه الاخطار .

ثانيا ــ السياسات الزراعية : منذ الحرب العالمية الثانية وحتى توقيع اتفاقية روما ، والانتاج الزراعي في الدول الاوربية موضع اهتمام متزايد في أغلب هـذه الدول . ومع ان الصناعة كان لها الدور الاساسي في تطور الدول الاوربية ، إلا أن تكتل الزراعيين ــ من اصحاب اراضي وعمال ــ ساهم في اجراءات الحمايـة المختلفة التي فرضتها الدول الاوربية على استيراد السلع الزراعية من الخارج ، نتيجة للضغط السياسي المتزايد من المجموعات الزراعية .

ونظرا لزيادة الانتاج الزراعي على المستوى العالمي ، خصوصا بعـد ظهور مشكلة فوائض السلع الزراعية في الولايات المتحدة الامريكية ، واتجاه اسعـار السلع الزراعية الى الانخفاض في المدى الطويل بالمقارنة بالسلع الصناعية ، اتخذت الدول الاوربية اجراءات من شأنها دعم اسعار هذه السلع عن طريق الحكومة ،

لموازنة دخولهم بالعاملين في الصناعة . والواقع أن هناك سببان رئيسيان لهذا التدخل في رسم السياسة الزراعية ، الاول ــ ان الغاء التعريفات الجمركية بين الدول الاعضاء لا بد وان يحدث آثارا بعيدة المدى في الزراعة عموما ، والدخول الزراعية على وجه أخص ، أما السبب الثاني فراجع الى تصرفات بعض الحكومات في حماية القطاع الزراعي بمنحه اعانات مادية تؤدي الى اختلاف في أسعار السلع الزراعية بين دول السوق ، الامر الذي يستدعي وجود سياسة زراعية موحدة تعمل على الملائمة بين الاسعار .

إن ادخال الزراعة ضمن اتفاقية السوق خطوة لازمة ولا غنى عنها . فطالما ان الاتفاقية قد نصت على تحرير الصناعة من كل قيد ، وفي الوقت نفسه اخضعتها الى تنظيمات ذات طابع تعاوني دولي وجب اخضاع الزراعة لهذه الاجراءات لتصبح اسعار المنتجات الزراعية في نفس مستوى الاسعار الصناعية تقريبا ليتم توازن الاقتصاد القومي .

ومن هنا ولاسباب اقتصادية اخرى نصت المادة ٣٩ على وضع سياسة زراعية مشتركة في فترة الانتقال لتحقيق الاهداف التالية :

١ ــ تنمية الكفاية الانتاجية الزراعية بتحسين طرق الانتاج ، والافادة الى اقصى حد ممكن من جميع عناصر الانتاج ، وخاصة العمل .

٢ ــ ضمان تحقيق مستوى عادل للمعيشة بالنسبة للعاملين في القطاع الزراعي .

٣ ــ العمل على ثبات الاسعار الزراعية وضمان توفير المنتجات بانتظام .

٤ ــ ضمان اسعار معقولة للمستهلكين .

ولتحقيق هذه الاهداف نصت المعاهدة على اتخاذ التدابير التالية :

١ ــ التنظيم المشترك للاسواق الزراعية .

٢ ــ انشاء صناديق مالية لتدعيم الاسعار .

٣ ــ تقرير احكام الرقابة اثناء فترة الانتقال وتتناول نظام الحد الادنـى للاسعار ، وعقد اتفاقات طويلة الاجل لتوريد المنتجات الزراعية •

ثالثا ــ ضمان سيادة المنافسة داخل دول السوق : طالما أن السوق كتلـة ضمت دولا ذا طابع رأسمالي ، فقد نصت احكام اتفاقية انشائها على وجوب ضمان المنافسة العادلة داخل الدول المنضمة دون أن يكون هناك ما يشوبها من اتفاقيات احتكارية يقصد بها تحديد الاسعار او الانتاج او التمييز او اغراق السوق أو منح اعانات حكومية الى المنتجين أو غير ذلـك من الاجراءات التي تعرقل سير الجهاز الإقتصادي التنافسي •

ومن هنا كان لا بد من وجود بعض الضمانات التي تؤدي الى سيادة المنافسة منهـا :

١ ــ الاشراف على الاعانات المالية التي تمنحها احدى الدول للزراعـة او الصناعة او غير ذلك من الوحدات الاقتصادية حتى لا يحدث ما يؤدي الى عدم توازن السوق •

٢ ــ اصلاح الاخطاء التشريعية التي من شأنها عرقلة سير المنافسة داخـل السوق •

٣ ــ الاشراف علـى الاتفاقات والاحتكارات لتضمن بذلك سهولة خلـق التكامل السوقي •

اثـر السوق في العلاقات التجارية الدولية :

أثـر قيام السوق الاوربية المشتركة على هيكل التجارة الدولية ، وكذلك في توازن علاقات دول العالم المختلفة مع السوق •

في الوقت الحالي تمثل واردات السوق حوالي ثلث الواردات العالمية وكان السبب في ذلك تحرير التجارة بين الدول الاعضاء ، بالاضافة الى ارتفاع مستوى النشاط الاقتصادي وارتفاع مستويات المعيشة •

أولا ــ الدول الافريقية المنتسبة :

نصت المادة ١٣١ من اتفاقية روما على التمتع بعضويــة السوق الاقاليم غير الاوربية التي لها علاقات خاصة بفرنسا وايطاليا وهولندا وبلجيكا • وفــي تموز ١٩٦٤ انتسبت ثماني عشرة دولة افريقية الى السوق طبقا لاتفاقية ياوندي فــي الكاميرون في حزيران ١٩٦٣ •

وبمقتضى هذه الاتفاقية انشئت منطقة التجارة الحرة بين الدول الافريقية التي وقعت الاتفاقية والسوق الاوربية المشتركة والتزمت الاخيرة بتحرير تجارتهــا مع الدول الافريقية عــن طريــق تخفيض الرسوم الجمركية ، واخضاع السلــع المستوردة لدول السوق لفئات الرسوم الجمركية التي تتفق وآخر ما انتهى اليه تخفيض هذه الرسوم فيما بين دول السوق نفسها • ولــذلك ألغت دول السوق القيود الكمية المفروضة على الواردات • وحتى تتمكن الدول الافريقية من تنمية اقتصادياتها سمحت اتفاقية ياوندي للدول الافريقية بالابقاء على انظمة استيرادها من السوق بشرط ألا تقل المعاملة الممنوحة للدول الاوربية عن معاملة الدولــة الاكثر رعايــة • وساهمت الدول الاعضــاء في السوق في التنميــة الاقتصادية والاجتماعية للدول الافريقية المرتبطة بالسوق • إلا أن الهدف الرئيسي من ربــط الدول الافريقية بالسوق المشتركة هو ابقاء هذه الدول تحت السيطرة الاقتصادية الاوربية ، وهذا في حقيقته استعمار جديد •

ثانيا ــ السوق وبقية دول العالم :

وقعت كل من تركيا واليونان واسبانيا واسرائيل ولبنان ونيجيريا وجمهورية مصر العربية اتفاقات خاصة مع السوق الاوربية المشتركة لتنظيم العلاقات التجارية بينها • كما أن العديد من دول منطقة التجارة الحرة تقدمت بطلب الحصول عــلى العضوية الكاملة في السوق الاوربية المشتركة ، مثل انكلترا ، ايرلندا ،والدانمارك او الى المطالبة بمعاملة خاصة مع دول السوق مثل النمسا ، السويد ، سويسرا ، ايسلندا والبرتغال★ •

* في عام ١٩٧٣ انضمت ثــلاث دول اخرى الــى اتفاقية السوق الاوربية المشتركة وهي : انكلترا ، الدانمارك ، ايرلندا . وفي عام ١٩٨٠ اصبحت اليونــان عضوا في السوق .

مما سبق يتبين أن القوانين الاساسية الحاكمة لنشوء السوق الاوربية المشتركة وغيرها من التكتلات الرأسمالية إنما هي القوانين الاقتصادية في مرحلة الامبريالية • فالاحتكارات التي تطورت الى مستوى عالمي تنزع الى توحيد الاسواق العالمية تحت سيطرتها ، وتنسيق حركة اندماجها على مستوى دولي وتوزيع الاسواق فيما بينها • إن متابعة تطوير الصناعات والفروع الصناعية في البلدان الرأسمالية لم تعد ممكنة في اطار قومي حيث تتزاحم مختلف الاحتكارات القومية التي اصبح انتاجها ذي صفة عالمية • وأصبح لا بد من تنسيق عملها على المستوى الدولي ، وتحقيق اندماجات فيها تؤدي الى تصفية المؤسسات الصغيرة • وهناك عامل مهم وهو تكتل قوى الرأسمالية في مواجهة النظام الاشتراكي المتطور • فهدف هذه التكتلات هو تقوية الامبريالية العالمية وزيادة تصدير البضائع ورؤوس الاموال الى البلدان النامية •

السوق العربية المشتركة[1]

العوامل والاعتبارات التي أدت لانشاء السوق :

جاء اصدار قرار انشاء السوق العربية المشتركة من قبل مجلس الوحدة الاقتصادية العربية بتاريخ ١٣/٨/١٩٦٤ وبرقم ١٧ نتيجة للدراسة التي قامت بها لجنة خاصة ، في معرض تحديد الخطوات الواجب سلوكها لبلوغ أهداف الوحدة الاقتصادية العربية • وقد التزم بهذا القرار الدول المصدقة على اتفاقية الوحدة العربية وهي : الاردن والعراق وسورية والجمهورية العربية المتحدة والكويت[2] •

وقد نص قرار انشاء السوق على أن يبدأ العمل باحكام هذه السوق اعتباراً من مطلع عام ١٩٦٥ •

---

(١) هذا البحث مأخوذ من كتاب الاستاذ يحيى عرودكي « السوق العربية المشتركة » ١٩٨٠ •

(٢) انضمت الى الاتفاقية في عام ١٩٦٦ الجمهورية اليمنية ، وفي عام ١٩٦٨ جمهورية السودان •

وغني عن البيان أن قيام السوق في الستينيات من هذا القرن لم يكن مبعثه فقط الحنين الى الماضي وأمجاده ، كما لم يكن صيغة لغوية لتجسيد الاتفاقية التي وقعت بين بعض البلدان العربية عام ١٩٦٢ وانما كانت هناك مجموعة من الاعتبارات ، عملت على تحقيق هذا الحدث العربي الكبير في عام ١٩٦٤ .

بعض هذه الاعتبارات كانت ذا طابع تاريخي ، مبعثه الشعور القومي بضرورة تحقيق الوحدة العربية واقامة الدولة العربية الكبرى . وبعضها استراتيجي يتعلق بالموقع الجغرافي الممتاز الذي تشغله البلدان العربية من الخليج العربي الى المحيط الاطلسي . وبعضها الآخر اقتصادي ينطلق من التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي حدثت في معظم بلدان العالم في أعقاب الحرب العالمية الثانية . وذلك التوسع الكبير في الانتاج وفي طرقه .وأساليبه واشكال تسويقه . وفي قيام التكتلات الاقتصادية في العالم كسبيل من سبل المنافسة الاقتصادية بين أرجائه المختلفة بحيث لم يعد من مصلحة الدول العربية ان تقف مكتوفة الايدي ، وهي على ما هي عليه من الضعف والتفكك ، معرضة للضياع في خضم تلك التكتلات والمنازعات الدولية ، وهي التي تشغل مساحات واسعة في منطقة هامة من العالم ، وتتوفر لديها ثروات عديدة ، يأتي في مقدمتها البترول والفوسفات والكبريت ، كما تنتج مواد اساسية واولية لها قيمتها في الانتاج والاستهلاك والتوزيع كالقطن والصوف والحبوب والجلود .. وغيرها .

ولكن هذه الاعتبارات ليست جديدة على البلدان العربية ، ذلك أن بعضها كان موجودا قبل الحرب العالمية الثانية بزمن بعيد ، وبعضها الآخر قد استجد خلال الخمسينات من هذا القرن وما بعده .

فلقد عرفت البلدان العربية السوق الكبيرة في عهد الدولة الاسلامية في القرن السابع الميلادي وما بعده ، ثم في عهد السلطنة العثمانية . وظلت هذه السوق الواحدة على صعيد المنطقة العربية بكاملها وحتى على امتداد بلدان أخرى فتحها العرب والعثمانيون في أوربا وآسيا وأفريقيا — سائدة حتى تغيرت معالمها في أعقاب الحرب العالمية الاولى ، حيث تمزقت نتيجة ما حل في بلدانها

من استعمار واحتلال ، وما أقيم بين أجزائها من حدود وحواجز ، صنعها الغاصب المحتل لتأمين مصالحه ونفوذه وتحقيق أهدافه في ابقاء السيطرة عليها لاطول فترة ممكنة • فظهرت لاول مرة المراكز الجمركية فيما بين الاقطار العربية • وأصبح انتقال الاشخاص والاموال بينها أيضا يخضع لشروط وقيود واجراءات لم تكن معروفة من قبل بالنسبة لتلك الاقطار •

وعرفت الفترة التي سبقت الحرب العالمية الثانية إصرارا جماهيريا من قبل مختلف شعوب الاقطار العربية على العودة الى دولة الوحدة التي كانت تعيش في ظلالها وفي ظل الراية العربية •

وكان هذا المطلب السياسي يغلب في طياته الجانب الاقتصادي ، وان لم يكن هو الشعار الذي كانت ترفعه تلك الشعوب ولربما كان للاتحاد الجمركي الذي ساد كل من سورية ولبنان من جهة والاردن وفلسطين من جهة ثانية والحجاز ونجد من جهة ثالثة ، فيه بعض مظاهر ذلك الواقع ، إلا أنه ليس كل شيء • فالحقيقة التي لا يمكن نسيانها ، هي أن الاستعمار والاحتلال حاولا بكل قوتهما وامكاناتهما أن يلقيا على الاقطار العربية سحبا كثيفة من الجهل والفقر والتأخر ، وأن يجعلا الفقر والحرمان الثوب الذي يلف حياة المواطنين العرب ، فلا يستطيعون منه فكاكا وحراكا نحو التقدم والتطور واللحاق بركب العالم المتمدن ، الذي كان قد بدأ يعيش حضارة القرن العشرين • حتى جاءت الحرب العالمية الثانية ، وأتاحت لعديد من الاقطار العربية أن تتحرر من الاحتلال والاستعمار وأن تحصل على استقلالها ، وأن تشعر أن الاستقلال السياسي لا بد أن يدعم بالاستقلال الاقتصادي حتى يكون حقيقة ثابتة ، وحتى لا يكون شعارا لا يقوى على الثبات في وسط التطورات التي يمر بها العالم فتهزه هزا ، فلا يثبت من خلالها إلا من أوتي قدرا كافيا من الامكانات والمقومات الاقتصادية الى جانب مقومات الدولة الاخرى •

ولقد فتحت هذه التطورات ، وخاصة نكبة العرب في فلسطين عام ١٩٤٨ ثم حرب السويس عام ١٩٥٦ ، وقيام السوق الاوربية المشتركة ومنطقة التجارة الحرة ومنطقة التعاون الاقتصادي للبلدان الاشتراكية (الكوميكون) وغيرها ، وغيرها ، عيون الجماهير العربية على واقعها وأصبح الفرد العربي يدرك شيئا

فشيئا معنى وجوده ، وبدأ يربط هذا الوجود بالاحداث والتطورات الدولية والاقليمية • وبدأ الفكر السياسي يرتبط أكثر فأكثر بالواقع الاقتصادي والاجتماعي لبلدان المنطقة العربية ، وأدى التفاعل فيما بينها الى البحث عن الصيغة التي يمكن أن تعبر عن حقيقة الكيانات المجزأة في الوطن العربي ، وتتلاءم مع مطاليب الجماهير العربية ورغبات حكوماتها في آن واحد • وكانت السوق العربية المشتركة هي تلك الصيغة التي يمكن أن تروى ، بعض الشيء ، ظمأ تلك الجماهير الى التكتل وجمع القوى والطاقات ، واستثمار ثروات الوطن العربي لمصلحة أبنائه ومستقبلهم ، كما يمكن أن توحي بالاطمئنان للحكومات المتعددة في الاقطار العربية بأن شيئا ما لن يمس سلطانها ولو إلى حين •

فالى أي مدى استطاع قرار انشاء السوق العربية المشتركة ، أن يتمثل ذلك الواقع وأن يكون الصيغة التي افتقدها الحكام والجماهير ، وظل كل منهم يبحث عنها ، حسب تبلور الفكرة السياسية والاقتصادية للوجود العربي في وجدانه وضميره ؟؟

ذلك ما يمكن أن تفصح عنه الاحكام والاسس والمبادىء التي نظمت السوق بموجبها والمراحل التي تجاوزتها حتى الآن •

اهداف السوق :

لحظت مقدمة قرار انشاء السوق العربية المشتركة المنطلق الذي تم تبنيه في إقامة هذه السوق ، عندما نصت على أنه تنفيذا لاحكام اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية ، ورغبة من مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في تحقيق التقدم الاجتماعي والازدهار الاقتصادي للدول الاطراف المتعاقدة ، وارساء دعائم الوحدة الاقتصادية العربية ، ورغبة من مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في تحقيق التقد والصلات الطبيعية والتاريخية القائمة بينها • ورغبة في تحقيق التكامل الاقتصادي بين الاطراف المتعاقدة ، وتوطيد الجهود لتحقيق أفضل الشرط لتنمية ثرواتها ورفع مستوى المعيشة وتحسين ظروف العمل في بلادها •

قرر مجلس الوحدة الاقتصادية انشاء السوق العربية المشتركة التي تهدف الى تحقيق الاسس التالية :

١ — حرية انتقال الاشخاص ورؤوس الاموال .

٢ — حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والاجنبية .

٣ — حرية الاقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي .

٤ — حرية النقل والترانزيت واستعمال وسائل النقل والمرافيء والمطارات المدنيــة .

وواضح من هــذه المقدمة أن مجلس الوحدة ــ باعتباره السلطة المخططة في السوق ــ قد تبنى في قرار انشاء السوق ، نفس الاهداف التي نصت عليهــا المادة الاولى من اتفاقيــة الوحدة الاقتصادية العربية ، باستثناء الفقرة الخامسة من هــذه الاهداف ، والخاصة بحقوق التملك والارث . والتي يعتبرها بعض الخبراء مشمولة ضمنا في مفهوم حريــة الاقامــة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي .

المبادىء العامة للسوق :

١ ــ تثبيت القيود المطبقة حاليا من قبل الدول الاطراف المتعاقدة ، وكذلك الرسوم والضرائب المطبقة عند الاستيراد والتصدير ونظام الحصص والاجازات ، فلا يجوز فرض رســم أو ضريبة أو قيــد جديد أو زيادة الرسوم والضرائب أو القيود القائمــة .

٢ ــ حظر منح اعانات حكومية للمشروعات بقصد معاونتها عــلى منافسة منتجات الدول الاعضاء الاخرى .

٣ ــ تطبيق مبدأ الدولة الاكثر رعاية بين حكومات الاطراف المتعاقدة فيما يتعلق بمبادلاتها التجارية مع الدول غير الاعضاء في اتفاقيــة الوحدة الاقتصادية على ألا يسري ذلك على الاتفاقيات القائمة .

٤ – تعفى المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية الواردة في الجدول (١) الملحق باتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت بين دول الجامعة العربية والتي منشؤها إحدى الدول الاطراف المتعاقدة عند تبادلها فيما بينها من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الاخرى .

أما المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية غير الواردة بالجدول المذكور فيسري عليها تخفيض تدريجي بمعدل ٢٠٪ سنويا ابتداء من تاريخ ١/١/١٩٦٥ ، مع العمل على تحرير هذه المنتجات من القيود الاخرى على مراحل سنوية خمس تبدأ من أول عام ١٩٦٥ وبواقع ٢٠٪ عن هذه المنتجات .

٥ – بالنسبة لتبادل المنتجات الصناعية تقرر تطبيق الاحكام التالية بصفة مؤقتة أيضا حتى يتم وضع جداول خاصة بالسوق :

آ – تخفيض الرسوم الجمركية وكافة الرسوم الاخرى على هذه المنتجات التي يكون منشؤها إحدى الدول الاطراف المتعاقدة بواقع ١٠٪ سنويا تبدأ من أول عام ١٩٦٥ .

أما بالنسبة للمنتجات الصناعية المدرجة بالجدول (ب) الملحق باتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت والتي تتمتع حاليا بتخفيض قدره ٢٥٪ من الرسوم الجمركية وكذلك المنتجات الصناعية المدرجة في الجدول (ج) والتي تتمتع حاليا بتخفيض قدره ٥٠٪ من الرسوم الجمركية فالتخفيض السنوي بمقدار ١٠٪ يضاف الى الـ ٢٥٪ أو الـ ٥٠٪ ابتداء من أول عام ١٩٦٥ .

ب – تعمل الدول الاطراف المتعاقدة على اعفاء هذه المنتجات الصناعية من القيود الاخرى غير الرسوم الجمركية وذلك على مراحل سنوية عشر تبدأ من أول عام ١٩٦٥ بواقع ١٠٪ من هذه التخفيضات .

٦ – إلى أن يتم انشاء اتحاد مدفوعات عربي وصندوق نقد عربي للاطراف المتعاقدة بحيث تصبح عملاتها قابلة للتحويل فيما بينها ، تطبق الاحكام التالية :

آ – تتم تسوية المدفوعات المتعلقة بقيمة السلع والخدمات المتبادلة بين الاطراف وفقا لاتفاقات الدفع الثنائية المعمول بها بين الاطراف المتعاقدة .

ب ـ في حالة عدم وجود اتفاق دفع ثنائي بين دولتين من الاطراف المتعاقدة تتم التسوية بالدولارات او الجنيهات الاسترلينية أو عملة أخرى قابلة للتحويل .

تنفيذ احكام السوق :

لا ريب أن أية نصوص تستهدف اقامة تكتل اقتصادي بين مجموعة من البلدان ، تبقى قاصرة عن بلوغ هذا الهدف ، مهما كانت هذه النصوص متكاملة ومتفقة مع آمال شعوب هذه البلدان ، اذا لم يتهيأ لها الطريق أو الاصول الصحيحة لتنفيذ تلك النصوص . وبمقدار ما تكون هذه الطريق والاصول بعيدة عن التنفيذ وتستلهم الدقة في التنفيذ ، والتقيد بمقرارات الهيئة التشريعية أو المخططة لمثل هذه التكتلات ، فان بلوغ الاهداف التي تسعى تلك التكتلات لتحقيقها يكون أسهل وأسرع .

والسوق العربية المشتركة ، لم تخرج في ذلك عما اعتمدته اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية بشأن ممارسة المجلس للصلاحيات التي انيطت بـه والسلطات الموكولة اليه بموجب هذه الاتفاقية وملاحقها ، بقرارات يصدرها المجلس المذكور وتنفذها الدول الاعضاء وفقا للاصول الدستورية المرعية لدى كل منها .

فلقد نصت أحكام الفصل التاسع من قرار انشاء السوق بأن تقوم الاطراف المتعاقدة بتنفيذ الاحكام الواردة في هذا القرار وفقا للاصول الدستورية . ومع ما يبدو في هذا الاسلوب من البساطة وعدم التعقيد ، إذ ينطلق من الصلاحية أو التفويض الذي منحته حكومات الدول الاعضاء في السوق لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية لاصدار قرارات في مجال ممارسة صلاحياته ، عندما وقعت اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية واستكملت أسباب نشرها ووضعها موضع التنفيذ في أراضي كل منها ، ثم باصدارها قرار انشاء السوق العربية المشتركة وفق الاصول الدستورية لدى كل منها . فان هذا الاسلوب لا بد أن يثير شيئا من التساؤل فيما اذا كانت الاصول الدستورية في إحدى الدول الاعضاء تحول لسبب ما دون تنفيذ أحد أحكام السوق أو وضع قرار انشاء السوق موضع التنفيذ ، كما جرى بالنسبة لدولة الكويت ، إذ أحالت حكومتها هذا القرار

الى مجلس الامة الكويتي مع التوصية بالموافقة عليه واصداره ، إلا أن المجلس استعمل حقه الدستوري في رد القرار وعدم الموافقة عليه واصداره مما جعل وضع الكويت بالنسبة للسوق العربية المشتركة غير قانوني من جهة ، لان هذا البلد سبق له أن وقع على اتفاقيـة الوحدة الاقتصادية وأبرمها حسب الاصول الدستورية لديـه ، وأصبح بموجبها ملتزمـا بالتقيد بقرارات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية وبتنفيذها ، ومن جهة أخرى فـان دولـة الكويت تعتبـر وضعها سليما ومستكملا صفة الشرعية فيما يتعلق بموقفها من عدم تنفيذ قرار انشاء السوق ، لانها قد استخدمت حقها الدستوري برد القرار وعدم المصادقة عليه .

الاهداف الاخرى للسوق :

إذا كانت مقدمة انشاء السوق العربية المشتركة قد حددت الاهداف التـي تسعى لتحقيقها ، عندما أذرجتها في أربـع فقرات ، تعلقت اولها بحريـة انتقـال الاشخاص ورؤوس الاموال ، والثانية بحرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنيـة والاجنبية ، والثالثة بحريـة الاقامـة والعمـل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادي ، والرابعة بحرية النقل والترانزيت واستعمال وسائط النقل والمرافىء والمطارات المدنية .

فان ما يلفت النظر ويثير الانتباه عدم تناول فصول ومواد ذلك القـرار ، بالتحليل والحكم ، إلا لهدف واحد من تلك الاهداف ، وهـو الخاص بحريـة تبادل البضائع والمنتجات الوطنية . أما بقية الاهداف الاخرى للسوق ، فقـد بقيت بدون نصوص تعالجها وتنظمها في صلب قرار انشاء السوق . وهذا نقص كبير بلا شك ، وعيب ملحوظ يشوب أول عمل انشائي في تاريخ السوق العربية المشتركة . حتى بدا وكأن السوق لا تهدف الا لتحرير المبادلات التجاريةللبضائع والمنتجات الوطنية من الرسوم والقيود فقط .

ولا يقلل من أهمية هذا النقص وذلك العيب ويبرره أو يخفف من مسؤولية مجلس الوحدة الاقتصادية الذي تبناه على هذا الشكل ، ما يقال من أن معالجة

بقية الاهداف الاخرى التي أنشئت السوق من أجل تحقيقها يمكن أن يتم باصدار المجلس القرارات اللازمة بها في أي وقت لاحق .

ذلك أن قرار انشاء السوق وان كان قد صدر عن مجلس الوحدة الاقتصادية فانه ليس كغيره من القرارات الاخرى التي يصدرها في مجال تنفيذ أحكام السوق فهو قرار انشائي وأساسي ، وله قيمة الاتفاقية المتعددة الاطراف . حتى أن العديد من الباحثين لا يذكرونه بمعرض أبحاثهم كقرار عادي ، وإنما يشيرون إليه كاتفاقية لها قوة القانون . مما يقتضي معه أن يأتي قرارا كاملا متضمنا جميع الاحكام الخاصة بمختلف أهداف السوق وغاياتها . لا أن يأتي مبتورا ناقصا .

ان صدور قرار انشاء السوق العربية على الشكل الذي صدر فيه ، يوضح الى حد ما الظروف التي تم خلالها وضع مشروع هذا القرار والطريقة التي كان يدرس من خلالها . كما يبعث في النفس شيئا من التساؤل عما إذا كان واضعوا هذا المشروع قد توصلوا الى هذه النتيجة بشكل عفوي ؟ أو بسبب حرصهم على تقديم المشروع على أية صورة كانت ، تحت تأثير الظروف المحيطة بهم ؟ أم أنهم قصدوا أمرا لم يوضحوه في مقدمة المشروع أو في ضبوط المناقشات التي دارت خلال جلسات العمل التي استغرقت طيلة شهر حزيران ١٩٦٤ ، كما لم يوضحها محضر اجتماعات مجلس الوحدة الاقتصادية العربية التي تم خلالها دراسة المشروع واقراره في دورته الثانية الجارية بين ٨و١٣ آب ١٩٦٤ .

وجدير بالملاحظة ، ان اعتماد قرار انشاء السوق العربية لمعظم أهداف الوحدة الاقتصادية العربية قد جعل هناك تداخلا بين المنظمتين ، وأوجد تشابكا بين السبيل والطرق التي يمكن بمقتضاها بلوغ تلك الاهداف ، خصوصا وأن احدى هاتين المنظمتين تعتبر مرحلة من مراحل تحقيق الاولى . ولكن هذا التماثل في الاهداف يجب ألا يمنع من أن تكون المنظمة الخاصة بالسوق لها نظامها وأحكامها المتكاملة أسوة بالمنظمة الاخرى للوحدة الاقتصادية .

ومن ناحية أخرى ، فانه إذا كان عدم صدور قرار انشاء السوق بشكل

متكامل ، يعود الى الرغبة في أن تتحقق قبل كل شيء حرية تبادل المنتجات والبضائع الوطنية ، فان ذلك يعبر عن خطأ هذا الرأي لان السوق تصبح عندئذ مجرد اتحاد جمركي ، وبالتالي تتجرد عن مفهومها الاقتصادي الشامل وماهيتها الحقوقية . وكذلك فان تحرير المبادلات التجارية بين بلدان السوق ، يتطلب لنجاحه ، أن يصاحبه السير في الخطوات الاخرى المتعلقة بحرية انتقال الاشخاص ورؤوس الاموال ، وبحرية الاقامة والعمل وممارسة النشاط الاقتصادي ، ثم بحرية النقل والترانزيت واستخدام الموانىء والمطارات المدنية . إذ كيف يمكن أن تتحقق حرية المبادلات التجارية ويؤمل ازدياد حجم هذه المبادلات ونموها بين بلدان السوق الواحدة ، دون أن تتوفر بقية الحريات الاخرى التي ترتبط بها ارتباطاً وثيقاً ؟؟

إن هذا الارتباط الذي تأكدت حقيقته وقيمته بعد هذه الفترة التي تعادل أكثر من نحو نصف مراحل السوق ، قد جعل مجلس الوحدة الاقتصادية العربية يبادر بعد صدور قرار انشاء السوق الى معالجة المواضيع الاخرى التي تتعلق ببقية أهداف السوق ، سواء باحالتها الى اللجان القائمة أو الفرعية التابعة له ، أو بتكليف بعض الخبراء ، لاعداد الدراسات حولها ليتمكن على ضوء هذه الدراسات من اتخاذ القرارات اللازمة بشأن كل منها .

وسواء أكانت هذه المعالجة تجري في نطاق العمل على تحقيق أهداف اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية ، أو أهداف السوق العربية المشتركة ، المتماثلتين الى حد ما ، فان هذه المعالجة كان لابد منها لتتدارك النقص الذي وقع فيه واضعو قرار انشاء السوق كما سبق ايضاحه آنفا .

والخلاصة : أن التكتل الاقتصادي في البلدان العربية بوجه خاص أو التكتل الاقتصادي في البلدان النامية بوجه عام هو من الامور الضرورية جدا من أجل ضبط التجارة الخارجية وازالة العقبات من طريقها ، ودفع الامكانية الاقتصادية المعتمدة على خلق وسير الحركة التصنيعية . وان حماية السوق المحلية من تأثيرات السوق العالمية وتوسيع نطاق السوق الضعيفة التطور من أجل مجابهة احتياجات

التطور الرأسمالي هما السببان الرئيسيان لاقامة التكتلات الاقتصادية في البلدان النامية .

إن احلال المنتجات الوطنية محل المنتوجات الاجنبية ، وتوسيع السعة الاستيعابية للسوق الضعيفة التطور تجاه الانتاج الصناعي الغزير ، ومنافسة أسعار البلدان المتطورة عن طريق زيادة الانتاج وتخفيض تكاليفه دفعت البلدان المتخلفة الى اقامة التكتلات الاقتصادية .

★ ★ ★

المنطقة الاوربية للتجارة الحرة

مقـدمـة :

سبق أن ذكرنا في مقدمة هذا الفصل أن الاستاذ « بيلا بالاسا » قـد فرق بين السوق المشتركة ومنطقة التجارة الحرة • ويرجع الفرق في هذا الاختلاف أنه بالنسبة للسوق المشتركة يتم الغاء كل التعريفات والقيود على التجارة الدولية بين الدول الاعضاء ، مع توسيع دائرة التعاون بين هذه الدول لتشمل ميادين أخـرى الى جانب التعاون في الميدان التجاري ليصل بها الى طريق الوحدة السياسية • أما في حالة المنطقة الحرة فان الاتفاق يقوم على اساس إزالـة الحواجز المشتركة بين الدول الاعضاء مع احتفاظ كل دولة من تلك الدول بتعريفاتها الجمركيةالخاصة ازاء الدول الاخرى الخارجة عن هذه الكتلة •

وقد جاء انشاء المنطقة الاوربية للتجارة الحرة كرد فعل على انشاء السوق الاوربية المشتركة في عام ١٩٥٧ • وتعتبر هذه المنطقة تكتلا تجاريا يضـم مجموعة الدول الاسكندنافية (السويد ، النرويج ، الدانمرك ، فنلندا) وانكلترا وسويسرا والنمسا والبرتغال • وتم اعلان الاتفاق على قيام هذه المنطقة في كانون الثانـي ١٩٦٠ ، على أن يبدأ تنفيذه اعتبارا من أيار ١٩٦٠ •

اهـداف المنطقة :

١ ــ العمل على ايجاد صيغة ملائمة للتعاون بين الدول الاعضاء في المنطقـة ودول السوق الاوربية المشتركة •

٢ ــ زيادة معدل التوسـع الاقتصادي وزيادة الانتاجية وتحقيق الاستقرار المالي وضمان المنافسة الشريفة ، والمساهمة في تنمية التجارة الدولية •

اسس الاتفاق :

ـ تحرير التجارة وذلك عن طريق :

١ ـ حرية انتقال السلع الصناعية فقط ، أما المنتجات الزراعية فقد استثنيت من التبادل •

٢ ـ حرية كل دولة من الدول الاعضاء في عقد الاتفاقات التجارية والمالية فيما يتعلق بسياستها التجارية نحو الدول الخارجية •

٣ ـ الحد من استخدام الاعانات والالغاء التدريجي القائم منها والتي تضر بمصالح باقي الدول الاعضاء • وبمعنى آخر توفير سوق المنافسة الكاملة عن طريق حرية التبادل •

٤ ـ الغاء التعريفات الجمركية بين الدول الاعضاء •

يقضي الاتفاق الخاص بانشاء المنطقة على تخفيض الرسوم الجمركية مبدئيا بمقدار ٢٠٪ في أول تموز ١٩٦٠ ، تتلوه تخفيضات سنوية أخرى بواقع ١٠٪ لكل منها ، على أن يتم الغاء الرسوم بالكامل في ١/١/١٩٧٠ على الاكثر • ومع ذلك فقد أجازت الاتفاقية استثناء بعض الدول من أحكام هذه القاعدة نظرا لظروفها الخاصة •

الآثار الاقتصادية لمنطقة التجارة الحرة الاوربية

يؤدي عدم توحيد التعريفة الجمركية الخارجية للدول الاعضاء في منطقة التجارة الحرة الى امكان حدوث تحول في التجارة والانتاج والاستثمار •

فمن حيث تحويل التجارة فان لبعض بلاد المنطقة تعريفات عالية وللبعض الآخر تعريفات منخفضة وبذا تستورد البلاد الاولى السلع من أصل خارجي عن طريق البلاد الثانية • وفي ذلك تعارض مع المبادىء الاساسية لمناطق التجارة الحرة وهي حرية كل بلد عضو في تحديد معدلات الرسوم في التعريفة الجمركية الخاصة بهذا البلد •

ومن حيث الانتاج ، فان الصناعات التي تقوم على استيراد المواد الاولية

والمنتجات نصف المصنوعة من خارج المنطقة تتحول الى الدول ذات التعريفات المنخفضة كلما زاد اختلاف معدلات الرسوم الجمركية عن الفوارق في نفقات الانتاج • وبذلك يتحول انتاج السلع من بلد الى آخر تبعا لاختلاف معدلات التعريفات الجمركية لا وفقا لقاعدة الميزات النسبية •

أما من حيث الاستثمار ، فان تحول الانتاج يستتبعه تحول في الاستثمار وانشاء ما يطلق عليه « مصانع التعرفة » • إذ أن المستثمرين الاجانب ينقلون رؤوس الاموال الى الدول ذات التعريفات المنخفضة على المواد الاولية والمنتجات نصف المصنوعة • كما تقوم صناعات التجميع في الدول التي تضع نظما جمركية تتوفر فيها مزايا التعريفة على الاجزاء المستوردة من دول خارج المنطقة ويتوفر التبسيط في الاجراءات الجمركية ونظم وقف تحصيل الرسوم ، كما يتوفر فيها عنصر العمل •

ولمعالجة تحول التجارة والانتاج والاستثمار داخل منطقة التجارة الحرة يتم الاتفاق كما رأينا على تحديد منشأ السلعة أو فرض رسوم تعويضية • ذلك لان السلع التي يكون منشؤها احدى الدول الاعضاء تعفى من الضريبة الجمركية في التبادل التجاري بين دول المنطقة ، في حين أن السلع الواردة من البلاد خارج المنطقة تخضع لبنود جداول التعريفة لكل بلد عضو • أما الرسوم التعويضية فالقصد من فرضها تسوية الاختلاف في معدلات الرسوم الجمركية على السلع المتبادلة •

مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة

(الكوميكون)

تكوين المجلس :

أنشئت السوق الاشتراكية المشتركة أو الكوميكون وهو الاسم الذي يطلق على مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة وهو المنظمة الاولية الاقليمية التي تنظم العلاقات الاقتصادية بين الدول الاشتراكية مع بعضها في ٢٥ كانون الثاني

عام ١٩٤٩ • وقد اشترك في تأسيسه كل من الاتحاد السوفياتي وتشيكوسلوفاكيا وبولونيا وهنغاريا وبلغاريا ورومانيا ، وانضم إليه فيما بعد كل من البانيا في شباط ١٩٤٩ ، والمانيا الشرقية في ايلول ١٩٥٠ • وقد كان الهدف من انشائه تنشيط التعاون الاقتصادي وتنسيق الصناعة والتجارة الخارجية •

وقد عدل ميثاق المجلس في دورته السادسة عشر التي عقدت في حزيران ١٩٦٢ بحيث يسمح بعضوية الدول غير الاوربية ، ومن ثم انضمت منغوليا الشعبية كعضو كامل في المجلس[1] •

ويشترك في اجتماعات المجلس كمراقبين الصين الشعبية في عام ١٩٥٦ ، ويوغوسلافيا بين الاعوام ١٩٥٦ — ١٩٥٨ ، وكوريا الشمالية وفيتنام الشمالية منذ عام ١٩٥٨ ، وانضمت كوبا كمراقب منذ أوائل عام ١٩٦٣ • وقد ابرم في ايلول ١٩٦٤ اتفاق التعاون بين المجلس ويوغوسلافيا يقضي باشتراكها في نشاط المجلس •

اجهزة المنظمة :

يعتبر مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة الجهاز المركزي الذي يشرف على تطوير وانجاز التكامل الاقتصادي الاشتراكي • ويتكون المجلس بوجه خاص من هيئات مشتركة تساهم فيها البلدان الاعضاءمن خلال الوفود والممثلين المتساوين والسكرتارية الرسمية ومركزها موسكو •

نص قانون المجلس على تكوين الاجهزة التالية :

هيئة المجلس الاعلى : وهي أعلى سلطة ، وتجتمع مرتين في العام بدورات عادية ، وتتم اجتماعاتها في مختلف عواصم الدول الاعضاء • وأهم أعمال الهيئة مناقشة بيان الامانة العامة عن سير أعمال المجلس واجهزته ولجانه ، ثم

---

(١) اشتركت منغوليا الشعبية في الكوميكون بصفة مراقب في عام ١٩٥٨ .

مناقشة جميع المشاكل والمقترحات التي تطرح للبحث ، ثم تصدر بشأنها القرارات والتوصيات المناسبة •

اللجنة التنفيذية : ومهمتها تنفيذ قرارات وتوصيات هيئة المجلس الاعلى في دوراتها المتتابعة ، وتنعقد هذه اللجنة بصفة دائمة بين دورات المجلس ، واعضاؤها مندوبون دائمون ومعتمدون لدى الكوميكون وكل منهم يمثل دولته ، ويجري انتخاب المجلس لمدة أربعة اشهر وبصورة متناوبة من هذه الدول •

لجان التعاون في مجالات التخطيط والعلوم والتكنيك : وعدد هذه اللجان إحدى وعشرون لجنة ، ولكل لجنة منها سكرتارية خاصة خاضعة للامانة العامة • وتعقد هذه اللجان اجتماعات دورية • وقد انشئت جميع هذه اللجان في الدورة التي عقدت في عام ١٩٥٦ •

اهداف المجلس(١) :

١ ــ التعاون في حقل المبادلات التجارية • وضعت بلدان مجلس التعاضد الاقتصادي لانفسها هدفا ، وهو مواصلة استكمال وتطوير الاتفاقات التجارية الطويلة الاجل وتقوية دورها في تنمية خطط الاقتصاد الوطني • تتضمن الاتفاقات التجارية عمليا حركة السلع المنبثقة عن اتفاقات وعقود ثنائية أو متعددة الاطراف بين البلدان الاعضاء حول التعاون في الانتاج والتخصص • وهكذا تكون هذه الاتفاقات في نفس الوقت أساسا لروابط انتاجية دائمة وثابتة •

٢ ــ تنسيق النشاط الانتاجي للدول الاعضاء في اطار برنامج موحد طويل الاجل ينظم اقتصاديات هذه الدول في أسرع وقت ممكن ، وبالتالي ايجاد نوع من التخصص الانتاجي لكل دولة ، وتوزيع العمل فيما بينها بصورة تحقق تكامل اقتصاديات دول هذه المنطقة •

---

(١) د . مفيد حلمي .... التكامل الاقتصادي بين البلدان الاعضاء في مجلس التعاضد الاقتصادي ، مجلة الاقتصاد ، العدد ١٥٠ لعام ١٩٧٦ .

فمنذ أواسط الخمسينات وصلت فروع الصناعات الكيماوية وفروع صناعية أخرى في البلدان الاشتراكية التي كانت سابقا أقل تطورا ، وصلت هذه الفروع إلى مستوى جعل من الممكن توسيع هذه الفروع على أساس تنسيق دولي مشترك لاتجاهات التطور الهامة وذلك بهدف تجنب الازدواج في الانتاج من الناحية الاقتصادية • ولتحقيق الانتاج على نطاق واسع ، هذا الانتاج الذي يتجاوز حاجة كل بلد بعينه ، والذي يجعل عملية الانتاج عملية ذات ريعية ، بدأت عملية التخصص الدولي والتعاون الدولي في الانتاج بصورة مخططة وعلى نطاق واسع في نطاق مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة •

وقد ساهمت توصيات التخصص المذكور التي أصدرها المجلس المذكور إلى تطور بناء فرع صناعة السفن في المانيا الديموقراطية ، وتطوير انتاج أجهزة الحفر لاستخراج النفط والجرارات .وسيارات شحن البضائع في رومانيا ، وأصبحت هنغاريا اكبر منتج للباصات في بلدان المجلس • أما العربات الكهربائية والمحركات الكهربائية التي تنتجها بلغاريا فتستخدم اليوم في كافة البلدان الاعضاء في المجلس ★ •

٣ ــ إرساء أسس التعاون الفني والعلمي بين الدول الاعضاء ، وتبادل الخبرات والمعلومات والبحوث في مجال الصناعة والزراعة والبحث العلمي ، ووضع أسس تبادل الخبراء والفنيين والعلماء بين الدول الاعضاء ، وتنظيم التدريب الفني بصورة مشتركة فيما بينهما •

٤ ــ تطبيق نظرية التكامل الاقتصادي بين الدول الاعضاء ، وتنسيق عمليات الانتاج فيها وفق الخطط الاقتصادية الموضوعة ، وتبادل الخبرات حول تطوير واستكمال اساليب التخطيط • فلقد تم الاتفاق على سبيل المثال في البرنامج الشامل للتكامل وعلى أساس التوقعات للحاجة الى الوقود والطاقة حتى عام ٢٠٠٠ ، تم الاتفاق على اعداد مقترحات للتعاون • وهذا يشمل التطور الطويل الاجل لفروع الطاقة في المجلس وتطور القوى العاملة واعدادها ومواصلة تأهيلها وتوجيه

★ نفس المصدر السابق •

علاقات الاقتصاد الخارجي والتجارة الخارجية وفروع الصناعة البتروكيماوية ، وفرع قاعدة المواد الاولية للصناعة الفولاذية وللصناعات غير المعدنية .

ويجري الانتقال بصورة متزايدة إلى تنفيذ المشاريع المشتركة التي تمتد إلى فترة تتجاوز فترات الخطط الخمسية . ومن هذه المشاريع توسيع خط أنابيب « الصداقة » واقامة شبكة واسعة للغاز الطبيعي ، واستخدام الطاقة الذرية ، ومشروع بناء مجمع لصهر الحديد ولصناعة الفولاذ بطاقة قدرها من ١٠ إلى ١٢ مليون طن من الفولاذ سنويا في الاتحاد السوفياتي ، وغير ذلك من المشاريع .

تعاون بلدان مجلس المعونة الاقتصادية المتبادلة في تطوير الاقتصاد القومي :

لقد انقضى الآن أكثر من ربع قرن على تأسيس مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة في عام ١٩٤٩ ، وفي هـذه الفترة أثبت المجلس دوره الواسع في تطوير الاقتصاد الوطني لبلدان السوق الاشتراكية الدولية وفي تقريب مستويات التطور الاقتصادي بين البلدان الاعضاء ، وفي تطوير قوة السوق الاشتراكية الدولية في الاقتصاد العالمي .

أولا ـ تطوير الاقتصاد الوطني لبلدان السوق الاشتراكية الدولية :

ان مزايا الاقتصاد المبرمج والتعاون في النظـام الاشتراكي العالمي أتاحت لبلدان مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة أن تحـرز بسرعة نجاحات كبيرة في تطوير اقتصادها . لقد كان اقتصاد عدد من البلدان الاعضاء اقتصادا زراعيـا متأخرا . وقد استطاعت جميع هذه البلدان أن تتغلب على الهياكل الاقتصاديـة المتأخرة وتبني لنفسها صناعات قوية متماسكة .

ان التجربة الجماعية لبلدان مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة تثبت بأنـه توجد قوانين عامة للعمل المشترك ، وانه ينبغي أن تستخدم هذه القوانين العامة :

١ ـ من أجل التصنيع والتراكم الداخلي ومساعدة البلدان الاشتراكية الصديقة .
٢ ـ تأمين تقدم سريع للصناعة الاشتراكية .

٣ ـ اعادة بناء كل فروع الاقتصاد الوطني على أساس تكنيكي طليعي ورفع مستوى انتاجية العمل الاجتماعي .

٤ ـ دفع الانتاج الاجتماعي بسرعة قدما إلى الامام ، وعلى هذا الاساس رفع المستوى المادي والثقافي للسكان .

وهذا يتوقف في كل حالة خاصة على العوامل الداخلية والخارجية وهذه العوامل هي : القدرة الاقتصادية والتركيب الاقتصادي ، والسكان ، وطاقة السوق الداخلية ، والميزة المتوفرة لليد العاملة ، والمواد الطبيعية ... الخ .

وقد قضت البلدان الاعضاء على تأخرها الاقتصادي وأصبحت بلداناً صناعية متطورة . ويتطور الانتاج الصناعي والزراعي وبالتالي الدخل القومي لهذه البلدان بوتائر أسرع منها في البلدان الرأسمالية .

ثانيا ـ تقريب مستويات التطور الاقتصادي بين البلدان الاعضاء :

لقد كان مستوى بلدان أعضاء مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة مختلفاً جداً عند تأسيس هذه المنطقة . فقد كانت تشيكوسلوفاكيا والمانيا الديموقراطية متطورتان بدرجة كافية بينما كانت بولونيا وهنغاريا أقل تطوراً بكثير . وكانت رومانيا وبلغاريا أكثر تأخراً . أما البانيا ومنغوليا فقد ورثتا اقتصاداً شديد التأخر .

لقد وفرت الملكية الاجتماعية لوسائل الانتاج الظروف الملائمة للنهوض الاقتصادي ، كما وفر مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة انهاض الاقتصاد القومي وتطوره بسرعة وبوتائر عالية . وخلال هذا التطور تقلصت الفروق في المستويات الاقتصادية للبلدان الاشتراكية وعجل تقارب المستويات بدوره التطور الاجتماعي والاقتصادي لكل البلدان اعضاء المجلس . وتدل وتائر نمو الانتاج الصناعي ونمو الدخل القومي على سرعة هذه الوتائر في البلدان التي كانت أشد تخلفا بالنسبة للبلدان الاخرى .

ثالثا ـ مكان مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة في الاقتصاد العالمي :

تشكل بلدان مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة ٦ر٠ بالمائة من مجموع

سكان العالم (حوالي ٣٧٠ مليون نسمة) وأرضها ١٨ر٤ بالمئة من مساحة الكرة الارضية • وتنتج حوالي ٣٨ بالمائة من الانتاج الصناعي العالمي حيث يبلغ رأس مال المنظمة المطروح للتعامل ٥٥ مليار روبل ، وارتفعت نسبة الزيادة في الدخل القومي بمقدار ٦ر٥ مرة منذ تأسيس المجلس وحتى عام ١٩٧٥ • وتبرز فعالية التكامل الاقتصادي ــ الاشتراكي من المقارنة التالية: تضاعف الانتاج الصناعي خلال الفترة ١٩٥٠ ــ ١٩٧٥ بمقدار ٩ر٥ مرة ، كما تضاعف انتاجها الزراعي خلال الفترة نفسها بمقدار ٢ر٣ مرة • فالبلدان الاشتراكية تنتج ثلث مجموع القمح في العالم ، ٤٦٪ من مادة الشمندر السكري ، ٦٠٪ من البطاطا • كما تنتج حوالي ٢٠٪ من الطاقة الكهربائية في العالم ، ١٧ر٣٪ من النفط ، ٢٢ر٥٪ الغاز الطبيعي ، وأكثر من ٢٥٪ من الحديد والصلب ، ٢٦٪ من الفولاذ ، ٣٢٪ تقريبا من الاسمدة الطبيعية ، ٢٤ر٧٪ من الاسمنت ، ٣٢٪ من الأخشاب ، وثلث الانتاج الصناعي من المواد الكيماوية ، وأكثر من ٣٣٪ من الآلات والتجهيزات الصناعية المختلفة[1] •

وتعمل بلدان السوق الاشتراكية الدولية على تطوير علاقاتها الاقتصادية مع بلدان العالم المختلفة غير الاعضاء في السوق وخاصة مع البلدان النامية • وتقوم هذه العلاقات على أساس مبدأ المساواة التامة بين الاطراف وعدم التدخل في الشؤون الداخلية والنفع المتبادل ومبدأ الدولة الاكثر رعاية •

ونتيجة لهذا الجهد تطورت التجارة الخارجية بين البلدان الاعضاء والبلدان الرأسمالية المتطورة ، بينما تضاعفت مع البلدان النامية •

والاشكال التي يتخذها التعاون الاقتصادي بين البلدان الاشتراكية والبلدان النامية هي التجارة الخارجية والقروض مع التسهيلات بالدفع والمساعدة العلمية والتقنية المتعددة الانواع • وقد جمعت كل من بولونيا والاتحاد السوفياتي وتشيكوسلوفاكيا مجموعة المبادىء التي تقوم عليها العلاقات الاقتصادية لبلدان مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة مع البلدان الاخرى ، وقدمتها الى المؤتمر الدولي للتجارة والتنمية الذي عقد في جنيف في عام ١٩٦٤ كمشروع مبادىء العلاقات السياسية في حقل التجارة العالمية •

---

(١) جريدة تشرين ٠٠٠٠ ١٨/١/١٩٧٧ .

الفصل الثالث عشر

التعاون الاقتصادي الدولي

صندوق النقد الدولي

في شهر تموز سنة ١٩٤٤ انعقد المؤتمر المـالي والنقدي للامم المتحدة من ممثلي ٤٤ دولة في « بريتون وودز » بالولايات المتحدة الامريكية للتشاور في وضع أسس ملائمة للنظام النقدي العالمي . وقد انتهى ذلك المؤتمر إلى وضع صياغة لاتفاقيتين : الاولى خاصة بانشاء صندوق النقد الدولي ، والثانية خاصة بانشاء البنك الدولي للانشاء والتعمير . وتم التصديق على الاتفاقيتين في شهر كانون الاول من عام ١٩٤٥ . وبدأ الصندوق في مزاولة نشاطه في أول آذار عـام ١٩٤٧ . وجعلت العضوية في الصندوق شرطا للعضوية في البنك الدولي . وبلغ عدد الدول المشتركة في عضويته ١٢٦ دولة في آذار ١٩٧٤ .

أما النظام الذي يرمي صندوق النقد الدولي الى تحقيقه فنظام متعددالاطراف يختلف عن نظام الاساس الذهبي الذي ثبت جموده وعدم تجاوبه مـع حاجات النمو الاقتصادي . كما يختلف عـن نظام رقابـة القطع ، ويحول أيضـا دون الاضطرابات النقدية وفقدان الاستقرار في أسعار السلع[1] .

---

(١) د . فؤاد دهمان ... الاقتصاد السياسي ، الجزء الثاني ، دمشق — ١٩٧٤ (طبعة ثانية) .

اهداف صندوق النقد الدولي :(١)

١ ــ تشجيع التعاون النقدي الدولي عن طريق ايجاد مؤسسة دائمة تهيىء الوسائل المناسبة للتشاور والتعاون في حل مشاكل العالم النقدية .

٢ ــ تيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولية والمساهمة بذلك في تحقيق مستويات عالية من التشغيل والدخل الحقيقي وتنمية الموارد الانتاجية لجميع الدول الاعضاء باعتبارها أهدافا اساسية للسياسة الاقتصادية .

٣ ــ العمل على تحقيق ثبات أسعار الصرف ، والمحافظة على نظم الصرف السليمة المتفق عليها بين الاعضاء ، وتجنب المنافسة في تخفيض أسعار الصرف .

٤ ــ المعاونة في وضع نظام متعدد الاطراف للمدفوعات الخاصة بالمعاملات الجارية بين الاعضاء ، والعمل على التخلص من قيود الصرف الاجنبي التي تعرقل التجارة الدولية .

٥ ــ بث الثقة في نفوس الاعضاء بجعل موارد الصندوق في متناولهم تحت ضمانات كافية لمعالجة الاختلال في موازين المدفوعات دون الحاجة الى اتخاذ تدابير انكماشية .

٦ ــ العمل طبقا لما تقدم على تقصير أمد الاختلال في موازين المدفوعات للدول الاعضاء والتقليل من حدته .

ادارة صندوق النقد :

إن أجهزة الادارة في صندوق النقد الدولي هي مجلس المحافظين ومجلس المديرين التنفيذين والمدير العام وهيئة الموظفين .

ويعتبر مجلس المحافظين بمثابة الجمعية العمومية للصندوق وله جميع سلطات الادارة . ويتكون من محافظ ونائب يعينهما كل عضو . ويجتمع هذا

---

(١) الدكتور محمد زكي الشافعي ... مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية ، بيروت ــ ١٩٧٠ (طبعة ثالثة) .

المجلس مرة كل سنة • وينتخب المجلسَ من بين أعضائه محافظا ليكون رئيسا • ولهذا المجلس جميع سلطات الادارة • ويجوز له أن يفوض إلـى مجلس الادارة مباشرة بعض سلطاته باستثناء المسائل التي أوجبت الاتفاقية أن يفصلوا بأنفسهم فيهـا •

ويتألف مجلس المديرين التنفيذين من ٢٠ عضوا تعين الدول الاعضاء في الصندوق صاحبـة الانصبة الكبرى خمسة منهم • أما الآخرون والبالغ عددهم خمسة عشر عضوا فينتخبهم المحافظون المثلون للاعضاء الباقين عـلى أساس المجموعات الاقليمية •

ينتخب المدير العـام المديرون التنفيذيون ، وهـو بحكم منصبه رئيسهم ورئيس موظفي الصندوق •

ويرتبط حق التصويت في كل من هذين المجلسين (مجلس الحكام ومجلس الادارة) بقيمة الحصص • فلكل دولة من الاعضاء صوتاً أصلياً يضاف اليها عدد الاصوات الاضافية بمعدل صوت واحد عن كل حصة قيمتها ١٠٠ ألف دولار أمريكي أو جزء من هذه الحصة • وهكذا تتمتع الدول الخمس التي لها أكبـر الحصص ، وهـي حسب ترتيب مقـدار حصصها : الولايات المتحدة الامريكية وانكلترا وألمانيا الاتحادية وفرنسا واليابان بنحو ٥٠٪ أو أكثر من الاصوات •

وتساهم كل دولة في تمويل الصندوق بحصة تحدد قيمتها بالدولار وفقـاً لمعدله أو قيمته بالنسبة للذهب في عام ١٩٤٤ • وبتعبير آخر فان تحديد الحصص بالدولارات ليس معناه أنه يجب دفعها بهذه العملة ، وانما تستعمل الدولارات في هذه التقديرات كعملة حسابية فقط • وقد نصت أنظمة الصندوق على تحديد قيمة حصة كل دولة بالاستناد الى المعطيات التالية : ٢٪ من الدخل القومي للدولة في عام ١٩٤٠ ، و ٥٪ من احتياطاتها الذهبية والعملات الاجنبية خلال شهر تموز ١٩٤٣ ، و ١٠٪ مـن القيمة الوسطية لوارداتها ، و١٠٪ مـن القيمة القصوى لصادراتها للفترة من عام ١٩٣٨ وحتى ١٩٤٣ • إلا أن الصندوق لم يتقيد بهذه الأسس في تحديد حصص الدول الاعضاء • في الوقت الحاضر تحدد الحصـة

بالاستناد الى حجم الانتاج في الدولة، ويتم تعيين مجموع قيمة الحصص بالاستناد الى حجم التجارة الدولية • ويلتزم كل عضو بتسديد حصته إمـا بالذهب أو بالدولار الامريكي أو ١٠٪ من أرصدته من الذهب أو الدولارات ـ أيهما أقل ـ ويدفع الباقي من الحصة بالعملة الوطنية • ويقبل الصندوق الوفاء بذلك القدر من حصة العضو في صورة سندات لا تدر فائدة ولا تقبل التحويل وتستحق الدفع لـدى الطلب •

وظائف الصندوق :

اولا ـ تنسيق اسعار الصرف :

ـ يلتزم كل عضو باعلام الصندوق بالقيمة الاساسية التي يختارها لعملته بالنسبة للذهب أو الدولار • وقد ترك لكل دولة من الدول الاعضاء حرية تحديد هذه القيمة وفق مصالحها •

ـ وتستطيع الدولة العضو أن تجري تعديلا في قيمة نقدها وذلك لاصلاح الخلل في ميزان مدفوعاتها • وعند اجراء التعديل يجب ملاحظة القواعد التالية :

آ ـ يباح التعديل في حدود ٢,٥٪ لانه شبيه بتقلبات أسعار الصرف بـين حدي الذهب •

ب ـ في حدود ١٠٪ تستطيع الدولة العضو أن تقرر التعديل وتكتفي بعد ذلك باعلام الصندوق •

ج ـ إذا كان التعديل المراد ادخاله على قيمة النقد الوطني يساوي أو يزيد عن ١٠٪ من قيمته يجوز لادارة الصندوق أن تعارض في التعديل •

ومن أهداف الصندوق العمل على انشاء نظام متعدد الاطراف للمدفوعات والقضاء على قيود الصرف وتسهيل عمليات التمويل بما يؤدي إلى نمو التجارة الدولية • إلا أن الاتفاقية أباحت فرض القيود على المعاملات الجارية بـدون الحصول على موافقة الصندوق مقدما في حالتين :

١ ـ فترة الانتقال : وحددت مدتها بخمس سنوات • فاذا إنقضت تلك المدة ووجد الصندوق من العضو اصراراً لاستمرار العمل بالابقاء على تلك القيود جاز لـه أن يطلب من تلك الدولة الانسحاب من عضويته •

٢ ـ تجيز الاتفاقية للاعضاء فرض الرقابة مؤقتاً على المعاملات الجارية مـع أية دولة يقرر الصندوق أن عملتها قد أصبحت نادرة •

ثانيا ـ تقديم القروض :

يشترط صندوق النقد الدولي عند موافقته على تقديم العملات الاجنبيـة لمساعدة الدولة العضو فيه لمعالجة عجز مؤقت في ميزان مدفوعاتها ـ يشترط على الدولة اتخاذ التدابير اللازمة لاعادة التوازن الى ميزان مدفوعاتها مـع تحديد فترات زمنية لهـا •

فيمكن للدولة أن تقترض الى حد لا يتجاوز ٢٥٪ من حصتها التي اشتركت فيها بتمويل الصندوق • وتجري آلية عملية السحب بـأن تدفع الدولة عملتها الوطنية مقابل عملية الشراء المذكورة وذلك على أساس سعـر التعادل الرسمي للعملة لدى الصندوق • وبالمقابل ، فان عملية التسديد تتم بأن تعيد الدولـة شراء عملتها من الصندوق وتدفع له مقابلها ذهبا أو دولارات أو أية عملة أخرى قابلة للتحويل • ويجب ألا يترتب على شراء العملات المختلفة زيادة سنوية فيمـا يملكه الصندوق من عملة العضو المشتري تقدر بأكثر من ٢٥٪ من حصته ، ويجب ألا يتجاوز ما يملكه الصندوق من عملة العضو المشتري ٢٠٠٪ من هذه الحصة مهما كانت الظروف •

ثالثا ـ تبادل المعلومات والآراء والتشاور في المسائل النقدية :

تعتبر هذه الوظيفة من أهم وظائف الصندوق ، حيث تتبادل الدول الاعضاء المعلومات النقدية والاقتصادية لتتمكن من تنسيق سياساتها النقدية • فقد تمكن

خبراء مجموعة الدول العشر* مع خبراء صندوق النقد الدولي من وضع مشروع يهدف إلى خلق تسهيلات ائتمانية دولية جديدة في شكل حقوق سحب خاصة . وكلف مجلس المديرين في عام ١٩٦٧ بوضع مشروع لكيفية وآلية سير نظام حقوق السحب الخاصة .

الانتقادات الموجهة لصندوق النقد الدولي :

١ ـ لا يقدم صندوق النقد الدولي القروض الى الدول الاعضاء الا لمعالجة العجز المؤقت في موازين مدفوعاتها .

٢ ـ لا يمكن للصندوق أن يوافق على منح القروض اذا كانت ستستخدم في تمويل برامج التنمية .

٣ ـ يتوجب على الدولة العضو أن تعيد التوازن الى ميزان مدفوعاتها خلال فترة زمنية محددة ، وإلا حرمت من مساعدات الصندوق .

٤ ـ إن النظام النقدي العالمي والذي يتمثل في صندوق النقد الدولي إنما يضع عبء اعادة التوازن للاقتصاديات القومية على نفس الدول التي تعاني من عجز . أي أن الدولة التي تعاني من عجز عليها أن تتحمل مسؤولية كونها « عاجزة » وعليها أن تتخذ من الاجراءات الانكماشية ومن تخفيض لقيمة عملاتها حتى تتمكن من درء الضغوط على ميزان مدفوعاتها .

٥ ـ لن تتخلى الولايات المتحدة الامريكية والدول الرأسمالية الصناعية الاخرى بسهولة عن الوضع المميز لها ولا عن قوتها التصويتية[1] التي تمكنها من املاء السياسات التي تريدها على بقية الدول الاعضاء وخاصة الفقيرة منها .

٦ ـ تلتزم الدول الاعضاء التي تستفيد من قروض الصندوق أن تتخذ

× بلجيكا ـ انكلترا ـ هولندا ـ ايطاليا ـ كندا ـ امريكا ـ فرنسا ـ السويد ـ اليابان ـ المانيا الغربية .

(1) يبلغ مجموع حصص هذه الدول ٣ر٢٧٪ ، حصة الولايات المتحدة منها ٩ر٢٢٪

التدابير اللازمة لالغاء الرقابة على النقـد ، وتقليص التوظيفات الحكومية عـلى المشاريع الانتاجية وتشجيع الاستثمارات الاجنبية الخاصة وغيرها • وهذا يؤدي الى انخفاض وتأثر النمو الاقتصادي وهبوط المستوى الحياتي للسكان •

٧ ـ تضطر البلدان النامية التي لم تستطع أن تحصل من الصندوق عـلى العملات الاجنبية الضرورية لاعادة التوازن الى ميزان مدفوعاتها أن تلجـأ الى المصارف الامريكية وغيرها من المصارف الرأسمالية للحصول على حاجاتها مـن القطع الاجنبي مما يزيد من التبعية الاقتصادية والماليـة للبلدان النامية تجـاه الاحتكارات الامبريالية •

البنك الدولي للانشاء والتعمير

يعد البنك الدولي للانشاء والتعمير والمؤسسات التابعة له (بنك التسويات المالية وهيئة التمويل الدولية ومؤسسة التنمية الدولية) من أهم المنظمات الاقتصادية الدولية • ويعتبر في نفس الوقت مصرفا كالمصارف التجارية إذ يعتمد للقيام بعملياته المصرفية على الاموال التي يقترضها من الهيئات الخاصة كالافراد أكثر مما يعتمد على موارده الأصلية •

اغراضـه :

— العمل على نمو التجارة الدولية نموا متوازيا والمحافظة عـلى توازن موازين المدفوعات الدولية وذلك بتشجيع استثمار الاموال الدوليـة لتنمية موارد الانتاج لدى الاول الاعضاء •

— المساعدة على تعمير أراضي الدول الاعضاء والعمل على تقدمها الاقتصادي بتوفير رؤوس الاموال الانتاجية بمـا في ذلـك اعادة ميادين النشاط الاقتصادي التي دمرتها أو عطلتها الحرب • وتحويل الانتاج الى حاجات السلم وتشجيع المشروعات التي من شأنها تنمية المرافق الانتاجية والموارد الاقتصادية في البلدان المتخلفة •

— منح القروض الى المؤسسات الاقتصادالة الخاصة • وفي هذه الحالة لا بد من ضمان الحكومة العضو أو بنكها المركزي للوفاء بالقروض وفوائـــدة •

— يحث على استثمار الاموال الاجنبية الخاصة • وإذا لم يكن رأس المال الخاص ميسورا بشروط معقولة يقوم البنك بتقديم المال اللازم مـــن رأسماله ومما يجمعه من أموال ومن موارده الاخرى •

ــ تنظيم ما يقوم به البنك أو ما يضمنه من الاستثمارات الدولية بحيث تفضل المشروعات الاكثر أهمية ونفعاً •

وظائف البنك :

ــ تقديم القروض : لا يقوم البنك باقراض الاعضاء إلا اذا تأكد أن الدولة العضو طالبة القرض لا تستطيع الحصول على ما تحتاجه مـــن موارد نقدية من السوق المالية العادية وبشروط معقولة • ولا يجوز أن تزيد القروض التي يمنحها البنك أو يشترك فيها والضمانات التي يقدمها في أي وقت عن مجموع رأسماله المكتتب بـــه بما ذلك الاحتياطات وفائض الارباح • ويتم تقديم القروض على الشكل التالي :

١ ــ الاقراض المباشر من أمواله الخاصة • فهو يستطيع أن يقرض نسبـــة الـ ٢٪ المدفوعة ذهباً أو دولارات أمريكية دون حاجة الى استئذان الدول • أما الـ ١٨٪ فتكون بعملة الدولة العضو ، فيجب أخذ موافقة الدولة صاحبة العملـــة على اجراء القرض بعملتها •

٢ ــ الاقراض المباشر من الاموال التي يجمعها من السوق المالية لاي عضو أو التي يقترضها •

٣ ــ ضمان البنك كليا أو جزئيا للقروض الدولية التي يقدمها المستثمرون العاديون بواسطة طرق الاستثمار العادية •

- منح ائتمان متوسط الاجل : يقدم البنك قروضا متوسطة الاجل للدول الاعضاء وذلك لمساعدتها على تمويل مشترياتها من الجرارات الزراعية والمعدات ، حيث تبلغ فترة القرض ١٠ سنوات •
- منح ائتمان طويل الاجل : تتميز شروط البنك لمنح ائتمان طويل الأجل بالمرونة وامكان تعديلها حسب ظروف البلد المدين •

وتقدم هذه القروض لمساعدة الدول المقترضة على بناء الخطوط الحديدية والمطارات والمحطات الكهربائية الخ ••

- انعاش الاستثمار الدولي عن طريق المشروعات الانتاجية التي تعـود بالفائدة على الدول المدينة •
- تقديم المساعدات غير المالية للدول الاعضاء أهمها المعاونة في اعـداد الدراسات الاساسية التي تستخدم كأساس لبرامج التنمية واعـداد الخطط الاقتصادية اللازمة لذلك •

نظام البنك وادارته :

يتولى ادارة البنك مجلس المحافظين ومجلس المديرين التنفيذين ورئيس وموظفون للقيام بالاعمال التي تناط بهم •

- مجلس المحافظين : تعين كل دولة من الدول الاعضاء في البنك محافظا ومناوبا له • ويتكون المجلس مـن هؤلاء المحافظين ، ويكون التعيين لمـدة خمس سنوات ، ويحق للنائب حـق التصويت في حالـة غياب المحافظ • يجتمع المجلس عادة مرة كل عام ، وتتركز فيه جميع سلطات البنك • وله أن يفوض مجلس المديرين التنفيذيين في مباشرة بعض هذه السلطات باستثناء السلطات التالية : قبول اعضاء جدد وتحديد شروط قبولهم ــ ايقاف احد اعضاء البنك ــ زيادة أو تخفيض رأس المال ــ عمل اتفاقات للتعاون مع الهيئات الدولية الاخرى ــ تقرير وقف عمليات البنك نهائيا وتوزيع الاامواله ــ تحديد طريقة توزيع صافي الدخل •

— مجلس المديرين التنفيذين : منح مجلس المحافظين المديرين التنفيذين جميع السلطات المخولة للبنك عدا السلطات المنوه عنها اعلاه . وهـو يتحمل مسؤولية الادارة لشؤون البنك . ويتألف المجلس المذكور من ٢١ عضوا منهم ستة أعضاء تعينهم الدول الاعضاء الستة الذين يملكون يملكون اكبر عدد من الاسهم . وهذه الدول هي : الولايات المتحـدة الامريكية وانكلترا والمانيـا الغربية وفرنسا واليابان والهند . أمـا الاعضاء الباقين فينتخبهم المحافظون الممثلون للاعضاء الباقين .

— الرئيس : يختاره المديريون التنفيذيون وتعاونه هيئة دولية من الموظفين وهو رئيسها ورئيس موظفي البنك التنفيذين بحكم منصبه . ويعتبر مسؤولا عن تنظيم الغمل في البنك وعن تعيين موظفيه وفصلهم .

راس مال البنك :

قدر رأس مال البنك عند انشائه بمبلغ ١٠ مليار دولار ، وقد قسم إلـى ١٠٠ ألف سهم أي بقيمة اسمية قدرها ١٠٠ ألف دولار لكل سهم . وحتى نهايـة ١٩٧١ ارتفع رأس مال البنك الى ٢٧ مليار دولار وازداد عدد اعضاء البنك الى ١٢٠ عضوا . وقد حددت الاتفاقية الانصبة التي يجب أن يساهم بها كل عضو تبعا لمقدار حصته في صندوق النقد الدولي . في عام ١٩٦٧ بلغت حصة القطر العربي السوري في البنك ٤٠ مليون دولار .

ووفقا لنظام البنك يتم تسديد المبالغ المكتتب بها في رأس المال وفقا لمـــا يلـي :

١ ـــ دفع ٢٠٪ من حصة الدولة في الحال على أن يدفع ٢٪ من ثمن كـل سهم بالذهب أو بالدولارات الامريكية ، و ١٨٪ تدفع بالعملة الوطنية .

٢ ـــ أما بقية رأس المال المكتتب فيه والبالغ ٨٠٪ فيدفع عند الطلب إذ تعتبر بمثابة ضمان لسلامة أموال المكتتبين في السندات التي يصدرها البنك للقيـام بعملياته المصرفية .

الاهداف الحقيقية للبنك :

البنك الدولي مؤسسة مالية دولية تخدم بالدرجة الاولى مصالح الاحتكارات الاوربية والامريكية . فللولايات المتحدة ما يقارب من ٢٥٪ من أسهم البنك . وتتمثل الاهداف الحقيقية للبنك بما يلي :

١ ـ الحفاظ على مواقع الاحتكارات الامبريالية في اقتصاديات الدول النامية وبصورة خاصة الاحتكارات الامريكية .

٢ ـ الامتناع عن تقديم القروض للدول التي تسير في طريق التطور اللارأسمالي بحجة عدم استقرار الاوضاع السياسية .

٣ ـ توسيع أسواق التصريف امام منتجات الاحتكارات الامبرياليّة .

٤ ـ تكبيل الدول النامية التي تستفيد من قروض البنك بالشروط السياسية والاقتصادية .

بنك التسويات المالية

يعتبر بنك التسويات المالية من أقدم المنظمات المالية والنقدية الدولية . فقد نشأت فكرة تأسيس البنك في سنة ١٩٢٩ عندما اجتمع الخبراء الماليون في باريس لدراسة التعديلات التي أريد ادخالها على نظام دفع التعويضات الالمانية للدول المنتصرة في الحرب العالمية الاولى ، ولوضع الحلول لمسألة تسوية القروض التي قدمتها البنوك الأمريكية لانكلترا وفرنسا وحلفائها . وقد أقر المجتمعون تخويل البنك بكثير من الوظائف النقدية والمالية المعهود بها الآن الى صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للانشاء والتعمير وأهمها :[1]

١ ـ التأثير على المستوى العالمي للاسعار لملاقاة حدوث الازمات .

٢ ـ التدخل في توزيع الائتمان بين الدول .

٣ ـ ضمان الديون الدوليه .

---

(١) انظر الدكتور منيس اسعد عبد الملك . الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي.

٤ — جمع المعلومات والاحصاءات الخاصة بالمسائل النقدية ثم وضعها في متناول الاعضاء .

٥ — انشاء نظام لتسوية الديون عن طريق المقاصة .

٦ — تنظيم العلاقات بين البنوك المركزية على أساس منطقي علمي وتحديد اختصاصات هذه البنوك الداخلية وتهيئة الجو الملائم لتعاونها .

٧ — القيام بالتدابير والاحتياطات اللازمة لمنع تزييف الاوراق النقدية .

٨ — اعانة الدول عند اضطراب نقدها على البقاء على قاعدة الذهب .

كما يقوم البنك بالعمليات المصرفية التالية :

١ — شراء وبيع الذهب لحسابه أو لحساب البنوك المركزية للدول الاعضاء .

٢ — يقدم القروض للبنوك المركزية ، ويحصل منها على القروض .

٣ — شراء وبيع العملات الاجنبية والاوراق المالية وغيرها .

٤ — استلام الودائع من البنوك المركزية ، وايداع موارده النقدية فيها .

راس مال البنك :

قدر رأس مال البنك عند انشائه بمبلغ ٥٠٠ ميلون فرنك سويسري ، قسم الى ٢٠٠ الف سهم أي بقيمة اسمية قدرها ٢٥٠٠ فرنك سويسري . وبلغ رأس المال المدفوع ١٢٥ مليون فرنك سويسري او ٢٥٪ من قيمة رأس المال الاساسي للبنك . وقد ساهمت في رأس ماله الدول السبع التي تبنت هذا المشروع وهي : انكلترا وبلجيكا والمانيا الغربية وفرنسا وايطاليا واليابان والولايات المتحدة الامريكية[1] .

---

(١) اعتباراً من عام ١٩٥١ تنازلت اليابان عن حقوقها في البنك والغت اشتراكها .

نظام البنك وادارته :

تتشكل ادارة البنك من مجلس المحافظين ومجلس المديرين :

ــ مجلس المحافظين : يجتمع هذا المجلس مرة واحدة في العام لاقرار سياسة البنك والمصادقة على أرباحه أو خسائره . وهو يتألف من حكام المصارف المركزية للدول المؤسسة .

ــ مجلس المديرين : ويتكون من :

١ ــ مدراء البنوك المركزية للدول الاعضاء .

٢ ــ ممثل واحد عن الدوائر المالية والتجارية والصناعية لكل دولة من الدول الاعضاء .

٣ ــ وما لا يزيد عن ٩ ممثلين من الدول الاخرى التي اكتتبت باسهم البنك .

يتولى مجلس المديرين مسؤولية ادارة شؤون البنك ، وينتخب رئيسا له كل ٣ سنوات .

نشاط البنك :

قام البنك بنشاط ملحوظ خلال الازمة الاقتصادية الكبرى وخاصة في عام ١٩٣١ واستطاع بتدخله أن يخفف من حدتها.فبعد امتناع المانيا عن دفع تعويضات الحرب للدول المنتصرة في الحرب العالمية الاولى وما ترتب على ذلك من اضطراب في التسويات النقدية الدولية ، قام البنك بالتعاون مع البنوك المركزية الأمريكية والانكليزية والفرنسية بتقديم قروض قصيرة الاجل للبلدان الاوربية بما في ذلك ألمانيا لمساعدتهم على تذليل مصاعبهم الاقتصادية . كما ساهم البنك في التحضير للمؤتمر الاقتصادي والمالي الدولي الذي عقد في لندن في عام ١٩٣٣ . وقد أقرت في حينه التوصيات المتعلقة بتقوية دور وفعالية البنك لتذليل الصعوبات المالية بين الدول الاعضاء . بعد الحرب العالمية الثانية ، وبصورة خاصة ، بعد

تأسيس صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للانشاء والتعمير تقلصت وظائف بنك التسويات المالية واقتصرت على القيام بالعمليات المصرفية القصيرة الاجل ، والاستمرار في مزاولة عمله كبنك مركزي للبنوك المركزية .

هيئة التمويل الدولية

أنشأت هيئة التمويل الدولية في شهر تموز ١٩٥٦ كهيئة تابعة للبنك الدولي . ولقد كان الغرض الاساسي من انشاء الهيئة المذكورة هو تحقيق النمو الاقتصادي بتشجيع قيام المشروعات الانتاجية الخاصة في الدول الاعضاء فيها وبخاصة في الدول النامية .

وتحقق الهيئة هذا الغرض عن طريق :

- استثمار اموالها في المشروعات الانتاجية الاهلية بالتعاون مع المستثمرين الافراد ـ وبدون ضمانة من الحكومات ـ في الاحوال التي لا تتوفر فيها رؤوس أموال كافية وبشروط معتدلة .
- والسعي الى ربط فرص التوظيف برؤوس الاموال الخاصة (الاجنبية والحكومية) والخبرة الادارية .
- وبالمعاونة على توظيف رؤوس الاموال الخاصة الخارجية والداخلية ـ لاستثمارها في المشروعات الانتاجية .

ويشترط لعضوية الهيئة أن تكون الدولة عضوا في البنك الدولي للانشاء والتعمير . في عام ١٩٧١ بلغ عدد الدول المنضمة للهيئة ٩٦ دولة ، كما بلغ رأس مالها ١٠٨ مليون دولار آمريكي .

يتولى ادارة الهيئة مجلس المحافظين الذي يتكون من محافظي البنك الدولي ومناوبيهم الذين يمثلون في الوقت نفسه الدول الاعضاء في الهيئة . ومجلس الادارة يتألف من المديرين التنفيذيين في البنك والذين يعينون بحكم وظائفهم في الهيئة طالما أن دولهم اعضاء فيها . ويتولى رئاسة مجلس المديرين في الهيئة رئيس البنك الدولي بحكم وظيفته .

مؤسسة التنمية الدولية

تـم انشاء مؤسسة التنمية الدولية في عام ١٩٦٠ كمؤسسة تابعة للبنـك الدولي وتهدف الى تحقيق التنمية الاقتصادية ورفع مستويات المعيشة في الدول النامية عن طريق منحها قروضا بشروط اكثر مرونة واقل عبئا على ميزان المدفوعات من شروط منح القروض التقليدية •

يتخذ التمويل الذي تقدمه المؤسسة شكل القروض ، ويتم التمويل إمـا في الاموال المكتتب بها أو من الموارد الاضافية المقدمة للمؤسسة • ويكون التمويل الذي تقدمه المؤسسة للاغراض التي ترى لها أولوية كبيرة من تحقيق التنمية في ضوء احتياجات كل دولة • ولا تفرض المؤسسة شروط انفاق تمويلها ، وتتخذ التدابير التي تكفل عدم استخدام التمويل الا في الاغراض المقدم من اجلها • تبلغ مدة القرض ٥٠ سنة ، ويبدأ الاستهلاك بعد ١٠ سنوات بمعدل ١٪ سنويا مـن قيمة القرض في فترة العشر سنوات التالية ، ثم بمعدل ٣٪ سنويا للفترة الباقية • ويحدد سعر الفائدة بمعدل ¾٪ من المبالغ المسحوبة والتي لم تسدد بعد •

العضوية في مؤسسة التنمية مشتقة من العضوية في البنك ، ويبلغ عـدد الاعضاء في المؤسسة في الوقت الحاضر ١٠٨ دولة •

يتولى ادارة المؤسسة مجلس محافظين ومجلس مديرين تنفيذين ويشغلون نفس الوظائف في البنك • ويتولون سلطاتهم في المؤسسة بحكم وظائفهم •ويكون مدير البنك مديراً للمؤسسة بحكم منصبه ، كما يكون رئيس المؤسسة رئيسا للمديرين التنفيذيين للمؤسسة •

عند انشاء المؤسسة تم تحديد الاكتتابات بمبلغ ١ مليار دولار ويكتتب كل عضو في رأس مال المؤسسة بنسبة حصته في رأس مال البنك • ويتم دفع الاكتتاب على النحو التالي : تدفع المجموعة الاولى التي تضم الدول المتقدمة اقتصاديا قيمة اكتتاباتها بالعملات الحرة ، وتشمل المجموعة الثانية الدول النامية حيث تدفـع ١٠٪ من قيمة اكتتاباتها الاصلية بالذهب أو بعملة حرة قابلة للتحويل ، ويسدد الباقي بالعملة الوطنية •

الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارية (الجات) :

تعتبر الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارية من أكبر الاتفاقيات المتعددة الاطراف ، الهدف منها وضع أسس لتنظيم السياسة التجارية بين الدول الاعضاء ، وحل الخلافات الناشئة بينهم في المسائل التجارية ، بالاضافة الى كونها المؤسسة المعنية بالمفاوضات وتخفيض التعريفات الجمركية بين الدول الاعضاء .

للاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة أهمية كبرى إذ يعتبر إول اتفاقية دولية متعددة الاطراف للتعريفات الجمركية والتجارة . وقد تم التصديق على ذلك الاتفاق الدولي في تشرين الثاني ١٩٤٧ ، واصبح سارياً منذ أول كانون الثاني سنة ١٩٤٨ .

ويتألف الاتفاق العام من ٣٥ مادة وجداول للتعريفات التفضيلية للدول المتعاقدة . وقد تضمن بوجه خاص أحكاماً جمركية كثيرة كفرض الضرائب الداخلية على البضائع المستوردة والاغراق . وينقسم الاتفاق إلى ثلاثة أقسام ، ويشمل القسم الاول التعريفات والمعاملات التفضيلية ، والقسم الثاني قيود التجارة الخارجية التي لا تدخل في نطاق التعريفة الجمركية ، والقسم الثالث الاجراءات والاحكا الاخرى . وتنص المادة ١٤ على الاستثناء من أحكام التمييز ، والمادة ٣٥ على وقة تطبيق الاتفاق العام بين الاطراف المتعاقدة .

ادارة الجات :

تدير الجات أمانة عامة يرأسها أمين عام . وتجتمع الامانة العامة من وقت لآخر لمناقشة المسائل الخاصة بنشاط الجات . واجتماعها هذا يتم في دورات سنوية وأحياناً نصف سنوية . ويتألف جهاز الجات من لجانه الثلاث الدائمة ، ولجان أخرى عديدة ذات صفة مؤقتة .

المبادىء الاساسية للجات :

أولا : قاعدة عدم التمييز في التجارة الدولية . بمعنى أن الدول الاعضاء يجب

أن تمنح بعضها البعض تخفيضات بالنسبة للتعريفات الجمركية ، لا تقل عن تلك الممنوحة لاي دولة أخرى وهو المبدأ المشهور باسم شرط الدولة الاكثر رعاية .

ثانيا : إن الاستثناء الوحيد على تطبيق هذه القاعدة يتعلق بانشاء اتحاد جمركي أو منطقة للتجارة الحرة ، ولحماية الدولة لنفسها ضد المنافسة الخارجية ، أو للمحافظة على ما لدى الدولة من العملات الاجنبية على أن يكون في صورة فرض رسوم جمركية ، دون الالتجاء الى القيود الكمية مثل نظام الحصص ، ذلك فضلا عن أن هذه الرسوم الجمركية يجب تخفيضها عن طريق المفاوضات بين الدول الاعضاء .

ثالثا : يجب اتباع اسلوب المفاوضات عند وجود خلاف بين الدول الاعضاء ، أو تعرض المصالح التجارية لاحداهم لضرر ، على أن يتم ذلك بطريق مباشر مع الدول المعنية أو مع مجموعة الدول الاعضاء .

رابعا : يجب على الدول الاعضاء اتخاذ الاجراءات الجماعية التي قد تشمل اقتراح وتنفيذ اجراءات مختلفة بالنسبة للتجارة العالمية مثل برامج التوسع التجاري (مفاوضات لتخفيض الرسوم الجمركية بين الدول الاعضاء) طالما أنها تحقق أهداف هذه الاتفاقية .

دور المفاوضات التجارية في تخفيض التعريفات الجمركية :

إن اسلوب المفاوضات الذي كان سائداً وحتى عهد قريب يقضي بالدخول في مفاوضات لتخفيض التعريفات الجمركية على كل بند من بنود التجارة . وقد تمت معظم هذه المفاوضات على أساس ثنائي وسلعة بسلعة . لذلك كانت المفاوضات ذات فائدة مباشرة بالنسبة للدول المشتركة فيه على اعتبار أن كل منها يحاول تخفيض الرسوم الجمركية على البنود التي تعنيه أساساً في تجارته مع الدول الاعضاء في الجات التي لم تشترك في هذه المفاوضات .

في عام ١٩٦٣ اقترح مجلس وزراء الاطراف المتعاقدة على تعديل طريقة المفاوضات وجعلها تجري بصفة أساسية على مجموعة من بنود التجارة الخارجية

وقد اتفق على أن يكون التخفيض جماعيا ، وبالتالي أصبحت تخفيضات التعريفات الجمركية أكثر انتشاراً عن ذي قبل •

في عام ١٩٦٤ انشىء المركز الدولي للتجارة في نطاق سكرتارية الاتفاقية ، وذلك لتزويد البلاد النامية بالمعلومات المتعلقة باسواق التصدير والتسويق،ولمعاونتها على تنمية الوسائل الفنية لتشجيع الصادرات ، ولتدريب العاملين اللازمين لهـذا الغـرض •

ولقد عقدت الاطراف المتعاقدة عدة مؤتمرات رئيسية للتفاوض كان مـن نتيجتها أن خفضت التعريفات أو ثبتت بصدد عشرات الآلاف مـن المواد التـي تدخل السوق العالمية • وافتتح المؤتمر السادس المعروف باسم (حلقة كنيدي) في جنيف ١٩٦٤ لتخفيض الحواجز التجارية على جبهة عريضة ، وانتهى عام ١٩٦٧ • وقد تميزت هذه المفاوضات باتساع نطاقها وشمولها للسلع الزراعية ، وكذلـك للقيود غير الجمركية على التجارة ، وبتعرضها لمشكلة دور الدول النامية في التجارة الدوليـة •

برنامج الجات لمساعدة الدول النامية :

بالرغم من أن سياسة الجات تقوم على عدم التمييز في التجارة الدولية ، إلا أنها تخضع بشكل اساسي لمصالح الاحتكارات الامبريالية • فقد عارضت دول السوق الاوربية المشتركة الغاء الرسوم الجمركية على السلع المستوردة من البلدان النامية ، ومساعدة صادرات الاخيرة من المواد المصنعة ونصف المصنعة عن طريـق التخفيض التدريجي للرسوم الجمركية ، ومساعدة الدول النامية على تنويـع انتاجها وتدعيم الامكانيات التصديرية بهدف زيادة عائدات هذه الصادرات ، والغاء القيود الكمية على صادرات الدول النامية ، وعدم فرض قيود جديدة على صادرات الدول النامية سواء كانت هذه القيود تعريفات جمركية أو قيوداً كمية • وكانت في معارضتها ترى بأن هذه الاجراءات تهتم فقط بتحرير التجارة ورفع الحواجز على صادرات الدول النامية • وقدمت اقتراحاً بديلا في هذا الشأن يهدف الى زيادة عائد صادرات هذه الدول بطريقة مجزية وعلى اساس مستقر • وافساح المجـال

لزيادة صادرات هذه الدول من السلع نصف المصنعة والمصنعة على أساس اعطاء معاملة تفضيلية لصادرات هذه السلع في اسواقها .

دورة كيندي :

تعد دورة كيندي من الانجازات المهمة التي تمت في إطار الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ، فقد توصل مندوبو خمسين دولة من الدول الاعضاء في « الجات » بشهر أيار ١٩٦٧ الى الاتفاق على تخفيض تعرفة الجمارك فيما بينهم خلال خمسة أعوام قادمة بنسبة الثلث . وقدر أن التجارة الخارجية لهذه المجموعة تمثل نحو ٨٠٪ من حجم التجارة الدولية . ومن هنا تعتبر دورة كيندي أكثر المحاولات التي جرت منذ الحرب الثانية طموحاً وشمولاً في العمل على تخفيف العوائق التجارية وتوسيع نطاق التجارة الدولية .

وقد جرى تخفيض التعريفة الجمركية بين الدول الاعضاء خلال المؤتمرات الاربعة التي عقدت تحت اشراف « الجات » فيما بين عامي ١٩٤٧ ، ١٩٦٠ على أساس ملاحظة السلع التي يجري عليها التخفيض سلعة فسلعة . كما كان يتبع أسلوب المباحثات الثنائية بين الوفود المختلفة . وفي تلك الفترة أدركت معظم دول العالم ، وعلى رأسها الولايات المتحدة ــ أثر تكوين عدد من التكتلات الاقتصادية ــ وخاصة السوق المشتركة ومنطقة التجارة الحرة ، على التجارة الدولية وموازين مدفوعات الدول التي بدأت تتأثر تجاه معاملاتها التجارية مع المجموعات الاقتصادية المشار اليها ، وسعت نحو تطبيق اسلوب جديد في التخفيضات الجمركية عرف بالتخفيض الجمركي على أساس مجموعات كاملة من السلع ، وذلك في دورة ديللون التي تمت في جنيف (١٩٦٠ ــ ١٩٦١) . ثم نشأت فكرة عقد دورة جديدة لتخفيضات جمركية شاملة لجداول سلعية بواقع ١٠٪ وذلك باقتراح من الرئيس الامريكي الراحل كيندي الذي خوله الكونجرس الامريكي في تشرين الاول ١٩٦٢ سلطات كاملة للتفاوض بموجب ما عرف بقانون التوسع التجاري .

والواقع انه كان وراء دورة كيندي عدد من الدوافع أهمها :

١ ـ رغبة أوربا الغربية في إقامة جسر آخر لتحرير التجارة الدولية •

٢ ـ نظرة الولايات المتحدة الامريكية الى السوق الأوربية المشتركة باعتبارها وحدة اقتصادية تشكل قوة استيرادية لا يمكن تجاهلها • فبعد أن ساهمت الولايات المتحدة ، خلال العقد السادس من القرن العشرين ، في تحرير التجارة بين دول غرب أوربا لم يكن من المقبول أن تلجأ هذه الدول ـ بعد أن حققت قدراً كبيراً من التحرر التجاري ـ الى اغلاق أسواقها أمام صادرات الولايات المتحدة التي لم تعد تستطيع منافسة المنتجات الاوربية بسبب التفصيل الجمركي ، فضلاً عن أن زيادة حجم التبادل التجاري بين المجموعة الاوربية والولايات المتحدة قد يساهم في رأب جانب من عجز ميزان المدفوعات الامريكي نتيجة زيادة الفائض التجاري •

٣ ـ احتمال أن يؤدي تحرير التجارة الدولية الى اتساع أسواق الخامات والمنتجات الأولية والزراعية ، وكذلك أسواق المنتجات الصناعية من الدول النامية •

وقد واجهت دورة كيندي بعض المشاكل الجوهرية منذ البداية • ويهمنا منها الآن ما يتعلق بالمشاكل الخاصة بالسوق الاوربية المشتركة التي يمكن اجمالها على النحو التالي :

١ ـ تسبب اعتراض فرنسا على انضمام بريطانيا ـ حتى تاريخ الاتفاق على التخفيضات الجمركية بموجب الدورة ـ للسوق الاوربية المشتركة في عدم تنفيذ الولايات المتحدة لقرارها الخاص بالغاء التعريفات الجمركية نهائياً ، وعلى نطاق واسع على بعض السلع المتبادلة بينها وبين السوق ، وهو القرار الذي اتخذته بناء على افتراض الاتجاه نحو قبول بريطانيا عضوا بالسوق المشتركة[1] •

٢ ـ فشل دولة السوق الاوربية المشتركة في التوصل الى اتفاق بشأن قوائم التخفيضات الجمركية الخاصة بالسلع الزراعية في الموعد المحدد لذلك (أيلول

---

(١) تم توقيع دخول انكلترا وبعض الدول الاخرى اعضاء بالسوق الاوربية المشتركة في ٢٢ شباط ١٩٧٢ وعلى أن يكون ذلك ابتداء من أول كانون الثاني ١٩٧٣ .

١٩٦٥) ، والذي يرجع الى صعوبات التوصل الى تطبيـــق سياسة زراعية موحدة فيما بينها ، وقد أدى ذلك الى تعثر الاتفاق مع الولايات المتحدة بشأن ضمان حد أدنى لاسعار التعريفات الزراعية التي تفرضها الولايات المتحدة على صادراتها من الحبوب الى دول السوق المشتركة •

ولا شك أن الصعوبات المتقدمة تحد من تيار التبادل التجاري فيما بين مجموعة دول السوق المشتركة والولايات المتحدة ، وهي من الدوافع الاساسية التي ساهمت في بدء مفاوضات دورة كيندي •

المؤتمر الاول للتنمية والتجارة (جنيف ــ ١٩٦٤)

انعقد مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية بجنيف خلال المدة من ٢١ آذار الى ١٦ حزيران ١٩٦٤ ، وكان انعقاده ثمرة الجهود الذاتية التي بذلتها الـــدول النامية ليكون الخطوة الاولى في السبيل الى انشاء نظام اقتصادي عالمي جديد ، يتسم بالعدالة والديناميكية ، ويستجيب لمقتضيات التنمية الاقتصادية •

وكان من دواعي عقد المؤتمر اعتبارات عديدة أهمها الاحوال الدولية ذاتهـــا التي تتمثل ــ من وجهة نظر اقتصادية ــ في شدة التباين بين الظروف الاقتصادية التي تعيشها البلاد النامية ، بالاضافة الى قصور بنيان العلاقات الاقتصادية الدولية عن الوفاء بمقتضيات التنمية السويقة •

ولعل ما في الاعتبارين السابقين من عمق المشاكل التي تواجهها الدول النامية ما يفسر تنوع المشاكل التي تضمنها جدول أعمال المؤتمر والتي يمكن اجمالها فـــي نقاط ثمان على النحو التالي :

١ ــ التوسع في التجارة الخارجية ، وأثر ذلك في التنمية الاقتصادية •

٢ ــ المشاكل الدولية للمنتجات الاولية •

٣ ــ التجارة في المنتجات المصنعة ونصف المصنعة •

٤ ــ تحسين ظروف التجارة غير المنظورة للبلاد النامية •

٥ — تمويل التوسيع في التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية .

٦ — التنظيمات الاقتصادية الاقليمية .

٧ — القواعد التي يتعين مراعاتها في ميدان العلاقات التجارية الدولية ، والسياسات التجارية المؤدية الى التنمية .

٨ — التنظيمات الدولية والاساليب والاجهزة اللازمة لتنفيذ التدابير المتعلقة بالتوسع في التجارة الدولية .

وقد أسند الى خمس لجان تفرعت عن المؤتمر دراسة هذه المسائل . حيث انطوى المؤتمر على مواقف سلبية من جانب الدول الرأسمالية الصناعية لها تأثير على مدى اطراد تحسن العلاقات الاقتصادية الدولية انصافاً للدول النامية ، ومن أبرز هذه المواقف ما يلي :

١ — التوجس من أن يتمخض نجاح المؤتمر عن زعزعة أسس الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) وهي عبارة عن تنظيم ، تتمسك هذه البلاد بأهداب الابقاء عليه .

٢ — التحرر من أن يجر المؤتمر على الدول الرأسمالية التزامات يكون من شأنها اضعاف موقفها في الدورة التي أزمعت (الجات) عقدها عقب انفضاض المؤتمر (دورة كيندي) .

٣ — خشية الدول المنضمة الى السوق الاوربية المشتركة من أن يؤدي اتخاذ توصيات بخصوص التنظيمات الاقليمية القائمة بين الدول المتقدمة الى احراج مركزها ازاء السياسات التي تنتهجها ، حيث لا تتفق هذه السيادات مع ما يستهدفه المؤتمر من قيام التجارة الدولية بدور أساسي في تنشيط خط التنمية الاقتصادية .

وعلى الرغم من التأثير السلبي لهذه المواقف ، فان المؤتمر الاول للتجارة والتنمية ترتب عليه نتائج حميدة يعتد بها . ويمكن ايجازها فيما يلي :

أولا — يعد المؤتمر نقطة تحول بارزة في تاريخ العلاقات الاقتصادية الدولية

ولا يعني ذلك أنه قد تسنى بفضله ايجاد حلول نهائية للمشاكل التي تجابهها الدول النامية ، ذلك أن هذه الدول ترى أنه لم يتأت للمؤتمر أن يحرز من التقدم بما يرتفع الى مستوى احتياجاتها الاساسية ٠

ثانيا ــ نجح المؤتمر في بلورة المشاكل التي تعترض سبيل انشاء نظام عادل للعلاقات الاقتصادية الدولية ، وذلك بتهيئة الفرصة للمواجهة الصريحة بين البلاد المتقدمة والنامية ٠ بل تخطى ذلك نحو الانجاز المادي فأحال تلك المشاكل لاجهزة تتولى متابعتها ودراسة امكانيات ايجاد حلول لها ٠ ويعد نجاح المؤتمر بارزا في ذلك ، خاصة بعد فشل مؤتمر هافانا عام ١٩٤٨ في اخراج «منطقة التجارة الدولية» الى حيز الوجود ٠

ثالثا ــ ولعل أبرز ما تمخض عنه المؤتمر من نتائج يتمثل في تنظيم جهود البلاد النامية في إطار مجموعة السبع والسبعين دولة ، بما يمتنع عنه تشتتها على الرغم من اتفاق مصالحها من حيث المبدأ ٠ وضمانا لتحقيق توصيات المؤتمر ، والتي تتصل أساسا بتمكين البلاد النامية من زيادة صادراتها ، وتعزيز أسباب الموارد المالية والمعونة الفنية من البلاد المتقدمة اليها ، فضلا عن العمل على وضع قواعد يتعين مراعاتها في ميدان العلاقات التجارية الدولية ٠ فقد أوصى بانشاء جهاز دولي دائم ــ في إطار الامم المتحدة ــ يتألف من ثلاث هيئات هي :

١ ــ مؤتمر التجارة والتنمية الذي ينعقد بصفة دورية كل ثلاث سنوات على الاكثر ٠

ب ــ جهاز تنفيذ يطلق عليه مجلس التجارة والتنمية ويتألف من خمسة وخمسين عضواً منهم ٣١ عضواً ينتمون الى الدول النامية ، و ١٨ عضواً للبلاد العربية ، و ٦ أعضاء لبلدان اوربا الشرقية ٠

ج ــ سكرتارية دائمة مستقلة تضع خدماتها في متناول المؤتمر والمجلس واللجان المنبثقة عنه ٠

مؤتمر الجزائر لمجموعة السبع والسبعين

قدمت مجموعة الدول النامية الـ ٣١ من أعضاء مجلس التجارة والتنمية خلال

الدورة الرابعة للمجلس أنه من المناسبة عقد اجتماع على مستوى الوزراء لمجموعة السبع والسبعين دولة نامية للتحضير للمؤتمر الثاني للتجارة والتنمية الذي عقد في (نيودلهي) ، وقد استمد هذا المؤتمر أهمية انعقاده من اعتبارين أساسيين :

أولا ــ إن ما تحقق من توصيات المؤتمر الاول للتجارة والتنمية لا يبلغ شيئا مذكورا ، لقد اتخذت بعض البلاد المتقدمة من التدابير ما يتنافى مع بعض أسس السياسة التجارية الدولية التي وضعها المؤتمر •

ثانيا ــ استمرار تدهور المركز الاقتصادي للبلاد النامية منذ انفضاض المؤتمر الاول للتجارة والتنمية بصفة عامة منذ بداية « عقد التنمية » •

وتتلخص أهداف المؤتمر الرئيسية في تمكين الدول النامية الـ ٧٧ من :

١ ــ الوصول الى وجهة نظر موحدة تجاه الموضوعات التي يتضمنها جدول أعمال المؤتمر الثاني للتجارة والتنمية •

٢ ــ الاتفاق على الموضوعات ذات الصفة العاجلة بالنسبة للدول النامية والاجراءات اللازمة لتنفيذ توصيات المؤتمر الاول المتعلقة بها •

٣ ــ الاتفاق على خطة عمل يمكن أن تلقى قبولا عاما من المجتمع الدولي بما فيه الدول المتقدمة التي يقع عليها العبء الاول في تحقيق توصيات المؤتمر الاول •

٤ ــ اختيار بعثة وزارية لمقابلة رؤوساء الدول المتقدمة لاطلاعهم على وجهات نظر الدول النامية •

وقد تقدم المؤتمر ببرنامج عمل[1] يتصل أساسا بما يلي :

آ ــ المشكلات والسياسة السلعية •

ب ــ زيادة الصادرات من السلع المصنعة وشبه المصنعة •

ج ــ تمويل التنمية •

---

(١) « ميثاق الجزائر » لمجموعة الدول السبع والسبعين .

د ــ التجارة غير المنظورة بما فيها النقل الجوي .

هـ ــ المسائل العامة للسياسة التجارية .

و ــ توسيع التجارة والتكامل الاقتصادي بين الدول النامية .

ز ــ اجراءات خاصة تتخذ لمصلحة أقل الدول النامية تقدماً .

وإذا أمعنا النظر في التوصيات العديدة التي أقرها المؤتمر بخصوص المسائل المتقدمة لألفينا أن أغلبها لا يخرج عن توكيد التوصيات التي اتخذها المؤتمر الاول للتجارة والتنمية لتعزيز فاعليتها بضوء ما تكشفت عنه تطورات السنين التي تعاقبت على انعقاده ، وأهم من ذلك ــ في تحليل هذه التوصيات ــ ما توخته اللجان المختلفة التي انبثقت عن المؤتمر لوضع توصياتها ــ قدر الاستطاعة ــ بقلب برامج محددة تتطلب تدابير معينة وتخضع لبرنامج زمني مقرر خشية أن ينزلق المؤتمر الثاني للتجارة والتنمية . وكان جدول أعماله المؤقت موضع دراسة المؤتمر ، الى جدول العموميات لا تخرج من ورائه بطائل في تحسين الظروف المحيطة بتجارتها وتعزيز الجهود التي تبذلها في ميدان التجارة والتنمية .

وقد اسفرت النظرة الفاحصة الى اعمال مؤتمر الجزائر الى أنه قد تحقق بفضله ــ الى حد كبير ــ ما استهدفه من الاغراض الخاصة المتوخاة من توحيد اتجاه الرأي بين البلاد النامية بخصوص المسائل المدرجة بجدول الاعمال المؤقت للمؤتمر الثاني للتجارة والتنمية . ونجح المؤتمر ان يتقدم للمجتمع الدولي بوثيقة تتضمن ما تعتبره البلاد النامية « الحقوق الاقتصادية » التي ينبغي أن يعترف بها العالم المتقدم .

المؤتمر الثالث للتجارة والتنمية (نيودلهي ــ ١٩٦٨)

تشكلت للقيام بأعباء المؤتمر خمس لجان رئيسية تتشابه اختصاصاتها الى حد كبير بأعمال المؤتمر الاول ومؤتمر الجزائر . فهي تغطي مشاكل المنتجات الاولية ، ومشاكل التجارة في السلع المصنعة ونصف المصنعة ، وتمويل التنمية ، ومشاكل التجارة غير المنظورة ، والمبادىء التي ينبغي أن تحكم التجارة الدولية والسياسات

التجارية المؤدية للتنمية ، وموضوع العلاقات التجارية بين الدول التي تختلف في النظم الاقتصادية ، وأثر التكتلات الاقتصادية الاقليمية بين البلاد المتقدمة على التجارة الدولية للبلاد الاخرى وخاصة البلاد النامية ، وكذلك مسألة تحسين البنيان الراهن لتقسيم العمل الدولي •

وفضلا عن هذه اللجان ، فقد تشكلت ثلاث مجموعات اختصت أولاها بمشكلة الغذاء العالمية ، وأيضاً مسألة انتقال التكنولوجيا من البلاد المتقدمة الى البلاد النامية • وعهد الى الثانية بموضوع الاندماج الاقتصادي بين البلاد النامية، وتناولت اللجنة الثالثة مشكلة البلاد المعزولة عن البحر •

ويمكن ابداء الملاحظات التالية على أعمال المؤتمر :

١ ـ على الرغم من اتساع آفاق المناقشات التي دارت في اللجنة الاولى بخصوص مشاكل في المنتجات الاولية ، وما كان قد اتفق عليه في الاجتماع الخامس لمجلس التجارة والتنمية من ضرورة اتخاذ اجراءات عاجلة بخصوص ثلاث سلع هي : الكاكاو والسكر والمطاط ، فان المؤتمر لم يتمخض الا عن التوصية بعقد مؤتمر للكاكاو قبل نهاية حزيران ١٩٦٨ لعله يوفق الى عقد اتفاق دولي للكاكاو ، ولم يتجاوز الامر بالنسبة للسلع الاخرى مجرد التوجيه باجراء دراسات ، او المتابعة والتقدم بتقارير ، أو انشاء لجان استشارية دولية •

٢ ـ وعلى الرغم ايضا من تسليم البلاد الرأسمالية الغربية بمبدأ وجوب منح صادرات البلاد النامية من السلع المصنعة ونصف المصنعة تفضيلات جمركية ، مع التحفظ بأن يكون ذلك لمدة محددة ، فلم يتمخض المؤتمر في نهاية الامر الا عن احالة الموضوع الى لجنة خاصة تتولى تحديد المعالم الجوهرية للنظام المنشود ، مع وضع برنامج زمني لدخوله حيز التنفيذ ، وذلك فضلا عن الموقف المعاكس الذي اتخذته تلك الدول ازاء ماهية السلع التي ينبغي أن تتمتع بالتفضيلات الجمركية باصرارها على استبعاد السلع الزراعية المجهزة ونصف المجهزة من مفعول التفضيلات مع ما هو معلوم من أن هذه السلع تشكل جانبا من صادرات الدول النامية ، في حين يسمح للبلاد النامية بتفضيل جمركي على صادراتها من العقول الالكترونية ،

وهي سلع لا يرى أحـد ، لا من الدول النامية ، ولا من الدول المتقدمـة أن البلاد النامية مؤهلة على تصديرها قبل أجيال وأجيال •

٣ ـ مع التسليم بأن تمكن البلاد النامية من تحقيق معدل مناسب للنمـو الاقتصادي يقتضي تعزيز مدخراتها الوطنية ، حتى ولو بلغت المستوى المرغوب من الاستثمار ، بالموارد الاجنبية فان المؤتمر لم يسفر في هذا الشأن سوى التوصية بأن يعمل كل بلد من البلدان المتقدمة على تزويد البلاد النامية بما لا يقل عن ٪ من ناتجه القومي الاجمالي ، وذلك في صورة مدفوعات فعلية ، وإن لم يحدد القرار موعداً معيناً لبلوغ هذه النسبة • ومن ناحية أخرى فقد تحللت الدول الاشتراكية من هذا الالتزام باعتبار أن الدول الغربية الرأسمالية الاستعمارية هي المسئولة عن تعويض البلاد النامية من استغلالها ونهب ثرواتها طوال فترة التسلط الاستعماري عليهـا •

٤ ـ لقد حقق المؤتمر نجاحا ملموسا فيما يتعلق بالتجارة بين البلاد النامية والدول الاشتراكية ، حيث تعهدت الاخيرة بأغلب ما جاء في مطالب الدول النامية في هذا الشأن حيث كانت قد أفردت لها وضعا خاصا في « ميثاق الجزائر » ومن الالتزامات التي أقرتها الدول الاشتراكية تجاه مطالب الدول النامية هذه ما يلي :

ـ تحديد أهداف كمية في الخطط طويلة الاجل للبلاد الاشتراكية لاستيراد المنتجات الاولية من البلاد النامية مـع تنويع بنيـان السلع المستوردة والهيكل الجغرافي للاستيراد •

ب ـ عقد الاتفاقات التجارية ـ الطويلة الاجل ـ مع البلاد النامية بمـا يتسنى معه زيادة حجم التبادل التجاري ، وتأمين استقرار العلاقات التجارية •

جـ ـ الغاء الرسوم الجمركية المفروضة على صادرات الدول النامية (أو على الاقل تخفيضها) مع توفير ظروف ملائمة للاستيراد من البلاد النامية ، وتشجيع استهلاك منتجاتها في الداخل •

د ـ العمل على تسوية المدفوعات مع البلاد النامية على أساس متعدد الاطراف وذلك الى اقصى حد ممكن •

هـ ـ سداد القروض التي تزود بها البلاد النامية بالصادرات التقليدية ، أو بالسلع التي تنتجها المشروعات التي أسهمت هذه القروض في انشائها .

و ـ التزام البلاد الاشتراكية بتفضيل الاستيراد من البلاد النامية ، حيث تتوفر السلع بشروط تنافسية ، ومع التعهد بأن تشكل السلع المصنعة ونصف المصنعة نسبة متزايدة من واردات البلاد الاشتراكية من هذه السلع .

الانتقادات الموجهة للجات :

١ ـ إن الاتفاقية بالاصل قامت لخدمة المصالح التجارية للدول الرأسمالية عن طريق تحرير التجارة وتخفيض التعريفات الجمركية على السلع المصنوعة .

٢ ـ إن الهدف الرئيسي من تخفيض الرسوم الجمركية على السلع المصنوعة يكمن في اتفاق الدول الامبريالية على أن تلعب دورا كبيرا في التداول البضائعي التداولي،حيث أن التخفيض يؤدي الى توسيع الاسواق الخارجية وضرب الشركات الصغيرة والمتوسطة والسيطرة الاقتصادية على أكثر الدول النامية .

٣ ـ إن الاتفاقية وإن كانت تراعي بعض مصالح الدول النامية في نصوصها الاساسية إلا أن التطبيق العلمي لهذه النصوص يأتي بنتائج مغايرة .

٤ ـ أنه مع تزايد اشتراك الدول النامية في عضوية الجات ، ومرور اكثر من ٢٥ عاماً على انشائها . فان الدول الصناعية المتقدمة ما زالت قادرة على توجيه سياسة الجات بما يخدم مصالحها الاقتصادية .

منطقة الاسترليني

تعتبر منطقة الاسترليني من أكبر التكتلات النقدية في العالم سواء بالنسبة لمساحتها أو لعدد سكانها ، حيث تبلغ مساحتها حوالي خمس مساحة العالم ويعيش فيها حوالي ألف مليون انسان وتبلغ حصتها في التجارة الدولية ١٨٪ . ويقف على رأس التكتل بريطانيا التي تحتل مركزا تجارياً قائداً حيث تحقق فوائد اقتصادية كبيرة على اعتبار أن البلدان الاعضاء في المنطقة تعتبر المورد الرئيسي للمواد الاولية

وسوقاً لتصريف البضائع الانكليزيـة المصنعـة . وتبلغ نسبة صادرات وواردات انكلترا في منطقة الاسترليني حوالي ٢٠٪ من اجمالي تجارتها الخارجية ، بالإضافة الى اهمية المنطقة أمام رؤوس الاموال الانكليزية التي تحقق دخولا متزايـدة من جراء الاستثمارات الخارجية .

تتصف الآلية النقدية في منطقة الاسترليني بما يلي :

أولا ــ ثبات سعر الصرف بين العملات الوطنية للدول الاعضاء مع الجنيـه الاسترليني .

ثانياً ــ إتباع نظام تفضيلي للمبادلة بين العملات الوطنية المرتبطة بالاسترليني.

ثالثا ــ حفظ قسم كبير من الموجودات الذهبية والاحتياطات النقدية الاجنبية في بنك انكلترا ، والحصول بالمقابل على سندات بالجنيهات الاسترلينية . وهذا يؤدي الى تحقيق ارباح طائلة نتيجة للدور الذي تقوم به المؤسسات النقدية كمصارف ودائع لبلدان المنطقة .

يعتبر نظام الاحتياطات بالاسترليني من الاذرعـه المهمة لاستمرار الاستغلال النقدي الذي تمارسه انكلترا على الدول الاعضاء . فهي لا تحتاج الى عملاتأجنبية من أجل التبادل التجاري مع بلدان المنطقة ، وتحصل على احتياجاتها مـن الذهب والعملات الاجنبية لتمويل صفقاتها التجارية مع البلدان الاخرى .

وليس لمنطقة الاسترليني جهازاً ادارياً ، وانما تدار من قبل الاجهزة النقدية الذاتية في داخل كل بلد عضو على أساس « الممارسة التجارية التقليدية » و « اتفاقية جنتلمانيـة » . إلا أن بنك انكلترا يلعب دورا كبيرا في وضع وتوجيـه وتنفيذ السياسة النقدية للدول الاعضاء . وتنسيق السياسة النقدية بـين بعض البلدان الاعضاء في المنطقة يتم عن طريق المؤتمرات التي تعقدها رابطة الكومنولث البريطانية ومؤتمرات وزراء المال لهذه الدول .

يلاحظ في السنوات الاخيرة ضعف التأثير البريطاني على بلدان المنطقة بسبب حصول أغلبها على الاستقلال السياسي . والدوائر المالية الانكليزية التي تحـاول

بشتى الوسائل الابقاء على منطقة الاسترليني مضطرة بأن تقدم بعض التنازلات للبلدان الاعضاء . وبصورة خاصة وافقت بريطانيا على تكوين وتراكم الذهب والعملات الاجنبية في البنوك المركزية للدول الاعضاء .

منطقة الفرنك الفرنسي

منطقة الفرنك الفرنسي ـ تكتل نقدي تتزعمه فرنسا . تأسست كتلة الفرنك في فترة ما قبل الحرب ولم تأخذ دورها بصورة جدية إلا بعد الحرب العالمية الثانية. في عام ١٩٥٠ تم التوصل الى اتفاق يقضي ببقاء منطقة الفرنك وترك أمر الانتساب اليها « طوعيا واختياريا » . كما تم الاتفاق على انشاء لجنة نقدية بغرض تنسيق السياسة النقدية والتسليفية بين البلدان الاعضاء .

تضم منطقة الفرنك في الوقت الحاضر ٢٨ دولة تبلغ مساحتها حوالي ١١ر٥ مليون كم٢ وعدد سكانها ١٢٥ مليون انسان . وقد انسحب من هذه الكتلة كل من سورية ولبنان والصومال وفيتنام الجنوبية وغيرها .

وكما هو الحال في منطقة الاسترليني ، تتمتع فرنسا بمزايا هامة في التجارة الخارجية لبلدان الكتلة . ويجري انجاز الحسابات التجارية عن طريق ارتباط مالي خاص للبلدان النامية الاعضاء مع السلطات النقدية الفرنسية . وتحتفظ الدول الاعضاء بأرصدتها الذهبية وعملاتها الاجنبية لدى الخزينة الفرنسية مقابل الحصول على سندات بالفرنك الفرنسي . كما تحدد أيضا سعر الصرف بين العملات الوطنية مع الفرنك الفرنسي . وبدون موافقة الاجهزة النقدية الفرنسية لا تستطيع الدول الاعضاء أن تعقد صفقات تجارية مع العالم الخارجي ، والحسابات بين البلدان اعضاء المنطقة تجري بالفرنك الفرنسي .

مع تصاعد حركات المد الثوري في المستعمرات الفرنسية السابقة ، عمدت بعض البلدان المستقلة ـ الاعضاء في المنطقة ـ الى اتخاذ تدابير جدية ومستقلة في مجال السياسة النقدية والتجارية . فقد أسست مصارف الاصدار الوطنية الخاصة بها ، وأصبحت تحتفظ بأرصدتها من الذهب والعملات الاجنبية في خزائنها الوطنية بعد أن كانت تودعه في الخزينة الفرنسية .

منطقة الدولار :

يخضع عدد كبيرمن بلدان امريكا اللاتينية للولايات المتحدة الامريكية عن طريقين أولهما سيطرة رؤوس الاموال الامريكية في هذه البلدان ، وثانيهما ارتباطها بكتلة اقتصادية تحتل الولايات المتحدة الامريكية مكانا هاما فيها .

وليس لمنطقة الدولار أي أساس رسمي قانوني بسبب عدم وجود اتفاق بين حكومات المنطقة على انشائها . إلا آن التشريع النقدي في كثير من هذه الدول ينظر الى منطقة الدولار على أنها كتلة نقدية .فبعد ان تخلت الولايات المتحدة الامريكية عن قاعدة الذهب في الثلاثينيات من هذا القرن ربطت بلدان القارة عملاتها الوطنية بالدولار الامريكي . لذلك نجد أن النظام النقدي والحسابات الخارجية للدول الاعضاء تعتمد على الدولار كعملة اساسية .

تتسم منطقة الدولار بالصفات التالية :

أولا : الحفاظ بشكل أو بآخر على العلاقة الثابتة بين الدولار والعملات الوطنية .

ثانيا : عدم وجود رقابة نقدية حكومية على تسوية الحسابات الخارجية مع الحكومات الاجنبية .

ثالثا : إن القسم الاكبر من مجموع الاحتياطات الوطنية بالعملات الاجنبية مودعة بالدولار في البنوك الامريكية ، وتتم تسوية الحسابات الدولية لهذه البلدان عن طريق هذه البنوك .

إن تغلغل رؤوس الاموال الامريكية في اقتصاديات دول المنظمة ضمن للاحتكارات الامريكية الحصول على المواد الاولية باسعار رخيصة . وسوقا صالحة لتصريف المنتجات المصنعة . وطبقا لذلك فان التجارة الخارجية لبلدان منطقة الدولار تعتمد بصورة رئيسية على الولايات المتحدة الامريكية.ولكي تتحررهذه الدولمن السيطرة الاقتصاديةالامريكيةعليها أنتضرب مواقع الاحتكارات الاجنبية وتؤممها لكي توجهها الوجهة الصحيحة لتحقق عمليات التنمية الاقتصادية والتحرر الاقتصادي .

سوق الدولارات الاوربية

(سوق العملات الاوربية)

منذ منتصف الخمسينات حدثت تطورات هامة وملموسة بما يسمى « سوق الدولارات الاوربية » في مجال الائتمان الدولي . والمقصود بهذا السوق هـو إجمالي العمليات المتحققة بالدولارات الامريكية خارج الولايات المتحدة الامريكية. أو بعبارة أخرى ، مجموعة الودائع بالدولار الامريكي التي تحتفظ بها البنوك الاوربية ، ومن بينها فروع البنوك الاوربية في اوربا ، والتي تستخدم في منـح الائتمان بالدولار لمـن يرغب به . ويتحقق القسم الاكبر من العمليـات الجارية بالدولارات الاوربية في اسواق لندن وباريس وفرانكفورت ولوكسمبورغ وميلانو وغيرهـــا .

تتم عملية جذب الدولارات عن طريق المصارف المتخصصة في التعـامل بالدولارات الاوربية من خلال الفائدة المرتفعة على الدولارات المودعة بالمقارنة مع الفائدة التي تدفعها المصارف الامريكية على الودائع العاجلة . من جهة أخرى تأخذ المصارف المتخصصة في هذه العمليات فائـدة أقل مما تأخـذه المصارف الامريكية على القروض التي تقدمها للمستثمرين . وتغطي المصارف التي تتعامل في الدولارات الاوربية الخسارة التي قد تقع فيها هذه المصارف من جراء الاختلاف في سعر الفائدة عن طريق الارباح الوفيرة التي تحققها .

إن العوامل المباشرة التي تؤدي إلى توسيع سوق الدولارات الاوربية هي :

أولا : تفاقم أزمة ميزان المدفوعات الاميركي منذ عام ١٩٥٨ وزيادة العجز فيه بشكل ملموس مما أدى إلى زيادة الارصدة الاجنبية بالدولارات الاوربية في أوربا الغربية وبلدان أخرى ..

ثانيا : إن فرض القيود على تصدير رؤوس الاموال الخاصة إلى خـارج الولايات المتحدة الامريكية منذ عام ١٩٦٣ قد حولت السوق الدولية للقروض والسندات من الولايات المتحدة إلى بريطانيا وغيرها من بلدان أوربا الغربية .

ثالثا : سياسة الولايات المتحدة الامريكية نفسها لتقوية مواقع الـدولار الامريكي كعملة احتياطية دولية أساسية ٠

رابعا : سماح حكومات دول أوربا الغربية بحرية تحويل العملات والارباح ورؤوس الاموال منذ منتصف الخمسينات ٠

في الفترة من عام ١٩٦٤ وحتى عـام ١٩٦٩ واستنادا إلى تقـديرات بنك التسويات المالية زادت الموارد النقدية المستخدمة في سوق الدولارات الاوربية من ٩ مليار دولار إلى ٤٥ مليار دولار ٠ وقفزت إلى ما يزيد قليلا عن ٣٠٠ مليار منها حوالي ٧٣٪ دولارات أمريكية ٠

مع بداية العمليات المتحققة بالدولارات الامريكية شكلت الصفقات قصيرة الاجل الحصة الرئيسية في قروض اسواق الدولارات الاوربية ٠ أما في الاعوام الاخيرة وبسبب انتقال السوق الدولية للقروض طويلة الاجل من الولايات المتحدة إلى أوربا الغربية ، وتزايد أهمية ودور هذه القروض ، فقـد احتلت القروض متوسطة الاجل الدور الرئيسي الذي كانت تقوم بـه القروض قصيرة الاجل ٠ ويسمي الاقتصاديون الرأسماليون هذه القروض بـ « القروض الاوربية » ٠ وقد ساعد على انتشار هذا النوع من القروض عدم وجود قيود قانونية على منحه ٠ وفي السنوات الاخيرة خضع اصدار القروض الاوربية بشكل أو بآخر للاشراف والتوجيـه والادارة ٠

التطورات الاخيرة في نظام بريتون وودز(1)

إن الاحداث الثلاثة ذات التاريخ في حياة الدولار الامريكي التي وقعت في فترة لا تجاوز عاما ونصف في أوائل السبعينات ، أي انهاء قابلية هذا الدولار للتحويل في ١٥ آب ١٩٧١ ، والتخفيض الاول في قيمته في ١٨ كانون الاول ١٩٧١ ، والتخفيض الثاني في قيمته في ١٢ شباط ١٩٧٣ ، قد تسببت في انزال الدولار الامريكي عن عرشه الذي تربع عليه في قمة النظام النقدي الدولي (نظام بريتون وودز) طوال ربع قرن من الزمان ، وذلك بالنظر الى أنه كان نقطة الارتكاز في هذا النظام الذي أتى به اتفاق صندوق النقد الدولي لتنظيم العلاقات النقدية لعالم مابعد الحرب العالمية الثانية . وقد كان من الطبيعي ان يستتبع نزول الدولار عن عرشه في قمة نظام بريتون وودز تفكك هذا النظام نفسه ووضع نهاية له . وهكذا انتهى نظام استقرار سعر الصرف ، وهو جوهر نظام بريتون وودز ، وحل محله نظام آخر أميل الى حرية سعر الصرف وقد عرف باسم « تعويم العملات » .

هذا وكان قد ثار جدل مشهور في مجال العلاقات النقدية الدولية ابتداء من السنوات الاخيرة للحرب العالمية الثانية حول أفضلية أو مزايا كل نظام ثبات سعر الصرف ، ونظام حرية سعر الصرف أو تقلبه . ويستوي في معرض هذا الجدل أن يكون ثبات سعر الصرف راجعا إلى اتباع قاعدة الذهب أم إلى اتباع نظام نقدي دولي آخر مؤداه تثبيت أسعار صرف عملات دول العالم المختلفة بالنسبة إلى بعضها . وقد تحمس لنظام ثبات سعر الصرف أغلب الاقتصاديين ، ومن أبرزهم راجنار نيركسه ، وكذلك المسؤولون عن الشؤون النقدية والبنوك المركزية في دول العالم المتقدم ، في حين تحمس لنظام حرية سعر الصرف عدد من الاقتصاديين أشهرهم ميلتون فريدمان وجيمس ميد .

والواقع أنه توجد طريقتان للنظر إلى التوازن الاقتصادي النقدي في علاقات الدولة بالعالم الخارجي ، وعلاقة سعر الصرف بهذا التوازن : إما ان يثبت سعر صرف عملة الدولة ، ويؤخذ على أنه هو نقطة المركز الثابتة التي إن حدث اختلال في علاقات الدولة الاقتصادية مع العالم الخارجي فان التوازن فيها إنما يعود مرة

(1) العلاقات الاقتصادية الدولية للدكتور احمد جامع ، القاهرة – ١٩٧٩ (طبعة أولى) .

أخرى بمراعاة كاملة لنقطة المركز هذه ، واما أن يترك سعر الصرف هـذا يتقلب بحريـة ، بحيث أنه إذا حدث اختلال في العلاقات المذكورة فان عودة التوازن فيها إنما يتم بواسطة تغيير هذا السعر نفسه ، وذلك في الاتجاه الكفيل باعادة التوازن . ونعرض فيما يلي لوجهتي النظر هاتين الواحدة بعد الاخرى .

الدفاع عن ثبات سعر الصرف :

يستند هذا الـدفاع ، من ناحية أولى ، إلى ما يتيحه ثبات سعر الصرف من تحقيق التوازن التلقائي في ميزان مدفوعات الدولة ، وبالتالي في مجال العلاقات الاقتصادية الدولية بأكمله ؛ وذلك على النحو الذي رأيناه عند دراسة نظام ثبات سعر الصرف . وإذا كان من شأن تغليب التوازن الخارجي في ظل هذا النظام أن يضطر الدولة إلى اتباع سياسة انكماشية في الداخل في حالة تحقيق عجز في ميزان مدفوعاتها ، أو سياسة توسعية في حالة تحقيق فائض فيـه و ظان كلاً مـن هذه السياسة وتلك هما في الواقـع ظاهرتان مؤقتتان وضروريتان لاعادة التوازن في العلاقات الاقتصادية الخارجية للدولة . وهما ظاهرتان مؤقتتان وضروريتان لانهما تحدان نفسيهما بنفسيهما.فالسياسة الانكماشية لانها تؤدي الى تخفيض مستوى الاسعار في الداخل بالمقارنة مع الاسعار العالمية سيترتب عليها زيادة صادرات الدولة ونقصان وارداتها ، مما يعيد التوازن الى ميزان مدفوعاتهـا بعـد أن كان مختلا بالعجز ، وبالتالي تضع هذه السياسة الانكماشية نهاية لنفسها بنفسها . كذلـك فان السياسة التوسعية لانها تؤدي الى ارتفاع مستوى الاسعار في الداخل بالمقارنة مع الاسعار العالمية سيترتب عليها نقصان صادرات الدولة وزيادة وارداتها مما يعيد التوازن أيضا الى ميزان المدفوعات بعد أن كان مختلاً بالفائض ، وبالتالي تضع هذه السياسة التوسعية بدورها نهاية لنفسها بنفسها . وهكذا فانه بـدلاً من النظر الى سياسات الانكماش والتوسع على أنها شرور يجب مكافحتها ، فانه يجب النظر اليها على العكس بأنها مجرد فترات انتقالية قصيرة الاجل لازمة لاتمام عمليـة التوصل الى وضع التوازن الاقتصادي الخارجي للدولة . ولا يعني تغليب التوازن الخارجي للدولة على الاطلاق التضحية بتحقيق الاستقرار أو التوازن الداخلي للاقتصاد القومي ، وإنما يعني عـلى العكس وجوب السمـاح باحداث تغييرات

قصيرة الاجل في هذا الاقتصاد لاجل التوصل الى وضع للاستقرار والتوازن فيه ، يتفق مع وضع التوازن في العلاقات الاقتصادية للدولة بالعالم الخارجي .

ويستند الدفاع عن ثبات سعر الصرف ، من ناحية ثانية ، الى أن تحرك سعر الصرف يتقلب بحرية من شأنه ادخال عنصر من المخاطرة وعدم اليقين في العلاقات الاقتصادية الدولية لابد وأن يعرقل من حركة التبادل الاقتصادي الدولي ، ومن إتمام التوزيع الامثل للموارد الاقتصادية على النطاق العالمي بأسره . فكما سبق أن ألمحنا عند دراسة تخفيف تقلب سعر الصرف ، فان المصدر لسلعة ما في ظل حرية سعر الصرف لن يتمكن من معرفة مقدار ما سيتلقاه على وجه التأكيد من نقد وطني نتيجة لهذا التصدير اذا كان ثمن السلعة مقوما بالنقد الأجنبي وكان التحصيل سيتم بعد فترة معينة . كذلك فان المستورد لسلعة ما لن يستطيع أن يعرف على وجه اليقين مقدار ما سيتعين عليه دفعه ثمنا للسلعة المستوردة اذا كان ثمن الشراء مقوما في شكل نقد أجنبي ، وكان الدفع سيتم بعد مرور مدة محددة . ذلك أن كل شيء إنما يتوقف على مستوى سعر الصرف في وقت التعاقد بالمقارنة بهذا المستوى نفسه في وقت التحصيل أو الدفع . فلو ارتفع سعر الصرف في الوقت الاخير عنه في الوقت الاول فسيلحق المصدر ضرر نتيجة لهذا ، لانه سيحصل في مقابل مقدار حصيلة البيع بالنقد الاجنبي على مبلغ من العملة الوطنية أقل من ذلك الذي كان سيحصل عليه وفقاً لسعر الصرف الذي كان سائدا وقت التعاقد . وبالعكس ستتحقق مصلحة لهذا المصدر في حالة انخفاض سعر الصرف بين وقت التعاقد ووقت تحصيل ثمن البيع . أما بالنسبة الى المستورد فان انخفاض سعر الصرف في وقت السداد عنه في وقت التعاقد سيلحق ضررا به ، لانه سيضطر إلى دفع مبلغ بالعملة الوطنية سداداً لثمن السلعة المستوردة أكبر من ذلك الذي كان سيدفعه وفقاً لسعر الصرف الذي كان سائداً وقت التعاقد . وبالعكس ستتحقق مصلحة لهذا المستورد في حالة ارتفاع سعر الصرف بين وقت التعاقد ووقت سداد الثمن المذكور . والواقع أن تقلب سعر الصرف هو أمر أخطر من تقلب أي سعر آخر لان سعر الصرف وان كان في نهاية الامر ثمنا ، إلا أنه ثمن من نوع خاص جداً ، ويفوق في مغزاه أي ثمن آخر . فلو تغير ثمن سلعة كالنحاس مثلاً فان العلاقة بين الوحدة من هذا المعدن والوحدة النقدية هي وحدها التي ستتأثر بهذا التغير

في الثمن • لكن تغير سعر صرف الليرة السورية مثلا إنما يعني تغير العلاقات القائمة كافة بين كل السلع والخدمات السورية من جهة ، وكل السلع والخدمات التي تنتجها بقية الدول من جهة أخرى • ومن هنا كانت خطورة الآثار المترتبة على ترك أسعار صرف عملات الدول المختلفة تتقلب بحرية •

ويستند الدفاع عن ثبات سعر الصرف ، من ناحية ثالثة وأخيرة ، إلى أن نشاط المضاربين سيشكل عامل اضطراب وعدم استقرار في سوق الصرف الاجنبي، من شأنه مضاعفة ما قد يحدث من اختلال بين عرض العملة الوطنية والطلب عليها بواسطة المتعاملين في هذا السوق • ففي حالة اتجاه سعر الصرف إلى الإنخفاض نتيجة زيادة عرض العملة الوطنية على الطلب عليها ، وعدم وجود ضمان بتدخل السلطات العامة لمنع انخفاضه بعد حد معين سيعمد المضاربون ، الذين يتوقعون استمرار سعر الصرف بالانخفاض في المستقبل ، إلى بيع العملة الوطنية وشراء العملات الاجنبية بغية تحقيق الارباح في المستقبل عندما ينخفض سعر العملة الوطنية الى حد كاف ، ويقومون عندئذ بتحويل مالديهم من عملات أجنبية الى عملة وطنية • وبهذا يعزز نشاط المضاربين اتجاه سعر الصرف الى الانخفاض والابتعاد به أكثر فأكثر عن مستواه السابق • ويحدث العكس في حالة اتجاه سعر الصرف الى الارتفاع ، اذ يعزز هذا الاتجاه نشاط المضاربين الذين يعمدون في هذه الحالة الى شراء العملة الوطنية وبيع العملات الاجنبية • ولا يقتصر الامر في ظل حرية الصرف على ما تسببه حركات رؤوس الاموال قصيرة الأجل بغية المضاربة على هذا النحو من مضاعفة ما قد يحدث من تقلب في سعر الصرف انخفاضاً وارتفاعاً ، بل ان المعاملات الاقتصادية العادية نفسها قد تتأثر بجو المضاربة السائد • فعندما ينخفض سعر الصرف ويتوقع المتعاملون في الداخل والخارج استمرار هذا الاتجاه الى الانخفاض ، سيعجل المقيمون بمشترياتهم من الخارج ، وسيقلل غير المقيمين من مشترياتهم من الدولة مما يزيد من عرض العملة الوطنية عن الطلب عليها ، ويقوي بالتالي من الانخفاض في سعر الصرف • وهكذا تؤدي المضاربة من كل نوع في ظل حرية الصرف الى مضاعفة ما قد يحدث من تقلب مبدئي في سعر الصرف والابتعاد بهذا السعر أكثر فأكثر عن مستواه السابق •

الدفاع عن حرية سعر الصرف :

لقد استند أنصار حرية سعر الصرف أو تقلبه في دفاعهم عن هذا النظام ، من ناحية أولى ، إلى ما يترتب على نظام ثبات سعر الصرف من إجبار الدولة على إخضاع اقتصادها القومي ومستوى الدخل والعمالة فيها لحالة ميزان مدفوعاتها مع العالم الخارجي ، مما يحرمها من كل حرية في اتباع السياسة النقدية المناسبة لوضع الاقتصاد القومي والكفيلة بتحقيق استقراره عند مستوى العمالة الكاملة .

ففي ظل حرية الصرف يمكن لعرض النقود في الاقتصاد القومي أن يتبع أوضاع هذا الاقتصاد نفسها بما يتناسب مع كل وضع ، وذلك بغض النظر عما إذا كان هناك فائض أو عجز يتحقق في ميزان المدفوعات . أما مهمة علاج هذا العجز أو الفائض فيتكفل بها ما يحدث من تغير في سعر الصرف ارتفاعا وانخفاضا مما يعيد التوازن الى الميزان مرة أخرى ، وذلك على النحو الذي رأيناه عند دراسة توازن ميزان المدفوعات في ظل نظام حرية سعر الصرف .

وعلى خلاف الحال في ظل ثبات سعر الصرف حيث يقع الضغط كله تقريبا على دولة العجز وحدها لاتباع سياسة انكماشية قاسية تهدف الى إعادة التوازن لميزان مدفوعاتها المختل ، كما سبق أن رأينا ، فان عودة التوازن في ظل حرية الصرف إنما يتم بتكاتف دولتي العجز والفائض معاً في الوقت نفسه . وبالاختصار فان نظام حرية سعر الصرف إنما يسمح لقوى السوق بالعمل التلقائي لاعادة التوازن الى علاقات الدولة الاقتصادية بالعالم الخارجي عن طريق التغيرات في سعر الصرف ، وذلك في الوقت نفسه الذي يكفل فيه أكبر قدر من الحرية لكل دولة لكي تتابع أهدافها في الاستقرار الاقتصادي والعمالة الكاملة في الداخل .

ويستند الدفاع عن حرية سعر الصرف ، من ناحية ثانية ، الى أنه يمكن علاج المخاطرة وانعدام اليقين اللصيقين بنظام حرية الصرف ، وذلك إذا ما وجدت سوق منظمة لعمليات الصرف الآجلة يمكن للمتعاملين فيها أن يتجنبوا آثار ما قد يحدث من تقلب بأسعار الصرف في الفترة الواقعة ما بين ابرامهم لعقود البيع أو الشراء من الخارج ، ووقت التحصيل أو الدفع الفعلي لأثمان البيع أو الشراء .

وفي مثل هذا السوق يمكن للمصدر الذي يتعاقد اليوم على بيع سلعة ما

بثمن مقوم بنقد أجنبي سيحصل عليه بعد فترة معينة أن يتفق مع أحد البنوك على سعر محدد يبيع به هذا النقد عندما يحصل عليه • كما يمكن للمستورد الـذي يتعاقد اليوم على شراء سلعة ما بثمن مقوم بنقد أجنبي سيتم دفعه بعد مدة محددة أن يتفق مع أحد البنوك على سعر محدد يشتري منه به هذا النقد عندما يحين وقت الدفع • وبهذا يتمكن كل من المصدر والمستورد من تأمين نفسه ضد مخاطر احتمال تغير سعر الصرف مابين وقت التعاقد ووقت التحصيل أو الدفع • الا أنه يـلاحظ في الواقع أن سوق عمليات الصرف الآجلة لا تتوافر دائما بالنسبة الى كل العملات، حتى وإن توافرت فهي مكلفة لمن يلجأ إليها ، وبالتالي فانها تشكل عقبة إضافية أمام التبادل التجاري الدولي •

ويستند الدفاع عن حرية سعر الصرف ، من ناحية ثالثة واخيرة ، إلى أن نشاط المضاربين لا يتحتم أن يشكل عامل اضطراب أو عـدم استقرار في سوق الصرف الاجنبي ، من شأنه زيادة الابتعاد بسعر الصرف أكثر فأكثر عن مستواه السابق في حالة حدوث ابتعاد أولي عن هذا المستوى • فاذا تمكن المضاربون من التوصل إلى تقدير سليم لمدى انخفاض أو ارتفاع سعر الصرف الذي يتعين حدوثه حتى يمكن التوصل الى توازن جديد لميزان المدفوعات ، وبالتالي حالة استقرار جديدة في سوق الصرف الاجنبي ، فسيميلون الى العكس من اتجاه الريح عندما يقترب سعر الصرف من المستوى الكفيل بتحقيق توازن ميزان المدفوعات مـن جديد ، مما يعجل بعودة هذا التوازن وبالتالي باستقرار سوق الصرف الاجنبي •

ففي حالة زيادة عرض العملة الوطنية عن الطلب عليها وميل سعر الصرف إلى الانخفاض واعتقاد المضاربين أنه مؤقت ، وانه انخفاض مناسب فعلا لسعر الصرف ، فسيعمدون عندئذ إلى بيع العملات الاجنبية الغالية نسبيا ، ويشترون العملة الوطنية الرخيصة نسبيا ايضاً مما يوقف اتجاه سعر الصرف الى الانخفاض•ويحدث العكس في حالة ميل سعر الصرف الى الارتفاع • وهكذا يمكن لحركات رأس المال قصيرة الاجل بواسطة المضاربين ان تكون عامل استقرار في سوق الصرف الاجنبي وليس عامل اضطراب • إلا أنه يلاحظ في الواقع أنه لا يمكن التأكـد مقدمـا من أن

تقديرات المضاربين لاتجـاه الغير في سعر الصرف ، وكـذلك هل هي تقديرات سليمة تمامـا .

ويتضح مما تقدم انه لا يمكن في الحقيقة الادعاء بان أياً من نظـامي الصرف هو نظام أمثل يجمع المزايا كلها ويخلو من العيوب جميعها . فالواقع هو أن لكـل من ثبات سعر الصرف وحريته مزايا لا يمكن انكارها . ومع هذا فان الاتجاه العام لدى الغالبية العظمى من الاقتصاديين ، وكذلك لدى المسؤولين عن اتخاذ قرارات السياسات النقدية في الدول المتقدمة ، يميل الى تفضيل ثبات سعر الصرف عـلى تقلبه مع عدم اعتبار هذا الثبات مرادفاً للجمود المطلق . والـذي نراه شخصيا هو أن نظاما لسعر الصرف أميل إلى الثبات منه الـى التقلب بحرية سيسهل اكثر من إجراء المدفوعات الدولية ، وبالتالي سيسهم أكثر في تقويـة التعادل الاقتصادي الـدولي .

وقد استلزم الامر مرور بضع سنوات حتى يتمكن صندوق النقد الدولي ، بوصفه الحارس الامين على نظام استقرار سعر الصرف ، من التكيف مع الوضـع الجديد للعلاقات النقدية الدولية ، ومن تعديل اتفاق انشائه بما يتلاءم مع هـذا الوضع الجديد . وقد تم بمقتضى التعديل الثاني لاتفاق الصندوق الذي دخل حيز التنفيذ في أول نيسان ١٩٧٨ ، وعرف باسم « اتفاق جاميكا » .

وأخيرا فقد واكب هذه التطورات في نظام بريتون وودز وضع نهاية للـدور النقدي الذي كان الذهب يقوم به في النظام النقدي الدولي لعالم مابعد الحرب العالمية الثانية . وسندرس كل هذا في الابحاث الثلاثة الآتية :

البحث الاول : تعويم العمـلات

البحث الثاني : التعديل الثاني لاتفاق الصندوق (اتفاق جاميكا)

البحث الثالث : نهاية دور الذهب في النظام النقدي الدولي

البحث الاول

تعويم العمـلات

نحن نعلم أنه في ظل استقرار سعر الصرف الذي أتى به نظام بريتون وودز تكون أسعار صرف العملات المختلفة ثابتة ، وذلك نتيجة لتعريف الوحدة الواحدة من عملة كل دولة في شكل وزن محدد من الذهب أو الدولار الامريكي المعرف هو نفسه في شكل وزن محدد من الذهب ، وهو ما يطلق عليه سعر التعادل للعملة ، ولا يمكن لسعر التعادل هذا ان يتقلب ارتفاعاً أو انخفاضاً الا في حـدود ضئيلـة بلغت ¼ ٢٪ في كانون الاول ١٩٧١ . وهناك التزام على البنك المركزي لكل دولة بالمحافظة على سعر التعادل هذا للعملة الوطنية وذلك عن طريق التدخل في أسواق الصرف ببيع العملات الاجنبية ــ أساساً للدولار ــ أو بشرائها بحسب الحالة على النحو الذي يثبت سعر صرف العملة الوطنية على أساس سعر التعادل وفي الحدود المسموح بها لتقلبه . ولا يتغير سعر التعادل رسميا إلا وفقاً لقواعد محددة بكـل دقة ، وذلك في حالة معاناة الدولة من اختلال أساسي ومستمر في ميزان مدفوعاتها .

لكن استقرار سعر الصرف هذا ، وهو جوهر نظام بريتون وودز ، قد شهد تحولا عميقاً وجذريـاً في السنوات الاولى مـن السبعينات عندما تخلت البنوك المركزية ، سواء اكان ذلك في خطوات فردية أم في خطوات مشتركة ، عن مساندة أسعار التعادل لعملاتها الوطنية وتركت أسعار صرف عملاتها تتحـدد وفقا لقوى عرضها والطلب عليها في السوق ، فيرتفع سعر صرف العملة في حالة الزيادة النسبية للطلب عليها على عرضها ، وينخفض في حالة الزيادة النسبية لعرضها عن الطلب عليهـا .

فكأن سعر صرف العملة قد أصبح في ظل الاوضاع الجديدة للعلاقات النقدية الدولية في أوائل السبعينات طافيا أو عائما على سطح الماء ، ويمكن لمستواه بالتالي

أن يرتفع أو أن ينخفض بحسب ظروف عرض العملة والطلب عليها ، بعد أن كان هذا السعر ثابتا من قبل .

ولهذا فقد اشتهر النظام النقدي الدولي الجديد باسم « تعويم العملات » ، أو « التعويم » اختصارا ، وهو لا يعدو في الواقع أن يكون نظام حرية سعر الصرف بصفة أساسية .

ويفرق بين التعويم النقي والتعويم غير النقي . ويكون التعويم نقيا إذا لم يتدخل البنك المركزي مطلقا في أسواق الصرف لمساندة سعر صرف العملة الوطنية عند مستوى معين . ويكون غير نقي عندما يتدخل لمنع التقلبات في السعر من أن تتجاوز حداً معيناً . كذلك يفرق بين التعويم المستقل أو الفردي والتعويم المشترك أو الجماعي . ويكون التعويم مستقلا عندما لا يرتبط سعر صرف العملة الوطنية في ارتفاعه وانخفاضه بأسعار صرف أية عملة أو عملات أخرى ، ويكون مشتركاً إذا ما حدث مثل هذا الارتباط بحيث تشترك مجموعة معينة من العملات معاً بالنسبة لما يحدث من تغيرات في أسعار صرفها ، فترتفع هذه الاسعار سوياً أو تنخفض كتلك .

نيسان ١٩٧٢ : الثعبان الاوربي (الثعبان داخل النفق) :

على الرغم من أن اتفاق صندوق النقد الدولي قد سمح لسعر صرف عملة الدولة العضو فيه بالتقلب بنسبة ١٪ ارتفاعا أو انخفاضا عن سعر التعادل ، أي عن سعر تعادلها بالدولار الامريكي ، فان مجموعة دول أوربا الغربية ، ومن بينها دول الجماعة الاقتصادية الاوربية قد اتفقت على انقاص هامش التقلب هذا الى (٠٫٧٥٪) فقط ، وذلك من أول كانون الثاني ١٩٥٩ ، تاريخ بدء عمل الاتفاق النقدي الاوربي الذي حل محل اتحاد المدفوعات الاوربي . ومعنى هذا أنه يمكن في لحظة معينة أن يبلغ الفارق ما بين سعري صرف عملتين ١ ½ ٪ وذلك في حالة ما إذا انخفض سعر صرف إحدى العملتين عن سعر تعادلها بالدولار بمقدار ¾٪ ، وارتفع سعر صرف العملة الاخرى عن سعر تعادلها بالدولار بمقدار ¾٪ . أيضا فانه

يمكن ما بين لحظتين معينتين أن يبلغ هامش أو حد التقلب مابين سعري صرف عملتين معينتين ٣٪ وذلك في حالة ما إذا ارتفع سعر صرف إحدى العملتين في لحظة ما بمقدار ¾٪ عن سعر تعادلها بالدولار بعد أن كان منخفضاً عنه بمقدار ¾٪ في لحظة سابقة ، وقد حدث العكس تماما بالنسبة الى العملة الاخرى مابين هاتين اللحظتين ، فانخفض سعر صرفها بمقدار ¾٪ عن سعر تعادلها بالدولار بعد أن كان مرتفعاً عنه بمقدار ¾٪ عنه .

وفي ١٨ كانون الاول ١٩٧١ سمح اتفاق (واشنطن) أو (سميثونيان) بزيادة نسبة تقلب أسعار صرف العملات إلى ¼ ٢٪(٢٫٢٥٪) ارتفاعا وانخفاضا عن أسعار التعادل الجديدة بالدولار التي تم التوصل إليها بمقتضى هذا الاتفاق . ومعنى هذا أنه يمكن أن يبلغ الفارق في لحظة معينة ما بين سعري صرف عملتين ½ ٤٪ ، وأن يبلغ هامش التقلب ما بين لحظتين معينتين ما بين سعري صرف عملتين ٩٪ . وقد رأت الجماعة الاقتصادية الاوربية أن مثل هذه الهوامش أو الحدود لتقلب أسعار صرف عملاتها فيما بينها هي اكبر مما يمكنها أن تسمح بـه ، لانها تتسبب في عرقلة التبادل بين دولها فضلا عن أنها لا تتفق مع ما تنشده من إقامة سوق موحدة للتجارة متحررة من العقبات على قدر الامكان . ولهذا ، وأيضا رغبة في تدعيم التعاون والتنسيق النقديين بين دول هذه الجماعة ، والشروع في تكوين منطقة نقدية مستقلة تجمعها ، فقد اتفقت الجماعة الاقتصادية الاوربية في ٧ آذار ١٩٧٣ في (بروكسل) من حيث المبدأ على تقليل هوامش تقلب أسعار صرف عملاتها بمراحل ، بحيث لا يتجاوز الفارق الموجود في لحظة معينة بين سعري صرف أقوى عملة وأضعف عملة ¼ ٢٪ بعد أول تموز التالي على الاقل .

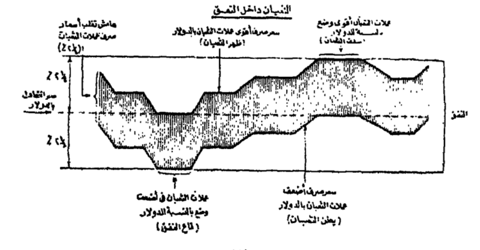
وفي ١٠ نيسان ١٩٧٢ عقد محافظو البنوك المركزية في الجماعة الاقتصادية الاوربية اتفاقا في مدينة (بال) بسويسرا ، عرف باسم « اتفاق بال » ، يقضي بان يتم تنفيذ هامش التقلب الجديد (¼ ٢٪) من يوم ٢٤ نيسان ١٩٧٢ ، وبهذا أصبحت نسبة التقلب المسموح بها بين سعري صرف أية عملتين من عملات دول الجماعة (الست في ذلك الوقت : فرنسا وألمانيا الغربية وايطاليا وبلجيكا وهولاندا ولوكسمبورج) مساوياً لنسبة التقلب المسموح بها بمقتضى اتفاق (واشنطن) في

كانون الاول ١٩٧١ ما بين سعر صرف أية عملة من هذه العملات وسعر تعادلها بالدولار ، أي ٢ ١/٤ ٪ • كذلك أصبح هامش التقلب المسموح به مابين سعر صرف أية عملة من هذه العملات وسعر التعادل المركزي ، ويقصد به سعر الصرف المحدد لهذه السملة بأية عملة أخرى من العملات المذكورة وفقا لسعر تعادل كل منهما ، هو ١ ١/٨ ٪ (١٢٥ر١٪) ارتفاعا أو انخفاضا عن السعر المذكور •

وقد انضمت كل من بريطانيا والدانمرك وايرلندا الى هذا التنظيم النقدي الجديد في أول مايو ١٩٧٢ ، ثم انضمت النرويج في ٢٣ أيار من العام نفسه • لكن انجلترا والدانمرك وايرلندا ما لبثت ان خرجت من التنظيم في ٢٣ حزيران من العام نفسه ، ثم عادت الدانمرك اليه في ١٢ تشرين الاول من العام نفسه • وفي ١٤ شباط ١٩٧٣ انسحبت ايطاليا من التنظيم •

وسنعرض بعد قليل ما حدث بعد هذا التاريخ من تطورات في التنظيم •

وقد عرف التنظيم النقدي الجديد الذي أتى به « اتفاق بال » باسم قد يبدو غريبا للوهلة الاولى : الثعبان الاوربي ، وعلى وجه التحديد الثعبان داخل النفق • أما اطلاق اسم الثعبان على النظام فراجع إلى حركته من يوم لآخر صعودا وهبوطا ويبدو كأنه يتلوى كثعبان • وأما أنه داخل النفق فراجع إلى أنه توجد حدود عليا وحدود دنيا لحركته هذه وهو يتلوى ، فكأنه يتلوى داخل نفق • ولنوضح الامر بالرسم التالي :



وفي هذا الرسم تشكل المساحة المظللة منطقة الثعبان . وواضح أن ارتفاع الثعبان ، أي المساحة الرأسية بين رأسه وبطنه ، هو ارتفاع ثابت بمرور الوقت مهما كان من حركته وهو يتلوك صعوداً وهبوطاً . ويمثل ارتفـاع الثعبان هذا هامش التقلب المسموح به بين أسعار صرف عملات الثعبان وهو ٢¼٪ ــ كما سبق أن ذكرنا ــ أي الحدود القصوى التي يمكن لسعر صرف أقوى عملة بالدولار أن يبتعد بها عن صرف أضعف عملة من هذه العملات بالدولار أيضا . وبالطبع فانه عند ظهور الثعبان نجد أقوى عملة ، كما أن عند بطنه نجد أضعف عملة من عملات الثعبان وذلك كما هو موضح بالرسم . أما بين هاتين العملتين ، أي فـي جسم الثعبان ، فنجد بقية العملات . لكنه ليس من المحتم أن يكون هامش التقلب الفعلي بين أسعار صرف عملات الثعبان في كل وقت من الأوقات هو ٢¼٪ ، فهذه هي الحدود القصوى المسموح بها فحسب ، والتي أظهرناها وحدها في الرسم .

ومن الممكن أن يقل ذلك الهامش في وقت ما عن هذه النسبة ، وهنا يقـل ارتفاع الثعبان بالتالي . ولا يوجد في الرسم تصوير لمثل هذا الموقف . وإلا فانه من المتصور أن يتلاشى هذا الارتفاع كلية ، ويلتصق ظهر الثعبان ببطنه وتكون أمام خط وليس منطقة وذلك في كل وقت تكون فيه أسعار صرف عملات الثعبان بالدولار هي بالضبط أسعار تعادلها بالدولار ، أو تختلف فيه أسعار صرف تلك العملات عن أسعار تعادلها بالدولار ولكن بنسبة واحدة . ولا يوجد في الرسم تصوير لمثل هـذا الموقف أيضا . وبالنظر إلـى أن أسعار صرف عملات الثعبان بالدولار إنما ترتفع معاً أو تنخفض معاً ، وذلك في حدود النسبة القصوى المسموح بها ، كهامش لتقلب هذه الاسعار أو لابتعادها عن بعضها ، وهي ٢¼٪ ، فقد عرف هذا التنظيم النقدي أيضا بالتعويم المشترك أو بالتعويم المتنـاسق . أمـا خروج إحدى العملات أو انسحابها من الثعبان فيحدث عندما لا تستطيع أضعف عملـة أن تحافظ على وجودها داخل منطقة الثعبان ، عند بطنه بالطبع ، أي عندمـا تعجز عن أن تحافظ على نسبة ٢¼٪ كفارق بين سعر صرفها بالدولار وسعر صرف أقوى عملات الثعبان بالدولار ، عند ظهره بالطبع . وهنا تخرج أضعف عملة من بطن الثعبان في اتجاه النزول ، ويزيد الفارق عن بين سعر صرفها بالدولار وسعر صرف أقوى عملة في الثعبان عن ٢¼٪ **هذا عن الثعبان** .

اما عن النفق ، فانه يمثل المجال الذي يمكن لاسعار صرف عملات الثعبان أن تتحرك داخله ، أي الهامش الذي يمكن لاسعار صرف هذه العملات بالدولار أن تتقلب في حدوده • وفي منتصف النفق نجد سعر تعادل العملة بالدولار كما هو موضح بالخط الأفقي المتقطع في الرسم • ويمكن لسعر صرف العملة أن يرتفع عن سعر التعادل هذا ، ولكن بنسبة ٢¼٪ كحد أقصى ، وهنا نصعد إلى سقف النفق • كما أنه يمكن لذلك السعر أن ينخفض عن سعر التعادل ، ولكن بنسبة ٢¼٪ كحد أقصى : وهنا ننزل إلى قاع النفق • ومعنى هذا أن ارتفاع النفق هو ٢¼٪ ، بمعنى أنه يمكن لسعر صرف العملة بالدولار في وقت ما أن يختلف عن سعره في وقت آخر بمقدار ٤½٪ ، وذلك إذا ما كان هذا السعر مرتفعا عن سعر التعادل بمقدار ٢¼٪ في وقت ما ، أي كان عند سقف النفق ، ثم أصبح منخفضا عنه بمقدار ٢¼٪ في وقت آخر ، أي أصبح عند قاع النفق ، أو على العكس • وهذا الهامش لتقلب أسعار الصرف هو ما اتفق عليه في واشنطن في كانون الاول ١٩٧١م • وهذا عن النفق •

اما عن الثعبان داخل النفق فيعني أن ارتباط أسعار صرف عملات الثعبان بعضها بحيث لا يجاوز الفرق بين سعر صرف أضعفها،وسعر صرف أقواها بالدولار ٢¼٪ إنما يتم بمراعاة أن يكون الحد الاقصى لانخفاض سعر صرف أضعفها عن سعر تعادلها بالدولار هو ٢¼٪ ، وان يكون الحد الاقصى لزيادة سعر صرف أقوى عملات الثعبان هو بالضبط سعر تعادلها بالدولار • وهنا تكون عملات الثعبان في أضعف وضع بالنسبة للدولار ، ويكون جسم الثعبان بأكمله في النصف الاسفل من النفق ، كما هو موضح بالرسم • أما في الحالة الثانية فسيكون سعر صرف أضعف عملة من عملات الثعبان هو بالضبط سعر تعادلها بالدولار • وهنا تكون عملات الثعبان في أقوى وضع بالنسبة للدولار ، ويكون جسم الثعبان بأكمله في النصف الاعلى من النفق كما هو مبين بالرسم أيضا • ومن الواضح أنه في الحالات كافة يكون الثعبان داخل النفق كما يظهر في الشكل •

وحتى تحافظ دول الثعبان على بقاء أسعار صرف عملاتها بالدولار داخل النفق ، أي في حدود ٢¼٪ من أسعار تعادلها بالدولار ارتفاعا أو انخفاضا ، فان

بنوكها المركزية تتدخل في أسواق الصرف مشترية للدولار وبائعة لعملاتها ، أو بائعة للدولار ومشترية لعملاتها بحسب الحال . لكنه لكي تحافظ هذه الدول على أسعار صرف عملاتها داخل الثعبان نفسه ، أي في حدود ٢¼٪ ما بين سعر صرف أقوى عملة بالدولار وسعر صرف أضعف عملة به ، فان بنوكها المركزية تتدخل ، وفقا لاتفاق (بال) ، بائعة ومشترية لعملاتها هي ذاتها ، حيث يعرض البنك المركزي للعملة القوية مقادير من عملته في السوق مقابل العملة الضعيفة ، كما يضع مقادير أخرى منها تحت تصرف البنك المركزي للعملة الضعيفة ، تمكنه من بيعها في السوق مقابل عملته الضعيفة . وبذلك يمنع سعر صرف العملة الضعيفة عن الانخفاض عن الحد الادنى لهامش التقلب المسموح به ، أي الانخفاض عن بطن الثعبان . وفي الوقت نفسه يمنع سعر صرف العملة القوية عن الارتفاع عن الحد الاقصى لهذا الهامش ، أي الارتفاع عن ظهر الثعبان . وتتم تسوية الارصدة الدائنة للبنوك المركزية لدول العملات القوية لدى البنوك المركزية لدول العملات الضعيفة خلال فترة شهر . ومن الممكن أن تمتد هذه الفترة إلى ثلاثة شهور . وقد سمح لدول العملات الضعيفة أن تستخدم الدولار في تسديد ديونها تلك .

آذار ١٩٧٣ : الثعبان الاوربي (الثعبان خارج النفق) :

بعد أن انتهت أزمة شباط ١٩٧٣ النقدية باقدام الولايات المتحدة الامريكية على تخفيض قيمة الدولار للمرة الثانية بنسبة ١٠٪ في ١٢ شباط هذا على النحو السابق الاشارة اليه عند الكلام عن انهاء قابلية الدولار للتحويل وتخفيض قيمته ، لم تستقر الاوضاع النقدية الدولية تماما ، بل استمرت حركات رؤوس الاموال في اتجاه اليابان وسويسرا والدول الاوربية الاعضاء في تنظيم الثعبان . وبلغ من عنف هذه الحركات أن اضطرت البنوك المركزية للدول الاوربية الى شراء ٣ر٦ مليار من الدولارات في يوم واحد هو يوم الخميس اول آذار ١٩٧٣ بغية تدعيم الدولار الامريكي وعدم السماح لقيمته بأن تنخفض عن سعر التعادل بأكثر من ٢¼٪ كما يقضي بهذا اتفاق واشنطن أو سميثونيان . وترتب على هذا أن أعلنت كل من سويسرا واليابان تعويم عملتيهما ، ومعنى هذا الكف عن التدخل

في أسواق الصرف الاجنبية فيهما بشراء الدولار منعا لسعره من الانخفاض عن ٢¼٪ عن سعر التعادل .

أما دول الجماعة الاقتصادية الاوربية ، وكانت قد بلغت تسعا في ذلك الوقت ، فقد اجتمع وزراء ماليتها واقتصادها في بروكسل ليلة الاحد ـ الاثنين ١١ ـ ١٢ آذار ١٩٧٣ ، واتفقت الدول الست الاعضاء في تنظيم الثعبان وهي (ألمانيا وفرنسا وهولندا وبلجيكا والدانمرك ولوكسمبورج) بالاضافة الى النرويج على اعفاء بنوكها المركزية من التزامها بالتدخل في أسواق الصرف الاجنبية لتدعيم سعر الدولار الامريكي بعدم السماح لسعره بالانخفاض عن ٢¼٪ عن سعر التعادل ، وفي الوقت نفسه اتفقت هذه الدول على الاستمرار في الابقاء على هامش التقلب المسموح به بين أسعار صرف عملاتها عند نسبة ٢¼٪ كحد أقصى ، أي الاستمرار في التعويم المشترك أو الجماعي لعملاتها . ومعنى هذا أن النفق قد انتهى ، وبقي الثعبان . ومن هنا سمي التنظيم الجديد بالثعبان خارج النفق . أما بقية دول الجماعة الاقتصادية الاوربية ، وهي ايطاليا وانكلترا وايرلندا فقد استمرت في تعويم عملاتها بصفة مستقلة أو فردية كما كانت الحال من قبل ، أي أنها استمرت خارج تنظيم الثعبان . وفي ١٦ آذار ١٩٧٣ انضمت السويد الى تنظيم الثعبان خارج النفق .

وفي اليوم نفسه (١٦ آذار ١٩٧٣) أخذت الدول العشر الغنية علماً بقرار الجماعة الاقتصادية الاوربية بالتعويم المشترك لعملاتها دون أي ارتباط بالدولار . وقد اتفقت هذه الدول ، على الرغم من هذا ، على أن التدخل الرسمي لتدعيم الدولار قد يكون مفيدا في بعض الاحيان . والواقع هو أنه ظهر بوضوح من التعليقات الرسمية المصاحبة لقرار ١١ آذار ١٩٧٣ أن انهاء ارتباط التعويم المشترك لعملات دول الثعبان بالدولار الامريكي لا يعني الحرية المطلقة لاسعار صرف تلك العملات كي تتحدد عند أي مستوى تفرضه قوى العرض والطلب بالنسبة للدولار الامريكي . فكما صرح الدكتور (كلازين) رئيس البنك المركزي الالماني (البوند سبنك) فانه ليس من شأن قرارات بروكسل منع البنوك المركزية بتاتا من التدخل في أسواق الصرف الاجنبية في بلادها . وهكذا يمكن أن تتدخل هذه

البنوك بشراء الدولار الامريكي تدعيما لسعره وذلك في كل حالة يزداد عرضه الى درجة من شأنها رفع أسعار عملاتها الى حد يحتمل أن يهدد بتجاوز ما يعتقد ان الاقتصاديات القومية لهذه الدول قادرة على تحمله • وهنا نكون أمام تعويم غير نقي •

وفي ٣ نيسان ١٩٧٣ أنشأت الجماعة الاقتصادية الاوربية الصندوق الاوربي للتعاون النقدي الذي بدأ العمل في أول حزيران التالي ، وتولى ادارته بنك التسويات الدولية في بال بسويسرا • وتولى هذا الصندوق تنظيم عمليات تدخل البنوك المركزية في أسواق الصرف الاجنبية في دول الثعبان الاوربي بغية الابقاء على هامش التقلب المحدد لاسعار صرف عملاتها ، أي ٢¼٪ ارتفاعا أو انخفاضا عن سعر التعادل المركزي • وقد استخدم البنك بصفة أساسية كغرفة مقاصة ما بين دول الجماعة الاعضاء في تنظيم الثعبان ، ووصلت أصوله الى ما قيمته ثمانية مليار دولار من عملات الدول الاعضاء في تنظيم الثعبان ، منها ما قيمته ٤٫٣ مليار دولار من العملات القوية ، وذلك فضلا عن مليارين من الدولارات الامريكية •

والحقيقة هي أن التعويم المشترك لعملات دول الثعبان الاوربي لم يسر في طريقه دون مشكلات ، فقد تعرضت بعض هذه العملات لانخفاض أسعارها عن سعر التعادل المركزي في حين تعرض البعض الآخر ، على العكس ، لارتفاع أسعارها عن سعر التعادل المركزي • وهذا أمر مفهوم ، إذ طالما أن دول الثعبان لا تحقق معدل النمو الاقتصادي نفسه فيها ، ولا تشهد معدل التضخم ذاته من عام الى آخر ، فانه سيكون من المحتم أن تتجه أسعار عملات بعض هذه الدول الى الانخفاض عن أسعار التعادل المركزي والبعض الآخر الى الارتفاع عنه ، ومن ثم تحدث حركات لرؤوس الاموال ومضاربات على العملات التي تميل أسعارها الى الارتفاع ، ولن تكفي بضعة مليارات من الدولارات لمواجهة مثل هذه المضاربات ان حدثت على نطاق واسع ومتكرر وفي الاتجاه نفسه • هذا من ناحية •

ومن ناحية ثانية ، فقد حدثت عدة تغييرات في أسعار صرف أو قيم بعض

عملات دول الثعبان منذ آذار ١٩٧٣ وحتى نهاية عام ١٩٧٨ . فقد رفعت قيمة المارك الالماني في ١٦ آذار ١٩٧٣ مع بدء عمل تنظيم الثعبان خارج النفق بنسبة ٣٪ حتى يمكن التخفيف من حركة الإرتفاع المنتظرة لاسعار صرف عملات دول الثعبان . ثم رفعت قيمة هذا المارك مرة أخرى في ٢٩ حزيران التالي بنسبة ٥½٪ . وفي ١٥ أيلول التالي رفعت قيمة الفلورين الهولندي بنسبة ٥٪ ، وفي ١٥ تشرين الثاني التالي رفعت قيمة الكرونة النرويجية بنسبة ٥٪ . وفي ١٧ تشرين الاول ١٩٧٦ رفعت قيمة المارك الالماني مرة ثالثة بنسبة ٢٪ ، في حين خفضت قيمة الكرونة السويدية والكرونة النرويجية بنسبة ١٪ لكل منهما ، وخفضت قيمة الكرونة الدانمركية بنسبة ٤٪ . وفي نيسان ١٩٧٧ خفضت قيمة كل من الكرونة النرويجية والكرونة الدانمركية مرة ثالثة بنسبة ٣٪ . وفي شباط ١٩٧٨ خفضت قيمة الكرونة النرويجية بنسبة ٨٪ . وفي ١٦ تشرين الاول رفعت قيمة المارك الالماني بنسبة ٢٪ مقابل كل من الكرونة الدانمركية والكرونة النرويجية . وتعكس هذه التغيرات المتواصلة كلها في أسعار صرف عملات دول الثعبان ارتفاعا وانخفاضا بصفة أساسية النتائج المتباينة التي تمكنت كل دولة من هذه الدول تحقيقها على المستوى الاقتصادي .

ومن ناحية ثالثة وأخيرة ، فقد ترك الفرنك الفرنسي تنظيم الثعبان الاوربي في ١٩ كانون الثاني ١٩٧٤ ، وأصبح معوما تعويما مستقلا او فرديا وانخفضت قيمته عن سعر التعادل المركزي بنسبة تتراوح ما بين ٤٪ و ٥٪ ، وعاد الفرنك وانضم الى التنظيم في ١٠ تموز ١٩٧٥ على أساس سعره الذي كان سائدا وقت تركه . لكن الفرنك الفرنسي عاد وترك التنظيم مرة أخرى بعد خمسة عشر شهرا في ١٥ آذار ١٩٧٦ وانخفضت قيمته بنسبة تتراوح ما بين ٥٪ و ٦٪ عن سعر التعادل المركزي ، وظل الفرنك الفرنسي خارج التنظيم حتى نهاية ١٩٧٨ . كذلك تركت السويد التنظيم في ٢٩ آب ١٩٧٧ وخفضت قيمة عملتها في الوقت نفسه بنسبة ١٠٪ من سلة من العملات تحتوي على ١٥ عملة تقرر أن ترتبط بها الكرونة السويدية منذ ذلك التاريخ . وفي ١٢ كانون الاول قررت النرويج ترك تنظيم الثعبان وربط عملتها بسلة من عملات الدول الاكثر أهمية في مجال معاملاتها التجارية ، ويحتل الدولار مركز الصدارة في هذه السلة .

أما الاسباب التي كانت الدول تختار لاجلها أن تترك تنظيم الثعبان وبالتالي ترك سعر صرف عملتها معوماً بصفة فردية أو مستقلة فهي الرغبة في السماح لسعر الصرف هذا بأن ينخفض الى مستوى أدنى من الحد الادنى الذي يسمح بـه تنظيم الثعبان (وهو ٢¼٪ من سعر التعادل المركزي) مما يشجع صادراتها على حساب صادرات الدول الاخرى التي ما زالت باقيـة في التنظيم وذلك نتيجـة للانخفاض النسبي لسعر صرف عملة تلك الدولة مقوما بعملات هذه الدول ، مما يعني ارتفاعا نسبيا في أسعار صرف عملات هذه الدول مقومة بعملة تلك الدولة . ومن جهة أخرى فقد تدفع الدولة التي تترك تنظيم الثعبان بالرغبة في الاحتفاظ باحتياطياتها النقدية من العملات الاخرى والذهب وعدم استخدامها في تدعيـم قيمة عملتها حتى لا ينخفض سعر صرفها عن الحد الادنى الذي تسمح به قواعد التنظيم . ومن أسباب ترك تنظيم الثعبان أيضا رغبة الدولة في وقف استنزاف احتياطياتها من النقد الاجنبي في عملية المحافظة على سعر صرف عملتها في حدود هامش التقلب المسموح به ، وعدم انخفاضه عن الحد الادنى لهذا الهامش ، فقد خسرت فرنسا مثلا ما قيمته ثلاثة مليارات من الدولارات من احتياطياتها من النقد الاجنبي في آذار ١٩٧٦ قبل أن تقرر ذلك التنظيم .

وهكذا يمكن القول أن تعويم العملات قد أصبح هو القاعدة في تحديـد أسعار صرف العملات المختلفة ، سواء كان تعويما مستقلا أم مشتركا ، وذلـك على النقيض تماما مما يتضمنه اتفاق صندوق النقد الدولي .

وإذا كان لا بد من ذكر تاريخ معين لنهاية نظـام (بريتون وودز) الـذي أتى به هـذا الاتفـاق فان هـذا التاريـخ هو بلا شك ١١ آذار ١٩٧٣ لانـه هو التاريخ الاهم في حياة نظام تعويم العملات . أما أسعار التعادل التي أسس عليها نظام استقرار سعر الصرف ، وهو جوهر نظام (بريتون وودز) ، فلم تعد سوى نقاط أو علامات للتعرف على المستوى النظري لا أكثر . ذلك أن سعـر الصرف الواقعي للعملة قد أصبح يتحدد وفقا لقوى عرضها والطلب عليها : إمـا استقلالا عن غيرها من العملات في حالة التعويم المستقل أو الفردي ، وإما بالارتباط بغيرها من العملات في حالة التعويم المشترك أو الجماعي . وبعد أن كانت أسعار

التعادل النظرية للعملات هذه تحدد في شكل وزن معين من الذهب ، أصبحت تحدد في شكل وحدات من حقوق السحب الخاصة ، وذلك بعد أن انتهى الدور النقدي للذهب كما سنرى فيما بعد . وبعد أن كانت الوحدة من حقوق السحب الخاصة نفسها تعرف في شكل وزن معين من الذهب أصبحت تحدد اعتبارا من أول تموز ١٩٧٤ على أساس سلة تحتوي على ١٦ عملة رئيسية . ومعنى هذا ببساطة أن قيم العملات المختلفة قد أصبحت مرتبطة في ظل التعويم بيعضها مع البعض ، وليس بأي شيء ثابت القيمة ، مما جعل بعض الخبراء في شؤون العلاقات الدولية يذهبون إلى أنه لا يمكن في الوقت الحاضر تعريف قيمة أية عملة ، وكل ما يمكن هو ملاحظة هذه القيمة في سوق الصرف الاجنبي في وقت ما . وهذا صحيح .

والآن ، وبعد بضع سنوات من التجربة العملية لنظام تعويم العملات فانه يلاحظ أنه لم يحدث ابطاء لحركة التبادل الاقتصادي الدولي ، ولا تشجيع لنشاط المضاربين بالعملات على النحو الذي كان يخشاه خصوم نظام حرية سعر الصرف لكنه يلاحظ ، من الناحية المقابلة ، أنه لم يتحقق أيضا ما كان يؤكده أنصار هذا النظام من قدرته على تحقيق التوازن التلقائي في ميزان المدفوعات للدول المختلفة ، وضمان استقلال الدولة في رسم سياستها الاقتصادية والنقدية ووضع حد للمضاربة . ويبدو كما يرى (بوتفريد هابرلر) ، أنه لا مفر في الاجل الطويل من السماح بقدر كبير من مرونة سعر الصرف طالما ظل من العسير تحقيق قدر كاف من التناسق ما بين السياسات الاقتصادية والنقدية للدول المختلفة .

آذار ١٩٧٩ : النظام النقدي الاوربي :

اتخذ المجلس الاوربي ، الذي يتكون من الرؤساء التسعة لدول وحكومات دول الجماعة الاقتصادية الاوربية عقب اجتماع في بروكسل في ٥ كانون الاول ١٩٧٨ ، قراراً بانشاء « النظام النقدي الاوربي » بهدف اقامة تعاون نقدي أوثق بين دول الجماعة يمكنه أن يؤدي الى تكوين منطقة من الاستقرار النقدي في أوربا ، وتقارب اكثر في السياسات والتطورات المالية في هذه الدول ، مما يدعم في النهاية التكامل الاقتصادي الذي يربط ما بينها . وقد دخل هذا النظام حيز

التنفيذ في يوم الثلاثاء ١٣ آذار ١٩٧٩ عقب الاجتماع الذي عقده المجلس في باريس يومي ١٢ و ١٣ آذار ، وحل بذلك محل تنظيم الثعبان الاوربي كاطار لربط عملات دول الجماعة ببعضها ، ولتخفيف تقلبات أسعار صرف عملاتها ، ولزيادة مساندتها لبعضها البعض .

وكان الهيكل الاساسي للنظام النقدي الاوربي قد عرف من قبل في ملحق للبيان الصادر عن اجتماع المجلس الاوربي في مدينة (بريمن) في ألمانيا الاتحادية في ٧ تموز ١٩٧٨ .وقد أخذ رئيس الجمهورية الفرنسية (فاليري‌جيسكار ديستان) ومستشار المانيا اتحادية (هيلموث شميت) بزمام المبادرة في إقامة النظام النقدي الاوربي وادخاله حيز التنفيذ . وكانت بريطانيا هي الدولة الوحيدة من اعضاء الجماعة الاقتصادية الاوربية التسعة التي لم تنضم للنظام الجديد . وكان رئيس وزراء بريطانيا قد ذكر أن اسباب هذا الموقف البريطاني ترجع الى رغبة بريطانيا في تغيير السياسة الزراعية المشتركة للجماعة التي تعطي إعانات كبيرة للمزارعين الفرنسيين والالمان بحيث تتوافر مبالغ يمكن توجيهها لمساعدة الدول الاقل رخاء داخل الجماعة ، ومنها بريطانيا . وفضلا عن هذا فان بريطانيا ترغب في أن يقترن النظام النقدي المقترح باصلاحات أوسع في نظام الجماعة من شأنها تقل الجزء الاكبر من العب المالي للموازنة العامة الى الدول الاعضاء الاكثر ثراء ، وليست بريطانيا من عدادها .

ورغبة في إقامة نظام دائم وفعال لاسعار الصرف يضم عملات دول الجماعة الاقتصادية الاوربية كافة ، فقد أوجد النظام النقدي الاوربي « وحدة العملة الاوربية » التي تعتبر محور النظام الجديد . وتتكون هذه العملة على النحو نفسه تماما الذي تكونت منه وحدة الحساب الاوربية التي وجدت في نيسان ١٩٧٥ ، وهي تقوم بأداء أدوار مختلفة في وجوه انشطة الجماعة . ووحدة العملة الاوربية هي القاسم المشترك لاسعار صرف عملات دول الجماعة ، وهي وحدة الحساب في التسهيلات الائتمانية قصيرة الاجل ، ومتوسطة الاجل التي تمنحها هذه الدول لبعضها ، أو تتلقاها من بعضها بغية التدخل في اسواق الصرف الاجنبية ، وهي التي تستخدم في تسوية الحسابات الناتجة عن هذا التدخل ما بين البنوك المركزية

وبعضها في تلك الدول عن طريق « الصندوق الاوربي للتعاون النقدي » الذي سيستمر في الوجود خلال فترة انتقالية مدتها سنتان ثم يحل محله « صندوق النقد الاوربي » • وستخلق العملة الاوربية خـلال فترة الانتقال بواسطة الصندوق ، مقابل تقديم الدول الاعضاء في النظام النقدي الاوربي للذهب والدولار الامريكي ويمكن أن تخلق فيما بعد مقابل العملات الوطنية لهذه الدول •

وتتكون وحدة العملة الاوربية ، وكذلك وحدة الحساب الاوربية ، مـن سلة من مقادير محددة وثابتة من عملات الدول التسع الاعضاء في الجماعة • وقد بلغت قيمة هذه السلة على أساس قيم هذه العملات في أسواق الصرف الاجنبية في ٢٨ حزيران ١٩٧٤ وحدة واحـدة من حقوق السحب الخاصة ، أي ٢٠٦٣٥ر١ دولارا أمريكيا • فكأن وحدة الحساب الاوربية قد بدأت بقيمة مساوية تمامـا لقيمة وحدة من حقوق السحب الخاصة وقت أن بدأ الكف عن تحديد هذه القيمة على أساس الدولار الامريكي ، وتحديدها بدلا من هذا على أساس سلة من ١٦ عملة رئيسية ، وذلك على النحو الذي سبقت دراسته • لكن قيمة كل من الوحدتين إنمـا تتطور بالطبع بشكل مستقل عن الاخرى ، وذلك لاختلاف ماهية العملات المشتركة في تحديد قيمة كل منهما ، ومقدار كل عملة • ففي أول آذار ١٩٧٩ مثلا بلغت قيمة الوحدة من حقوق السحب الخاصة ٢٨٨٠٠ر١ دولارا امريكيا ، فـي حين بلغت قيمة وحدة العملة الاوربية ٣٥٢١٩ر١ دولارا •

وقد تحدد المقدار الثابت من كل عملة من عملات الدول التسع الذي تضمنته سلة العملة الاوربية على أساس الوزن ، أو النسبة المئوية ، الذي أعطى لكل عملة في هذه السلة • واستند هذا الوزن ، أو النسبة المئوية ، بدوره الى نصيب كـل دولة في المبادلات الاقتصادية داخل الجماعة ، والى قيمة ناتجها القومي الاجمالي ، واخيرا الى نصيبها في نظام المساندة النقدية قصيرة الاجل داخل الجماعة الـذي انشىء في شباط ١٩٧٠ • وفيما يلي جدول يوضح تكوين سلة العملة الاوربية •

أما كيف حسبت القيمة الاصلية لوحدة العملة الاوربية بكل عملة من عملات الدول التسع الاعضاء في النظام النقدي الاوربي على النحو الوارد في العمود الاخير من الجدول ، مثلا ان هذه الوحدة تساوي ٥١٠٦٤ر٢ مارك المـالي ، فهو

سلة العملة الاوربية

العملة	المقدار الثابت من العملة في السلة	الوزن او النسبة المئوية للعملة في السلة في ٢٨ حزيران ١٩٧٤	الوزن او النسبة المئوية للعملة في السلة في ١٣ آذار ١٩٧٩	قيمة وحدة العملة الاوربية من عملات الدول التاسع
المارك الالماني	٨٢٨ر٠	٢٧ر٣	٣٣ر٠	٢ر٥١٠٦٤
الفرنك الفرنسي	١ر١٥	١٩ر٥	١٩ر٨	٥ر٧٩٨٣١
الجنيه الاسترليني	٠ر٠٨٨٥	١٧ر٥	١٣ر٣	٠ر٦٦٣٢٤٧
الليرة الايطالية	١٠٩ر٠	١٤ر٠	٩ر٥	١١٤٨ر١٥
الفلورين الهولندي	٠ر٢٨٦	٩ر٠	١٠ر٥	٢ر٧٢٠٧٧
الفرنك البلجيكي وفرنك لوكسمبورج	٣ر٨٠	٨ر٢	٩ر٦	٣٩ر٤٥٨٢
الكرونة الدانمركية	٠ر٢١٧	٣ر٠	٣ر١	٧ر٠٨٩٢
الجنيه الايرلندي	٠ر٠٠٧٥٩	١ر٥	١ر٢	٠ر٦٦٢٦٣٨

إن أخذ المقدار الثابت من العملة محل البحث في الاعتبار ، أي مبلغ ٨٢٨ر٠ من المارك الالماني ، ثم أضيف الى هذا المبلغ ما يساوي كل مقدار من العملات الثماني الاخرى ، مثلا ١٥ر١ فرنك فرنسي ، و ٠٨٨٥ر٠ من الجنيه الاسترليني وهكذا ، بالعملة محل البحث ، أي بالمارك الالماني ، وذلك وفقا لسعر الصرف السائد مابين هذه العملات يوم ١٣ آذار ١٩٧٩ ، تاريخ بدء العمل بالنظام النقدي الاوربي . وبهذه الطريقة تحسب قيمة الوحدة من العملة الاوربية بكل عملة من العملات التسع في أي يوم من الايام بعد ذلك التاريخ ، مع الاخذ بعين الاعتبار أسعار الصرف السائدة بين هذه العملات في ذلك اليوم .

وسيترتب على كل زيادة في قيمة أية عملة ببقية العملات في إطار العملات التسع ، أي ارتفاع أسعار صرف تلك العملة ببقية العملات ، أن تنخفض قيمة وحدة العملة الاوربية بتلك العملة عن قيمتها الاصلية بها والتي تحددت في يوم ١٣ آذار ١٩٧٩ ، على النحو الذي رأيناه حالا . وسيؤدي هذا الى زيادة نسبة المقدار الثابت من العملة محل البحث الذي يدخل في تكوين سلة العملة

الاوربية الى قيمة الوحدة من هذه العملة الاخيرة بالعملة محل البحث ، وبالتالي الى زيادة النسبة المئوية للعملة الاوربية ، أو وزنها بعبارة اخرى ، عن النسبة المئوية أو الوزن الاصلي وهو الذي تحدد يوم ١٣ آذار ١٩٧٩ على أساس اسعار الصرف التي كانت سائدة في ذلك اليوم فيما بين العملات التسع . والعكس صحيح. ولا توجد مراجعة تلقائية لاوزان العملات التسع في سلة العملات الاوربية عندما تتغير أسعار صرف العملات التسع بالنسبة لبعضها . ومع هذا فان الاوزان الاصلية في السلة ستراجع ، إذا اقتضت هذه الضرورة ، خلال الستة شهور الاولى من بدء عمل النظام ، أي اعتبارا من ١٣ آذار ١٩٧٩ ، وكذلك كل خمس سنوات بعد هذا . ولم تحدث مراجعة للاوزان المذكورة خلال الستة شهور المشار اليها . ومن الممكن ايضا ، بناء على طلب من الدولة ، أن تعدل الاوزان الاصلية التي تكونت على أساسها سلة العملات الاوربية اذا تغير وزن أية عملة ، أي نسبتها المئوية في السلة ، ب ٢٥٪ أو أكثر سواء اكان ذلك ارتفاعا أم انخفاضا .

ولكل عملة من العملات التسع المشتركة في النظام النقدي الاوربي معدل مركزي بالعملة الاوربية ، أي سعر للوحدة من العملة محل البحث معبر عنه بشكل وحدات من العملة الاوربية ، أي سعر صرف للعملة بالعملة الاوربية بعبارة اخرى . وبطبيعة الحال فان المعدل المركزي هذا انما يشتق من قيمة الوحدة من العملة الاوربية بالعملة محل البحث ، أي من سعر صرف العملة الاوربية بالعملة محل البحث . وهكذا يكون المعدل المركزي للمارك الالماني مثلا ١ ÷ ٢ر٥١٠٦٤= ٣٩٨٣٠ر٠ من الوحدة من العملة الاوربية . ويكون المعدل المركزي للفرنك الفرنسي ١ ÷ ٥ر٧٩٨٣١ = ١٧٢٤٦٤ر٠ من الوحدة من العملة الاوربية وهكذا . واستنادا الى المعدلات المركزية للعملات التسع تتحدد ثمانية معدلات مركزية ثنائية لكل عملة من بينها يربط كل معدل منها ما بين قيمة العملة وقيمة عملة أخرى من العملات الثماني الباقية . وبهذا يكون المعدل المركزي الثنائي للعملة هو سعر صرف العملة بشكل وحدات من كل عملة محددة أخرى . وهكذا يكون هناك معدل مركزي ثنائي للمارك الالماني بالفرنك الفرنسي ، وبالجنيه الاسترليني، وبقية العملات الثماني الاخرى . كما يكون هناك معدل مركزي ثنائي للفرنك بالمارك الالماني ، وبالجنيه الاسترليني ، في بقية العملات الثماني الاخرى . واذن ،

وبالطبع ، يكون المعدل المركزي الثنائي للمارك الالماني بالفرنك الفرنسي هو ٢٫٣٠٩٥ (٠٫٣٩٨٣٠ — ٠٫١٧٢٤٦٤) ، ويكون المعدل المركزي الثنائي للفرنك الفرنسي بالمارك الالماني هو ٠٫٤٣٢٩٩٥ (٠٫١٧٢٤٦٤ — ٠٫٣٩٨٣٠) •

ويسمح بتقلب اسعار الصرف الواقعية ما بين العملات التسع بحرية وذلك في حدود ٢¼٪ ارتفاعا أو انخفاضا عن المعدلات المركزية الثنائية • وهكذا يمكن لسعر صرف المارك الالماني بالفرنك الفرنسي أن يتقلب ما بين ٢٫٣٦٢١ كحد أعلى و ٢٫٢٥٨١ كحد ادنى • كما يمكن لسعر صرف الفرنك الفرنسي بالمارك الالماني أن يتقلب ما بين ٠٫٤٤٢٨٥٠ كحد أعلى و ٠٫٤٢٣٣٥٠ كحد ادنى • وبالنسبة للدول الاعضاء في النظام الجديد التي لم تكن عضوا في تنظيم الثعبان فباستطاعتها أن تختار كون هامش التقلب بالنسبة لسعر صرف عملتها هو ٦٪ ارتفاعا أو انخفاضا عن المعدلات المركزية الثنائية للعملة ، على أن تحاول هذه الدول انقاص هذه النسبة حالما تسمح اوضاعها الاقتصادية بهذا • وقد استخدمت ايطاليا هذا الخيار فعلا • أما إذا تجاوزت تقلبات أسعار صرف الواقعية ٢¼٪ (أو ٦٪ بالنسبة للیرة الايطالية) من المعدلات المركزية الثنائيــة فانه يجب أن تتدخل السلطات النقدية في الدولة صاحبة الشأن في أسواق الصرف الاجنبية بحيث تبقى تقلبات أسعار الصرف تلك في حدود ٢¼٪ ارتفاعا أو انخفاضا • ويحدث التدخل في أسواق الصرف الاجنبية — كقاعدة عامة — بعملات الدول المشتركة في هذا التدخل • وحالما تصل أسعار الصرف الواقعية الى حدود هامش التقلب المسموح بـه ، فان التدخل يصبح اجباريا وبلا حدود بالنسبة لحجمه او مقداره • أما داخل هذا الهامش وقبل الوصول إلى حدوده العليا أو الدنيا فانــه لا يستبعد التدخل في أسواق الصرف الاجنبيــة ، لكنــه يكون في هذه الحال غير ملزم ، ويمكن أن يتم بعملات الدول المشتركة في التدخل أو بعملات أخرى ، وهو يخضع كقاعدة عامة لتنسيق مسبق ما بين البنوك المركزية لهذه الدول •

وبالاضافة الى حدود التدخل المشار اليها ، فقد وضع نظــام « لمؤشرات التباعد » يطبق على أسعار صرف العملات المشتركة في النظام ، ويستخدم كانذار مبكر لبيان ما إذا كان سعر صرف احدى العملات يتطور في اتجاه مغاير لاتجاه تطور أسعار صرف بقية العملات في المتوسط • وسيتحقق أو يظهر هذا المؤشر

للتباعد عندما يختلف سعر الصرف الواقعي للعملة عن معدلها المركزي بالعملة الاوربية بنسبة ٣/٤٪ (٧٥ر٠٪) من الحد الاقصى المسموح به لتقلب هذا السعر عن المعدلات المركزية الثنائية للعملة ، أي من ٢¼٪ أو من ٦٪ بالنسبة لليرة الايطالية . ولما كانت العملة ذات الوزن الكبير في سلة العملة الاوربية مثل المارك (٣٣٪) إنما تأخذ السلة كلها معها عندما يتغير سعر صرفها في اتجاه معين بشكل أكبر بكثير مما تأخذها معها عملة ذات وزن صغير بمثل الكرونة الدانمركية (١ر٣٪) عندما يتغير سعر صرفها في اتجاه معين ، فقد استلزم الامر أخذ وزن العملة في الاعتبار عند حساب مؤشر التباعد الخاص بها وذلك حتى لا يظهر مؤشر التباعد للعملة ذات الوزن الكبير . وهكذا تصبح الصيغة النهائية لمؤشر التباعد هي (٧٥ر٠٪ × ٢¼٪ أو ٦٪) × (١٠٠ ـ وزن العملة في السلة الاوربية) . وعندما يظهر مؤشر التباعد لعملة ما ، فان السلطات النقدية في الدولة تتخذ الاجراءات المناسبة لتصحيح الوضع ، وعلى الاخص في مجال السياسة النقدية ذات التأثير المباشر على حركات رؤوس الاموال وأسعار الصرف مثل تغيير أسعار الفائدة .

وبالنسبة للتسهيلات الائتمانية المتبادلة مابين البنوك المركزية في الدول الاعضاء بالنظام النقدي الاوربي والتي تستخدمها في تدخلها بأسواق الصرف الاجنبية . فقد تقرر زيادة الحجم الاجمالي للتسهيلات القائمة فعلا فيما بينها ، ومقداره ما قيمته من ١٠ مليار دولار الى ما قيمته ٢٥ مليار من العملة الاوربية من عملات هذه الدول منها ١٤ مليار قصيرة الاجل و ١١ مليار متوسط الاجل ، وذلك خلال الفترة الانتقالية ومدتها سنتان . وبالاضافة الى هذا فقد خلق مايزيد على ٢٣ مليارا من العملة الاوربية بواسطة الصندوق الاوربي للتعاون النقدي لمصلحة أعضاء النظام الجديد ، وذلك عن طريق ايداع كل منها لدى الصندوق في شكل ائتمان متبادل ٢٠٪ من أصولها من الذهب ، وكذلك ٢٠٪ من أصولها من الدولارات الامريكية مقابل ما تساويها هذه الاصول من العملة الاوربية . ويجدد هذا الائتمان كل ثلاثة شهور . وتستخدم البنوك المركزية للدول الاعضاء العملة الاوربية المصدرة بواسطة الصندوق على هذا النحو كوسيلة لتسوية

المدفوعات ما بين تلك البنوك الناتجة عن التدخل في أسواق الصرف الاجنبية . ويمكن أيضا أن تتنازل البنوك المركزية بعضها مع البعض عن مقادير من العملة الاوربية مقابل أصول احتياطية أخرى ، وأن تستخدم هذه العملة في معاملاتها مع الصندوق .

وتنفق القواعد الاساسية المنظمة للتسهيلات الائتمانية اللازمة لتمويل عمليات تدخل البنوك المركزية للدول الاعضاء بالنظام النقدي الاوربي في أسواق الصرف الاجنبية للمحافظة على أسعار صرف عملاتها في حدود هامش التقلب المسموح به ، ولتسوية الارصدة المترتبة على هذه العمليات مع تلك القواعد التي كانت سارية في ظل تنظيم الثعبان وذلك مع بعض التعديلات .

فبالنسبة للتسهيلات الائتمانية قصيرة الاجل يلتزم البنك المركزي بوضع عملته الوطنية في خدمة عمليات التدخل هذه وذلك بدون حدود قصوى لمقدارها . واقصى موعد لتسوية الرصيد المدين الناتج عن عمليات التدخل المشار إليها هو آخر يوم عمل يسبق اليوم السادس عشر من الشهر التالي للشهر الذي حدث فيه التدخل . وإن لم تتم هذه التسوية ، فيمكن للبنك المركزي المدين أن يطلب أئتمانا من البنك المركزي الدائن لمدة ثلاثة شهور تمنح تلقائيا وبدون شروط بناء على هذا الطلب ، وهي قابلة لان تمتد الى ثلاثة شهور اخرى كما كانت الحال في تنظيم الثعبان ، ثم لمدة ثلاثة شهور ثالثة وفقا للنظام الجديد . ولكل دولة عضو في النظام حصة مدينة تستطيع الافتراض في حدودها ، وحصة دائنة تلتزم بالاقراض في حدودها أيضا . والحصة الاخيرة هي ضعفا الحصة الاولى وذلك لضمان استمرار عمل النظام بكفاءة مهما كان من أمر توزيع الاختلال الذي يمكن أن يحدث ما بين دول النظام .

أما التسهيلات الائتمانية متوسطة الاجل فلا توجد بالنسبة لها حصص مدينة ، وإن كان يمكن أن توجد حصص دائنة لكل دولة . لكنه لا يمكن للدولة كقاعدة عامة أن تقترض أكثر من نصف مجموع الحصص الدائنة . وعلى العكس من التسهيلات الائتمائية قصيرة الاجل ، فان التسهيلات الائتمانية متوسطة الاجل تخضع لبعض الشروط المتعلقة بالسياسة الاقتصادية للدولة التي تتلقى

الائتمان • وأجل هذه التسهيلات يتراوح مابين عامين وخمسة أعوام • وبنهاية الفترة الانتقالية سيحل الائتمان الذي يمنحه صندوق النقد الاوربي محل هذين النوعين من التسهيلات الائتمانية • وتسجل الحسابات الدائنة والمدينة للبنوك المركزية والناتجة عن عمليات التدخل بأسواق من الصرف الاجنبية في دفاتر الصندوق الاوربي للتعاون النقدي بالعملة الاوربية •

وخلال الشهرين الاولين للنظام النقدي الاوربي بعد بدء تطبيقه في ١٣ آذار ١٩٧٩ لم تحدث اضطرابات تذكر في أسواق الصرف الاجنبية لا بالنسبة لعملات دول النظام ولا بالنسبة للدولار الامريكي • وكانت اقوى العملات التسع هي الليرة الايطالية والكرونة الدانمركية والجنيه الاسترليني مما يعكس المستوى المرتفع لاسعار الفائدة التي سادت الدول الثلاث في تلك الفترة • أما أضعف العملات فكان الفرنك البلجيكي مما استدعى القيام ببعض عمليات التدخل للابقاء على سعر صرفه في حدود هامش التقلب المسموح به • وفي ٣ أيار ظهر « مؤشر التباعد » الخاص بهذا الفرنك ، ولهذا تدخل البنك الوطني البلجيكي ، ورفع سعر الخصم الرسمي الذي يطبقه من ٦ الى ٧٪ •

وفي ٢٥ أيلول ١٩٧٩ قرر وزراء مالية الدول الاعضاء في النظام بعد ١٥ ساعة متصلة من المناقشات رفع سعر المارك الالماني بنسبة ٣٪ ، وخفض قيمة الكرونة الدانمركية بنسبة ٣٪ محاولة فهم لتحقيق استقرار أكبر لقيمة العملات المشتركة فيه • وهذا هو أول تعديل في قيم العملات منذ بدء العمل بالنظام • ولم يترتب على هذا القرار اضطراب يذكر في أسواق الصرف الاجنبية لانه كان من المتوقع منذ بداية الصيف أن ترفع قيمة المارك الالماني بسبب انخفاض معدل التضخم في المانيا ، والتوقعات المواتية بالنسبة لمعدل نمو الاقتصاد الالماني عام ١٩٧٩ والتي تقدره بما لا يقل عن ٤٪ •

وكما ذكر بيان انشاء النظام النقدي الاوربي ، فان دول النظام ستعمل على ضمان نجاحه على الدوام ، وذلك عن طريق اتباع سياسات مؤدية الى قدر أكبر من الاستقرار سواء اكان داخل الدولة أم خارجها ، وذلك بالنسبة لدول العجز ولدول الفائض على السواء ، ويتمثل التحدي الاساسي الذي تواجهه

دول هذا النظام في قدرتها على التقريب بين السياسات الاقتصادية والتي تتبعها كل دولة بما يكفل تحقيق الاستقرار النقدي المنشود من جهة ، وتقوية الامكانيات الاقتصادية للدول الاقل رخاء في الجماعة الاقتصادية الاوربية من جهة أخرى .
والايام وحدها هي التي ستحكم على مدى نجاح النظام النقدي الاوربي في تحقيق أهدافه سواء اكانت قريبة أم بعيدة المدى .

★ ★ ★

المبحث الثاني

التعديل الثاني لاتفاق الصندوق

(اتفاق جاميكا)

لم يكن قرار الولايات المتحدة يوم ١٥ آب ١٩٧١ ، المتضمن انهاء قابلية الدولار للتحويل إلى ذهب هو نقطة البداية في أزمة النظام النقدي الدولي في السبعينات من هذا القرن فحسب ، بل كان هو أيضا نقطة البداية في تحرك صندوق النقد الدولي في اتجاه ادخال تعديلات على اتفاق انشائه بغية مراعاة الواقع الجديد في العلاقات النقدية الدولية بعد أن أخذ هذا الواقع ، من ذلك اليوم على وجه الخصوص ، يبتعد شيئا فشيئا وبسرعة متزايدة عن أحكام هذا الاتفاق ، أي عن النظام الذي أقيم في بريتون وودز في تموز ١٩٤٤ . وبالفعل فقد انتهى الامر في اول نيسان ١٩٧٨ باقرار عدد من التعديلات التي ادخلت على اتفاق الصندوق مكونة التعديل الثاني لاحكامه . وكان التعديل الاول قد تم ٢٨ تموز ١٩٦٩ عندما أنشئت حقوق السحب الخاصة كما سبق أن رأينا .

مراحل التعديل الثاني لاتفاق الصندوق :

بدأ الامر بموافقة مجلس محافظي الصندوق على قرار في أول تشرين الاول ١٩٧١ ، بعد شهر ونصف فقط من إنهاء قابلية الدولار الامريكي للتحويل ، خلال الاجتماع السنوي للصندوق يطلب فيه الى المديرين التنفيذيين للصندوق أن يقوموا بدراسة اصلاح النظام النقدي الدولي من وجوهه كافة ، ومن بينها دور عملات الاحتياطي الدولية ، وحقوق السحب الخاصة ، ومشكلة القابلية للتحويل ، وأحكام اتفاق الصندوق المتعلقة بأسعار الصرف ، والصعوبات الناشئة عن تيارات رؤوس الاموال الباعثة على عدم الاستقرار . وبناء على طلب المحافظين فقد أعد المديرون التنفيذيون للصندوق تقريرا عن اصلاح النظام النقدي الدولي

نشر قبيل الاجتماع السنوي للصندوق لعام ۱۹۷۲ وقد شرحوا فيه الاهداف التي يتعين أن يسعى الى تحقيقها أي نظام نقدي دولي آخذا في الاعتبار وضع الـدول النامية ومصالحها الى جانب غيره من الاعتبارات •

وكان مجلس المحافظين قد وافق في ٢٨ تموز ١٩٧٢ على انشاء « لجنـة إصلاح النظام النقدي الدولي والمسائل المتعلقة به » على مستوى الوزراء عرفت بإسم « لجنة العشرين » لانها كانت تتكون من عشرين عضوا يمثلون المنـاطق والدول التي من حق كل منها تعيين مدير تنفيذي في الصندوق • وقد يعين كل عضو في اللجنة مساعدين له ونائبين عنه • وتولت لجنة النواب اعداد العمل الذي سيعرض على لجنة العشرين • التي عقدت اجتماعها الافتتاحي أثناء الاجتمـاع السنوي لعام ۱۹۷۲ في ۲۸ ايلول في واشنطن ، وانتخبت وزير ماليـة اندونيسيا رئيسا لهـا •

وفي البداية كان هدف لجنة العشرين هو وضع تصور لاصلاح شامـل للنظام النقدي الدولي في فترة عامين • لكن ما حدث من اضطرابات اقتصاديـة ونقدية عنيفة عندما بدأت اللجنة عملها قد أجبرها على تغيير هدفها الاولي والتركيز بدلا من ذلك على اعداد خطوات محـددة عـلى طريق تطوير النظام النقـدي وإصلاحه • وفي الاجتماع الثاني للجنة في ٢٦ ـ ٢٧ آذار ۱۹۷۳ طلبت اللجنة من لجنة النواب اعداد مشروع للخطوات الرئيسية للاصلاح على أساس أن يظل نظام اسعار الصرف المنشود مستندا الى أسعار مستقرة للتعادل ، لكنها قابلة للتعديل ، مع الاعتراف بأن التعويم قد يكون مفيدا في بعض الحالات •

لكن أسعار التعادل لم تعد هي النظام الذي يحكم أسعار صرف عمـلات الولايات المتحدة والدول الاوربية ، حيث كانت فترة التعويم الشامل للعمـلات قد بدأت فعلا في ذلك الوقت • وعقدت لجنة العشرين اجتماعا ثالثا في واشنطن في ٣٠ ـ ٣١ تموز ١٩٧٣ ، ثم اجتماعا رابعا في نيروبي خلال الاجتماع السنوي للصندوق لعام ۱۹۷۳ وقد حددت فيه يوم ٣١ تموز ١٩٧٤ موعدا نهائيا لانجاز عملها • وعقدت اللجنة اجتماعا خامسا في روما في ١ كانون ثاني ١٩٧٤ عقب ما حدث من تضاعف لاسعار البترول قررت فيه وجوب اعطاء أولوية لبعض وجـوه

الاصلاح النقدي ذات التأثير في مصالح كل من الدول المتقدمة والدول النامية وتطبيقها على وجه السرعة مع ترك بقية وجوه الاصلاح ذات الطابع طويل المدى لدراسات وقرارات لاحقة • وعقب الاجتماع الاخير للجنة العشرين في ١٢ ـ ١٣ تموز ١٩٧٤ في واشنطن نشرت اللجنة تقريرها عن « الخطوط الرئيسية للاصلاح »• وقد اقترحت كخطوة عاجلة انشاء « لجنة وقتية » لمجلس المحافظين لاصلاح النظام النقدي الدولي ، ولتقديم النصيحة في موضوع ادارة النظام النقدي وتطويره •

وبالفعل أنشئت اللجنة الوقتية المشار إليها بقرار من مجلس المحافظين خلال الاجتماع السنوي للصندوق بأيلول ١٩٧٤ في واشنطن • وكانت تتكون هي الاخرى من عشرين عضوا على الاساس نفسه الذي اتبع في تكوين لجنة العشرين وانتخبت في أول اجتماع لها وزير مالية كندا رئيسا لها • وقد طلب المحافظون في قرارهم المشار إليه الاستمرار في دراسة مشروع بتعديل بعض أحكام اتفاق الصندوق • وفي الاجتماع الثاني للجنة في ١٥ ـ ١٦ كانون الثاني ١٩٧٥ في واشنطن واصلت اللجنة دراسة موضوع عملها • ولم تستطع اللجنة خلال اجتماعها الثالث في ١٠ ـ ١١ تموز ١٩٧٥ أن تتوصل الى اتفاق محدد في المسألتين الجوهريتين الخاصتين بدور الذهب في النظام النقدي الدولي ، وبالنظام الجديد لاسعار الصرف وذلك على الرغم من تقدمها في حصر المسائل التي ينبغي أن يتركز حولها الاصلاح المنشود في النظام النقدي الدولي • لكن اللجنة ، تمكنت باجتماعها الرابع في فترة الاجتماع السنوي لمحافظي الصندوق في أيلول ١٩٧٥ في واشنطن من إحراز تقدم ملموس في موضوع تقليل دور الذهب في النظام النقدي الدولي ، ولم يتبق أمامها الا موضوع النظام المقترح لاسعار الصرف •

وبفضل اجتماع رؤساء دول وحكومات ست دول صناعية غربية في رامبوييه بفرنسا من ١٥ ـ ١٧ تشرين الثاني ١٩٧٥ حدث تقارب مابين وجهات نظر فرنسا والولايات المتحدة بالنسبة لموضوع اسعار الصرف في اطار الاصلاح المنشود للنظام النقدي الدولي • وكانت فرنسا تحبذ نظاما أميل الى ثبات سعر الصرف ، في حين كانت الولايات المتحدة تريد حرية سعر الصرف • وقد مهد هذا التقارب

لنجاح الاجتماع الخامس للجنة الوقتية الذي تقرر ان يعقد في ٧ ـ ٨ كـانون الثاني ١٩٧٦ في كينجستون بجاميكا • فعلى أساس هذا التقارب أعدت فرنسا والولايات المتحدة مشروعا بتعديل المادة الرابعة من اتفاق الصندوق التي تنظم أحكام سعر الصرف وقد وافق عليه وزراء مالية الدول العشر في اجتماعهم في ١٩ كانون الاول ١٩٧٥ ؛ وعلى أساس هذا المشروع تمكنت اللجنة الوقتية في اجتماع كينجستون المشار اليه من التوصل الى اتفاق حول تعديل بعض أحكام صندوق النقد الدولي عرف باسم « اتفاق جاميكا » قصد به أن يكون الخطوة الاولى في « اصلاح تطويري » للنظام النقدي الدولي • وقد تولى اعلان هذا الاتفاق وزير مالية بلجيكا الذي انتخب رئيسا للجنة في بداية الاجتماع •

وقد صرح رئيس اللجنة بعد الاجتماع بأنها قد توصلت الى اتفاق كامل حول المسائل التي عرضت عليها كافة ، وأرجع هذا النجاح الى الارادة السياسية لكل الوفود المشتركة في الاجتماع • وأعرب وزير مالية ألمانيا الاتحادية عن اعتقاده بأن الاتفاق سيسمح باستقرار أسعار الصرف ، وأنه يكشف عن قدرة الصندوق كمؤسسة على اتخاذ قرارات بناءة ، وعلى التوصل الى حلول وسط ؛ أما وزير المالية الامريكي فقد ذهب الى حد مقارنة النتائج التي توصلت اليها اللجنة الوقتية باتفاق صندوق النقد الدولي ذاته الذي تم التوصل اليه في بريتون وودز بتموز ١٩٤٤ • وجدير بالذكر أنه بالاضافة الى الاتفاق حول الاصلاح النقدي المنشود الذي تم التوصل اليه في جاميكا فقد توصلت اللجنة الوقتية الى اقتراح بزيادة مجموع حصص الاعضاء في الصندوق بحوالي ٣٢٪ لتصل الى ٣٩ مليار وحدة من حقوق السحب الخاصة في اطار التعديل العام السادس للحصص على ألا تسري الزيادة ، في حالة الموافقة عليها من قبل الدول الاعضاء ، إلا بعد سريان التعديل المقترح في اتفاق الصندوق •

وفي ٣١ آذار ١٩٧٦ أرسل المديرون التنفيذيون التعديل المقترح لاتفاق الصندوق الى المحافظين لاتخاذ قرار بالموافقة عليه بالبريد ، وتمت هذه الموافقة في ٣٠ نيسان ١٩٧٦ • وبعد هذا استلزم الامر التصديق على التعديل المقترح من قبل ثلاثة أخماس (٦٠٪) الدول الاعضاء في الصندوق ، أي ٨٠ عضوا من

١٣٣ ، التي تمتلك إربعة أخماس (٨٠٪) من مجموع القوة التصويتية ، فهذه هي الاغلبية اللازمة لتعديل أحكام اتفاق الصندوق كما هو معروف • وعقب تلقي الصندوق تبليغ كل من بلجيكا وهولاندا في ٣٠ آذار ١٩٧٨ تم تحقق الاغلبية المطلوبة ، ونفذ التعديل الثاني لاحكام اتفاق صندوق النقد الدولي بالنسبة للدول الاعضاء فيه كافة ، حتى تلك التي لم توافق عليه مثل فرنسا ، وذلك اعتبارا من أول نيسان ١٩٧٨ •

ويمثل هذا التعديل الثاني لاتفاق الصندوق مراجعة مركبة لعدد من المواد بغية تحديثها تسهيلا لعمل الصندوق في ظل المتغيرات الجديدة التي طرأت على العلاقات النقدية الدولية في عالم السبعينات ، وأيضا تمكيناً له من التكيف مع الظروف المستجدة وتطوراتها المتوقعة • وقد انصب التعديل على أمرين رئيسيين : أولهما إدخال أحكام جديدة ومرنة في موضوع أسعار الصرف ، وثانيهما إنهاء دور الذهب في النظام النقدي الدولي • وبعد هذا هناك أمور ثانوية في التعديل تتعلق بالتوسع في استخدام حقوق السحب الخاصة بهدف زيادة مكانتها باعتبارها أصلاً احتياطياً دولياً ، وتسهيل العمليات المالية للصندوق والتوسع فيها ، واتاحة الفرصة في المستقبل لانشاء مجلس من محافظي الصندوق والوزراء وغيرهم ممن في مستواهم ، وأخيرا تناول التعديل تحسينات عديدة في الاطار التنظيمي للصندوق • وسنعرض الآن للموضوع الرئيسي الاول الذي انصب عليه التعديل الثاني لاتفاق الصندوق • أما الموضوع الرئيسي الثاني فهو تناول دراسة المطلب التالي والاخير في البحث الحالي •

النظام الجديد لاسعار الصرف :

على الرغم من أن مؤتمر جاميكا في كانون الثاني ١٩٧٦ لن ينال أبداً الشهرة نفسها التي سبق أن نالها مؤتمر بريتون وودز في تموز ١٩٤٤ ، إلا أنه يحتل مع ذلك مكانة هامة للغاية في تاريخ النظام النقدي الدولي لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية • فنتيجة لما أدى اليه مؤتمر جاميكا من تعديل ثان لاتفاق صندوق النقد الدولي أدخل تعديل كبير على ركن جوهري من الاركان التي اقيم عليها

هذا النظام النقدي الدولي ، ألا وهو تحديد أسعار صرف عملات الـدول وفقاً لنظام استقرار سعر الصرف ، أو لنظام اسعار التعادل • أما النظام الجديد لتحديد أسعار الصرف فقد كان على العكس من النظام السابق تماما : قوى العرض والطلب على العملات في أسواق الصرف الاجنبي ، أو نظام حرية سعر الصرف ، أو نظام التعويم سواء أكان فرديا أم مشتركا •

وهكذا عدلت المادة الرابعة من اتفاق الصندوق التي كانت تلزم الـدول بتحديد أسعار صرف عملاتها وفقا لنظام أسعار التعادل تعديلاً شاملاً بما يسمح بتحديد أسعار الصرف وفقا لنظام حرية سعر الصرف ، أو التعويم • ولم يكـن هذا الاسباغ للمشروعية على ما لم يكن مشروعا من قبل الا إقراراً بسيطاً مـن جانب الصندوق لامر واقع منذ سنوات طويلة ، لكن هـذا لم يمنع الصندوق ، وهو يعدل المادة الرابعة المشار إليها من أن يأتي باحكام تعبر عن الامل البعيد في رؤية نظام أسعار التعادل وقد عاد مرة ثانية الى الحياة •

وهكذا بدأت المادة الرابعة من الاتفاق بعد تحويلها بالتأكيد على أن الغاية الرئيسية للنظام النقدي الدولي هي تقديم اطار من شأنه تسهيل تبادل السلـع والخدمات ورؤوس الاموال ما بين الدول ، والاسهام في تحقيق نمو اقتصادي متصل ، وأن الهدف الاساسي هو إتاحة الفرصة لوجود الظروف الضرورية لدعم الاستقرار الاقتصادي والمالي • ولهذا يتعهد كل عضو بالتعاون مـع الصندوق ومع غيره من الاعضاء لاجل ضمان ترتيبات منظمة للصرف ، والسعي لايجـاد نظام مستقر لاسعاره • ويلتزم العضو بأن يمتنع عن استخدام أسعار الصرف والنظام النقدي الدولي بغية عرقلة حدوث تعديلات لابد منها في ميزان المدفوعات أو لكسب مزايا نسبية غير عادلة في مواجهة غيره من الاعضاء • ومعنى هذا منع الدولة من الالتجاء الى التعويم غير النقي •

ويمكن للدولة وفقا للمادة الرابعة بعد تعديلها ، أن تحدد قيمة عملتها على أساس حقوق السحب الخاصة أو وفقاً لمعيار آخر غير الذهب • كذلك يمكن أن تشترك مجموعة من الدول في ترتيبات تعاونية من شأنها المحافظة على قيم عملاتها

بالنسبة لبعضها مع البعض أو بالنسبة لعملة أو عملات أخرى ، أي في تعويم مشترك بتعبير آخر . ويمكن للصندوق بأغلبية ٨٥٪ من مجموع القوة التصويتية أن يقرر ترتيبات عامة للصرف إذا اقتضت ذلك تطورات النظام النقدي الدولي ، دون المساس بحقوق الاعضاء في تقرير ترتيبات خاصة بها طالما كانت متفقة مع الغاية الرئيسية لهذا النظام . وسيقوم الصندوق بالسهر على مراقبة النظام النقدي الدولي بغية التأكد من حسن سيره وضمانة تنفيذ كل عضو لتعهداته في هذا الخصوص . هذا من ناحية .

ومن ناحية أخرى فقد نصت المادة الرابعة على أنه يمكن للصندوق أن يقرر بأغلبية ٨٥٪ من مجموع القوة التصويتية أن الاوضاع الاقتصادية قد أصبحت تسمح بتطبيق ترتيبات للصرف مؤسسة على أسعار للتعادل مستقرة ولكن قابلة للتعديل . وسيتخذ الصندوق هذا القرار بمراعاة درجة الاستقرار التي يحققها الاقتصاد العالمي ، وسيأخذ في الاعتبار لأجل هذا حركات الاسعار ومعدلات نمو الاقتصاديات القومية لاعضائه من الدول . ومعنى هذا أن الصندوق يعي تماما الحقيقة الاساسية المتمثلة في أن نظمها مستقرة للصرف لا يمكن الا ان تستند على أوضاع مستقرة للاقتصاديات القومية للدول . كذلك سيتخذ الصندوق هذا القرار بضوء تطور النظام النقدي الدولي ، وعلى الاخص فيما يتعلق بمصادر السيولة الدولية . وسيراعي ؛ لأجل ضمان نجاح تطبيق نظام أسعار التعادل الذي سيتقرر أن تتعاون كل من دول الفائض ودول العجز في موازين المدفوعات في إتخاذ الاجراءات السريعة والفعالة والمتقابلة لمعالجة الاختلال فيها . وسيقوم الصندوق حينئذ باخطار أعضائه أن أسعار التعادل التي ستقام على هذا النحو للعملات ستحدد وفقاً لحقوق السحب الخاصة ، أو وفقاً لأي قاسم مشترك آخر يقرره الصندوق ، ولن يكون هذا القاسم المشترك لا الذهب ولا إحدى العملات. وسيمكن للدولة العضو أن تغير سعر التعادل لعملتها فقط بهدف علاج اختلال أساسي أو منع ظهور هذا الاختلال . وستتعهد كل دولة تطبق نظام سعر التعادل بأن تتخذ الاجراءات المناسبة لضمان ألا تتجاوز تقلبات سعر صرف عملتها بالنسبة لعملات الدول الاخرى التي تطبق هذا النظام ½ ٤٪ من سعر التعادل ، أو أي

هامش آخر لتقلبات سعر الصرف يحدده الصندوق بأغلبية ٨٥٪ من مجموع القوة التصويتية • وهناك أحكام أخرى عديدة توردها المادة الرابعة بعد تعديلها تفصل فيها بكل دقة أحكام نظام أسعار التعادل عندما يقرر الصندوق تطبيقه في المستقبل• لكن هناك شيء واحد لم تذكره هذه النصوص كلها ، ألا وهو تاريخ تطبيق نظام أسعار التعادل مرة أخرى •



المبحث الثالث

نهايـة دور الـذهب

في النظام النقدي الدولي

تمهيـــد :

احتل الذهب في النظام النقدي ، سواء أكان النظام الداخلي أم الـدولي ، على مر التاريخ الحديث للمجتمع الانساني مكانة لم يبلغها شيء آخر غيره في هذا النظام • ومن طبيعة الامور أن يتطور وأن يتغير دور الذهب في النظام النقدي بمرور الوقت ، وبتغير الظروف والاوضاع الاقتصادية سواء الداخلية أم الدولية •

وفي النظام النقدي الداخلي ، أي داخل الدولة ، كان الذهب مع الفضة ، هو الاداة التي سرعان ما استقر المجتمع على استخدامها كنقود منذ أواخر العهد البدائي ، بعد أن كان المجتمع يستخدم السلع الاستهلاكية ثم سلع الزينة كنقود ، وذلك بالنظر الى المزايا المعروفة للمعادن النفسية والتي تجعلها تتمتع بخصائص النقود الجيدة كافة ، وبعد أن كانت المعادن النفيسة كنقود تأخذ شكـل سبائك مختلفة الوزن تدخلت السلطة العليا في المجتمع ، وتولت سك قطع منها متماثلـة تماما في وزنها وفي درجة نقاء المعدن فيها • وظل المجتمع يعرف المسكوكات مـن الذهب والفضة ، ويتداولها كنقود لعدة آلاف من السنين لم تنتهي إلا بنشوب الحرب العالمية الاولى عندما كفت الدول عن سك النقود من الذهب واكتفت بدلا من ذلك بالنقود الورقية •. وكان السبب في هذا هو الرغبة في الاقتصاد بالذهب وتوفيره والاحتفاظ به لاستخدامه في الاغراض الصناعية ، وفي تسوية المدفوعات الخارجية فحسب ، وعدم استعماله كأداة نقدية لتسوية المعاملات الاقتصادية داخل الدولة • وبعد أن كانت النقود الورقية قابلة للتحويل الى مسكوكات ذهبيـة ، انتهت هذه القابلية بنشوب الحرب العالمية الاولى ، وحلت محلها القابلية للتحويل

إلى سبائك ذهبية كاملة ، وذلك خلال العشرينات مـن القرن الحالي • وبنشوب الازمة الاقتصادية الكبرى في آخر العشرينات وأوائل الثلاثينات انتهت كل قابلية لتحويل النقود الورقية الى ذهب في أية صورة كانت ، وانتهى دور الذهب بصورة كلية كنقود في النظام النقدي الداخلي •

أما في النظام النقدي الدولي ، أي مابين الدول ، فقد تميز تطبيق قاعـدة الذهب في القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشريـن بثبات سعر الصرف ما بين عملات مختلف الدول التي اتبعت هذه القاعدة • وكانت هذه العملات نفسها ذهباً يتداول أو أوراقاً نقدية قابلة للتحويل الى ذهب في صورة مسكوكات أو سبائك • وهكذا كان الذهب هو محور الارتكاز للنظام النقدي الـدولي في ظل قاعـدة الذهب • وعندما انتهى عهد قاعدة الذهب أوائل الثلاثينات ، ثم انتهت الحرب العالمية الثانية ، ووجد نظام بريتون وودز في تموز ١٩٤٤ ، ولم يعد الذهب عملة أو نقوداً تتداول ، فانه ظل للذهب على الرغم من هذا دور نقدي يؤديه في النظام النقدي الدولي الجديد الذي أقيم في بريتون وودز ، أي نظام استقرار سعـر الصرف • وقد استند دور الذهب في النظام النقدي الدولي إلى أساسين جوهريين:

الاول ــ هو كون الذهب وحدة قياس قيم العملات الوطنية للدول الاعضاء جميعها في صندوق النقد الدولي وذلك نتيجة لتعريف الوحدة من العملة الوطنية في شكل وزن محدد من الذهب • وهذا من شأنه اقامة ثمن موحد للذهب النقدي تعبر عنه هذه العملات المختلفة • ولابد من احترام هذا السعر الموحد أو السعر الرسمي للذهب في تعامل الدول مع بعضها أو مع الصندوق حتى يمكن لنظام استقرار سعر الصرف أن يسير على نحو عادي وفعال •

الثاني ــ استمرار التزام الولايات المتحدة القائم منذ ٣١ كانون الثـاني ١٩٣٤ بقبول طلبات الحكومات والبنوك المركزية الاجنبية والهيئات الـدوليـة بتحويل الدولار الامريكي إلى ذهب أو بالعكس ، وذلك على أساس سعر ثابت هو ٣٥ دولاراً للاونصة • وقد أدى هذا الالتزام إلى ظهور عبارة « الاحتياطات من الذهب والدولار » بصفة مضادة في البيانات الرسمية في كل دولة خارج

الولايات المتحدة الامريكية ، لأنها كانت تنظر الى الدولار كأنه الـذهب ، وأن تتعامل به على هذا الاساس •

وكان الأساس القوي الذي مكن الولايات المتحدة من الابقاء على قابلية الدولار للتحويل إلى ذهب ، بالإضافـة الى سيطرة الاقتصاد الامريكي داخل الاقتصاد العالمي ، هو المخزون الضخم من الذهب لديها والذي بلغ في نهاية عام ١٩٤٩ حوالي ٧٠٠ مليون أونصة قيمتها ٢٤٫٥ مليار دولار وتمثل حوالي ٧٠٪ من الذهب النقدي ، أي من حيازة الذهب لدى الحكومات والبنوك المركزية خارج المعسكر الاشتراكي بعبارة أخرى • وبهذا عرف عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية مباشرة قاعدة الدولار ، وأصبح هذا الدولار من الناحية العملية هو محور الارتكاز في النظام النقدي الدولي لذلك العالم • ويتعين التنبه جيدا الى أن هذا الدولار هو القابل للتحويل الى ذهب وفقـا لسعره الرسمي ، اي ٣٥ دولارا للاونصة الواحدة • ولان الدولار الامريكي القابل للتحويل إلى ذهب على أساس سعره الرسمي الثابت كان هو محور الإرتكاز للنظام النقدي الدولي الذي أقيم في بريتون وودز ، فقد ترتب على هذا كنتيجة منطقية مباشرة أن ارتبط النظام بالذهب ، وإن قام الذهب بدور في هذا النظام •

ولم يكن من المتصور ألا يتأثر الدور النقدي للذهب في نظام بريتون وودز بأزمة النظام النقدي الدولي في أواخر الستينات وأوائل السبعينات نتيجة للاحداث التي عصفت بالدولار الامريكي فأثرت في حياته ، وبالتالي في مجـرى العلاقات النقدية الدولية لعالم ما بعد الحرب العالمية الثانية •

الحدث الأول ــ هو انهاء قابلية الدولار للتحويل بتاريخ ١٥ آب ١٩٧١
والحدث الثاني ــ هو تخفيض قيمـة الدولار بالنسبة للذهب بتاريخ ١٨ كانون الاول ١٩٧١ •

والحدث الثالث ــ هو تخفيض قيمة الدولار للمرة الثانية بتاريخ ١٢ شباط ١٩٧٣ •

وهكذا طالما أن هذه الازمة قد انتهت بانهيار نظـام بريتون وودز نفسه ،

.. انتهى الامر بالذهب الى فقد الدور الذي عرفه وأداه في نظـام بريتون وودز النقدي الدولي • وكف عن القيام بأية وظيفة « رسمية » في النظام النقدي الدولي السائد حاليا ، أي نظام ما بعد بريتون وودز •

ومهمتنا الآن هي تحليل معالم الطريق التي سار فيها الذهب منذ أول الستينات والتي انتهت الى فقدان دوره في النظام النقدي الدولي « رسميا » في أول نيسان ١٩٧٨ ، وهو تاريخ نفاذ التعديل الثاني لاتفاق صندوق النقد الدولي •

أولا : انشاء مجمع الذهب (تشرين الثاني ١٩٦١) :

لقد استمر الوضع من حيث ابدال النقود بالذهب بعد الحرب العالمية الثانية حتى عام ١٩٦٠ ، واستمرت سوق لندن بصورة خاصة تقدم الذهب لقاء النقود القابلة للابدال لا سيما الدولار الامريكي • وبقي سعر الذهب في السوق الحـرة ثابتاً عند سعره الرسمي ، أي ٣٥ دولاراً للاونصة ، وذلك دون تدخل من السلطات النقدية في أية دولة[1] • وكانت التموجات الخفيفة لهذا السعر في الاسواق يجري تعديلها عن طريق عمليات التسوية التي كان يقوم بهـا مصرف انكلترا ، الـذي يعرض الذهب لتموين أي سوق يرتفع فيها سعره ويشتريه من عارضيه في أي سوق يهبط فيها هذا السعر[2] •

وقدم عام ١٩٦٠ ومعه بدايـة التغيرات الكبرى بالنسبة للدولار الامريكي والذهب ، وصحبهما بالطبع النظام النقدي الدولي المستند اليهما • فقد استمر العجز الكبير في ميزان المدفوعات الامريكي ، وانتشر الرأي في أوربـا باحتمال حدوث تخفيض في قيمة الدولار الامريكي في المستقبل القريب ، ولاول مرة سجلت قيمة الارصدة الدولارية زيادة عن قيمة رصيد الولايات المتحدة من الذهب (١٨٫٧مليار

في الفترة (١٩٥٠–١٩٥٧) بلغ مقدار العجز في ميزان مدفوعات الولايات المتحدة ١١٫١ مليار دولار سددت ماقيمته ١٫٧ مليار دولار بالـذهب (٥٠ مليون أونصة) . في الاعوام ١٩٥٨ – ١٩٥٩ تخلت الولايات المتحدة عن ٣٫٣ مليار دولار (٩٥ مليون أونصة ذهب) مقابل استردادها لارصدة دولارية .
الدكتور فؤاد دهمان ، الاقتصاد السياسي ، ١٩٧٤ .

دولار مقابل ما قيمته ١٧٫٨ مليار دولار من الذهب)٠وقد أدت كل هذه الاعتبارات الى حدوث موجة قوية في ارتفاع سعر الذهب فأوصلته الى ٤١ دولاراً أمريكياً للاونصة الواحدة في تشرين الاول ١٩٦٠ ٠ وقد اضطر مصرف انكلترا ان يطلب من جهاز الاحتياط الاتحادي الامريكي (جهـاز الاصدار في الولايات المتحـدة الامريكية) إقامة « جسر تموين » بالذهب بينهما أي أن يتولى مده بحاجته مـن الذهب ٠ وفي نهاية العام المذكور كان مخزون الذهب في الولايات المتحدة قـد انخفض الى ٥٠٠ مليون أونصة قيمتها ١٧٫٥ مليار دولار ٠

وفي الاشهر الاخيرة من عـام ١٩٦١ سارعت الولايات المتحدة الى تجميـع البنوك المركزيـة لسبع دول هي : انكلترا ، وفرنسـا ، وألمانيـا ، وهولنـدا ، وبلجيكا ، وايطاليا ، وسويسرا مع بنك الاحتياطي الفيدرالي بنيويورك وجعلتهم يتفقون بصفة غير رسمية ، على انشاء مجمع الذهب ٠

ويهدف هذا الاتحاد أو المجمع الى المحافظة على اسعار الذهب ضمن ما سماه مؤسسو هذا الاتحاد « الحدود المعقولة » ، وقد أخذ على عاتقه مهمة تثبيت أسعار الذهب عن طريق عرضه وشرائه في السوق الحرة ٠

وفعلا فقد تمكن هذا الاتحاد في شهر شباط عام ١٩٦١ بعرضه للذهب فـي أسواق لندن من أن يحول دون ارتفاع سعره فلم يتجاوز سعر الاونصة الواحدة من الذهب الخالص منذ ذلك التاريخ وحتى ١٥/٣/١٩٦٨ مبلغ ٣٥٫٢٠ دولار ٠

أما الذهب الذي كانت تحتاجه عمليات البيع هذه ، فقد أخذت تقدمه مصارف الاصدار المشتركة في هذا الاتحاد ، وتتحمله فيما بينها وفقاً لمعدل متفق عليه ،وكان جهاز الاحتياط الاتحادي في الولايات المتحدة هو الذي يتحمل الجزء الاكبر منه ٠

وبما أن هناك صلات وثيقة بين سوق الذهب في كـل من باريس وزويـخ وبروكسل ، وكذلك بين هذه الاسواق وسوق الذهب في لندن ، فان عمليات تثبيت السعر في بورصة الذهب بلندن كانت كافية لجعل هذاالتثبيت يمتد الى هذهالاسواق الاخرى ، إذ أن أي ارتفاع في سعر الذهب في أحد هذه الاسواق الى ما فـوق

٣٥٫٢٠ دولارا أمريكيا للأونصة الواحدة كان يكفي لانتقال الـذهب مـن لندن الى تلك السوق ، وهذا ما يؤدي لايجاد عرض فيها يقضي على هذا الارتفاع •

إلا أنه في نهاية عام ١٩٦٧ وفي مطلع عام ١٩٦٨ حدثت أزمة خطيرة • لان طلبات كبيرة للذهب قد انهالت على أسواقه المختلفة ولا سيما على سوق لندن ، وكانت هذه الطلبات صادرة عن مدخرين وعن مضاربين ، فصمد اتحاد الذهب في وجه هذه الظاهرة في بداية الامر ، وحال دون ارتفاع اسعار الذهب ، ولكنه فـي ١٥/٣/١٩٦٨ وجد من المناسب أن يتوقف عن تحمل هذه العملية كافة ، واجتمع ممثلو مصارف الاصدار التي يتألف منها المجمع في جلسة « طارئة » عقدت بذلك التاريخ في نيويورك ، ثم أصدروا في ١٧/٣/١٩٦٨ بيانا ، أقاموا بموجبه مايسمى « بالسوق المزدوجة للذهب » • وبهذا البيان المشترك ألغي مجمع الذهب ، وترك سوق لندن للذهب وشأنه •

ثانيا : السوق المزدوجة للذهب (آذار ١٩٦٨) :

لقد أعلنت الحكومة الامريكية بأنها ستستمر على بيع وشراء الذهب بسعر ٣٥٫٢٠ دولارا للأونصة الواحدة ، ولكنها أكدت أنها لن تقبل التعامـل في البيع أو الشراء الا مع السلطات النقدية ، أي مع مصارف الاصدار ، بل وأضافت أنهـا لن تبيع الذهب حتى الى مصارف الاصدار التي ترغب بشرائه ، واذا كانت هـذه المصارف تريد شراءه لبيعه الى الافراد في الاسواق ، أو للتعويض عن الذهب الذي باعته أو تبيعه في الاسواق •

وكذلك فقد تعهد حكام مصارف الاصدار التي يتألف منها الاتحاد بعـدم استعمال الذهب المتوفر لدى هذه المصارف لتموين السوق الخاصة ، أو لتلبيـة طلبات الافراد ، وقد قرروا في الوقت نفسه أن الاحتياطي الذهبي المتوفر لدى هذه المصارف ، هو احتياطي كاف للاستعمالات النقدية المصرفية ، لذلك فقد أعلنوا أنهم لن يشتروا الذهب في المستقبل من المنتجين •

وهكذا تم التفريق بين ما يمكن أن يسمى « الذهب النقدي » وبين ما يمكن

أن يسمى « الذهب الصناعي » ، فالذهب النقدي هو الموجود بتاريخ البيان في ١٧/٣/١٩٦٨ في أقبية مصارف الاصدار ، ويمتاز بأن كميته محدودة ، وسعره مفروض وثابت بمعدل ٣٥ر٢٠ دولارا امريكيا للأونصة الواحدة ، كما أن سعره بالنسبة للنقود الاخرى يحسب استناداً الى هذا المعدل ، والى أسعار تلك النقود المصرح عنها الى صندوق النقد الدولي •

أما الذهب الصناعي ، فهو الذهب الذي كان بتاريخ ١٧/٣/١٩٦٨ خارج أقبية مصارف الاصدار ، وكميته تزداد حتماً كل سنة بسبب ما تنتجه مناجم الذهب وتلقيه في الاسواق • وان تداول الذهب الصناعي حر ، والمبادلات التي تجري عليه تتم بأسعار لا تخضع لأية ترتيبات أو تنظيمات خاصة بها ، أو لأي تدخل يثبتها أو يضبطها، وبذلك أصبح الذهب الصناعي مجرد بضاعة كأي معدن أو إنتاج زراعي أو صناعي آخر ، ولا يخضع سعره حتى الى الرقابة والضوابط التي تضعها رابطات المنتجين ، كما هي الحال في سعر النيكل أو الالومنيوم • وان هذا الذهب هو الذي تتجه اليه طلبات المدخرين للاحتفاظ به لمجرد كونه مالاً ذا قيمة ، كما هو شأن الاحتفاظ بلوحات الرسم الفنية للفنانين أو بمجموعات الطوابع ، أو المجوهرات ، أو غير ذلك من السلع التي تكون لها قوة شرائية كبيرة •

وإن استمرار هذا النظام الجديد ، وتقيد مصارف الاصدار فعلاً بتعهدها بأن لا تقدم على شراء الانتاج الجديد من الذهب ، ولا على بيع الذهب الموجود لديها الى الافراد ، يجعل أسعار الذهب الصناعي تتحدد لنتيجة العلاقة التي ستقوم بين بائعيه المنتجين له ، وبين طالبيه من مدخرين وصناعيين وتجار مضاربين •

لقد وقفت الولايات المتحدة بكل قوة وإصرار وراء الاحداث النقدية المتتالية التي أخرج بها الذهب شيئا فشيئا من النظام النقدي الدولي ، والتي أدت في آخر المطاف الى وضع نهاية — وبصفة رسمية — لدور الذهب في هذا النظام • ولم يدفع الولايات المتحدة إلى اتخاذ هذا الموقف سوى شيء واحد : هو حماية الدولار • وكانت الوسيلة الى تحقيق هذه الغاية هي إزالة ارتباط الدولار بالذهب نتيجة لقابليته للتحويل إلى ذهب من ناحية ، والغاء كل سعر رسمي للذهب من ناحية

أخرى ، وبتعبير آخر لنسف الأساسين اللذين يستند اليهما دور الذهب في النظام النقدي الدولي •

ـ ان الولايات المتحدة الامريكية لم تنقلب على الذهب وعلى دوره النقدي إلا في أواخر الستينات ، بعد أن وجدت أن رصيدها من الذهب لم يعد سوى ٣٠٠ مليون أونصة منه في آذار ١٩٦٨ ، أي حوالي ٢٥٪ من إجمالي الـذهب النقدي في العالـم •

ـ في ١٨ آذار ١٩٦٨ أصدر الكونجرس الامريكي قراراً يقضي بإلغاء نسبة الاحتياطي النقدي وقدرها ٢٥٪ التي كان النظام الاحتياطي الفيدرالي يلتزم بهـا عند اصداره للاوراق النقدية •

ـ وفي التاريخ نفسه استطاعت الولايات المتحدة ان تنتزع من البنوك المركزية الغربية ما عدا بنك فرنسا ، موافقتها على عدم مطالبتها السلطات النقدية الامريكية بتحويل أرصدتها من الدولارات الى ذهب إلا إذا كانت هناك حاجة ملحة الى هذا التحويـل •

ـ وفي ١٥ آب ١٩٧١ أوقفت الولايات المتحـدة التزاماتها بقبول طلبات الحكومات والبنوك المركزية الاجنبية والهيئات الدولية تحويل الدولارات فـي يدها الى ذهب •

ـ وفي الفترة من آذار ١٩٦٨ وحتى نهاية عام ١٩٧٣ ارتفع سعر الأونصة إلى ٤٠ دولارا ثم الى ٤٢ دولارا ، ثم هبط سعره الطبيعي في عام ١٩٧٠ ، ثم اتجه نحو الارتفاع في عام ١٩٧١ وبلغ ٤٤ دولارا ، وفي عام ١٩٢٧ــ٦٠ دولاراً للأونصة• وفي عام ١٩٧٣ ، وعقب التخفيض الثاني للدولار الامريكي في شباط ، وصـل سعر الأونصة إلى ١٣٠ دولاراً في شهر حزيران •

ـ وخلال الفترة المذكورة اعلاه تجمدت الارصدة الذهبيـة التي تمتلكها السلطات النقدية الرسمية في كل دولة ، وكاد أن يتوقف تماما كل دور للذهب فـي تسوية المدفوعات ما بين البنوك المركزية •

وفي يــوم الاثنين ١٢ تشرين الثاني ١٩٧٣ وضعت نهايــة للسوق المزد...
للذهب ، وذلك عندما اتفقت الولايات المتحدة وبريطانيا وألمانيا وهولاندا وب...
وايطاليا وسويسرا في اجتماع عقده محافظو بنوكها المركزية في مدينة بال ...
على الغاء اتفاق ١٧ آذار ١٩٦٨ •

وبالغاء السوق المزدوجة للذهب في تشرين الثاني ١٩٧٣ (هذا الالغا...
سوى تحصيل حاصل ، فقد تجاوزت الاحداث نظام السوق المزدوجة ولم يعد ...
في الواقع ، منذ آذار ١٩٦٨ ، ولا في القانون ، منذ آب ١٩٧١ ، أية سوق ...
للتعامل بالــذهب ما بــين البنوك المركزيـــة مع بعضها) وقد استردت ...
حريتها في بيع ما تشاء من احتياطاتها الذهبية الرسمية في السوق • وتجا...
أساسية من حقائق العلاقات النقدية الدولية في ذلك الوقت ، وهي أنه لم ...
للذهب سوى سعر واحد هو سعر السوق الحرة •

ثالثا : النهاية الرسمية للدور النقدي للذهب (نيسان ١٩٧٨) .

اتخذت أهم التطورات التي حدثت بالنسبة لوضع الذهب في النظام النقدي
الدولي بعد إلغاء نظـــام السوق المزدوجة للذهب في تشرين الثاني ١٩٧٣ ، وقبل
الشروع في إجراءات التعديل الثاني لاتفاق صندوق النقد الدولي اتجاهاً واحداً هو
الابتعاد بسعر الذهب النقدي لدى البنوك المركزية عن سعره الرسمي ، والاقتراب
به من سعر السوق تمهيداً لإلغاء السعر الرسمي كلية في وقت لاحق • وقـــد
بلغت كميات الذهب التي تحتفظ بها البنوك المركزية خارج الدول الاشتراكية وبنك
التسويات الدولية حوالي ١٢٠٠ مليون أونصة •

ففي ٢٣ نيسان ١٩٧٤ اتفق وزراء مالية دول الجماعة الاقتصادية الاوربية على
السماح للبنوك المركزية بتسوية حساباتها فيما بينها بالذهب المقوم بالسعر السائد
في السوق • لكن في واقع لم تتم أية عمليات تسوية ما بين تلك البنوك على ...
الاساس •

وفي ١١ حزيران ١٩٧٤ اتفقت الدول العشر أعضاء « نادي باريس »

السماح باستخدام المؤسسات الرسمية للذهب المقوم بسعر السوق كضمان للقروض التي تعقدها فيما بينها • وقد وجد هذا الاتفاق تطبيقا له بعد شهور قليلة عندما وافق البنك المركزي الالماني (البوندسبنك) على اقراض البنك المركزي الايطالي مبلغ ملياري دولار بضمان ٥١٥ طناً من الذهب يقدمه البنك الاخير مقومة على أساس ١٢٠ دولاراً للأونصة ، وهو سعر يقارب سعر السوق •

وفي ١٣ حزيران ١٩٧٤ أيضا وافق صندوق النقد الدولي على تعديل أساس تقويم الوحدة من حقوق السحب الخاصة وجعلها تتحدد اعتبارا من أول تموز التالي على أساس مقدار معين من ١٦ عملة رئيسية ، وذلك بعد أن كان هذا الأساس منذ انشاء حقوق السحب الخاصة في أول كانون الثاني ١٩٧٠ هو ٨٨٨٦٧١ر٠ من الغرام من الذهب •

وفي ٣١ آب ١٩٧٤ وقع الرئيس الامريكي قانوناً بإلغاء الحظر الذي كان مفروضا على المواطنين الامريكيين منذ عام ١٩٣٤ بالاحتفاظ بحيازات خاصة من الذهب ، وذلك ابتداء من ٣١ كانون الاول ١٩٧٤ • واعتباراً من هذا التاريخ أصبح من حق المواطنين في الولايات المتحدة امتلاك الذهب مثلهم في ذلك مثل المواطنين في بقية الدول • وقد كان رفع الحظر هذا من الأسباب الرئيسية وراء ارتفاع سعر الذهب في سوق لندن في أواخر عام ١٩٧٤ الى ٢٥ر١٩٥ دولاراً للأونصة في ٣٠ كانون الأول ١٩٧٤ • ولكن سعر الذهب قد هدأ بعد هذا عندما أعلنت الولايات المتحدة أنها ستبيع في كانون الثاني ١٩٧٥ حوالي ٦٠ طناً من الذهب •

وعقب اجتماع الرئيسين الامريكي والفرنسي في جزر المارتينك في ١٥ـ١٦ كانون الاول ١٩٧٤ ورد في البيان الرسمي عن الاجتماع أنه كاجراء لدعم الاطار المالي القائم فانه قد يكون من المناسب لأية حكومة ــ إذا أرادت ــ أن تتخذ أسعار الذهب السائدة في السوق كأساس لتقويم حيازتها من الذهب • وبهذا نسفت الولايات المتحدة الأساس الجوهري الاول الذي استند اليه دور الذهب في النظام النقدي الدولي ، الا وهو السعر الرسمي للذهب ، وذلك بعد أن نسفت من قبل الأساس الجوهري الثاني الذي يستند اليه هذا الدور بانهاء قابلية الدولار للتحويل

الى ذهب في آب ١٩٧١ ، وتم لها في النهاية تحرير الدولار الامريكي من كل ارتباط ومن ثم من كل ضغط •

وندرس الآن التعديل الثاني لاتفاق صندوق النقد الدولي الذي كرس رسمياً نهاية دور الذهب في النظام النقدي الدولي • ففي الاجتماع الثاني للجنة الوقتية في ١٥–١٦ كانون الثاني ١٩٧٥ في واشنطن وفي أعقاب اجتماع المارتنيك ، اتخذت اللجنة قراراً لا يزيد عن تكرار المعنى الذي توصل اليه فعلاً الطرفان الرئيسيان اللذان ظلا يتنازعان المواقف المتضادةمنذ منتصف الستينات حتى منتصف السبعينات في موضوع تعديل النظام النقدي الدولي : الولايات المتحدة وفرنسا • فقد قررت اللجنة أن يكون اتجاه التحرك في موضوع الذهب هو إلى مجموعة كاملة من التعديلات تتضمن إلغاء السعر الرسمي للذهب • وحرية السلطات النقدية في الدولة بالتعامل به وفقاً لشروط معينة ، خلافاً لتلك الشروط المنصوص عليها في اتفاق صندوق النقد الدولي بغية تأكيد الانهاء التدريجي لدور الذهب في النظام النقدي الدولـــي •

وفي ٣١ آب ١٩٧٥ تمكنت الدول الغربية الخمس الكبرى (الولايات المتحدة، بريطانيا ، فرنسا ، اليابان ، كندا) من التوصل إلى اتفاق حول الذهب • كما أن الدول العشر قد اتفقت فيالوقت نفسه على السماح للبنوك المركزية بالتعامل بالذهب فيما بينها وبين الصندوق على أساس سعر مشتق من السعر السائد في السوق وذلك بشرط مزدوج • فمن جهة لن يزداد الحجم الاجمالي من الرصيد الذهبي الذي تحتفظ به هذه الدول ، ويقدر بحوالي ٧٥٪ من الذهب النقدي في العالم خارج المعسكر الاشتراكي ، بالاضافة الى الصندوق عن ذلك الموجود في نهاية آب ١٩٧٥ • ومن جهة أخرى لن يترتب على التعامل بالذهب على هذا النحو اقامة أي سعر ثابت له • ويسري هذا الاتفاق حتى نهاية عام ١٩٧٨ • وفي ١٥–١٧ تشرين الثاني وبعد التقارب في وجهات النظر الامريكية والفرنسية ، تمت الصياغة النهائية للأحكام الجديدة للذهب التي سيتضمنها التعديل الثاني لاتفاق الصندوق• وفي أول نيسان ١٩٧٨ نفذ هذا التعديل على النحو السابق المشار اليه •

أما الاحكام الجديدة للذهب التي تضمنها التعديل الثاني لاتفاق صندوق النقد الدولي فهي ·

١ ــ الغاء السعر الرسمي للذهب ، وتقرير حرية الدول الاعضاء في التعامل بــه في السوق ما بين بعضها مع البعض دون الاستناد إلى أي سعر رسمي له ٠

٢ ــ انهاء وظيفة الذهب كوحدة لتقويم حقوق السحب الخاصة ، وعدم امكان اتخاذه كأساس لتقويم العملات الوطنية المختلفة للدول الاعضاءفيالصندوق، حتى لو أعيد نظام أسعار التعادل في وقت ما بالمستقبل ٠

٣ ــ الغاء كل الاحكام المنظمة لاستخدام الذهب في التعامل ما بين الصندوق والدول الاعضاء ، مثلا تلك الخاصة بدفع ربع حصة الاعضاء الجدد ، أو الزيادة في حصص الاعضاء القدامى بالذهب ، ولن يتمكن الصندوق من قبول الذهب من أية دولة عضو في المستقبل مقابل العملات ، مثلا عندما ترد ما سحبته من عملات الدول الاخرى ، فلن يقبل إلا بأغلبية ٨٥٪ من مجموع القوة التصويتية ٠

٤ ــ يتم استكمال التصرف في ثلث حيازة الصندوق من الذهب والبالغة ١٥٠ مليون أونصة ، أي في ٥٠ مليون أونصة : نصفها تباع بالمزاد بالسعر السائد في السوق ، ونصفها الآخر بالتوزيع أو بالرد الى الدول الاعضاء لكل بنسبة حصتها في الصندوق في ٣١ آب ١٩٧٥ بالسعر الرسمي السابق ، أي بسعر ٣٥ وحدة من حقوق السحب الخاصة للأونصة ٠ وتوضع « الارباح » الناتجة عن بيع النصف الاول من ثلث حيازة الصندوق من الذهب (أي الفرق بين سعر البيع بالمزاد ، والسعر الرسمي السابق للذهب) في حساب خاص لاستخدامها في عمليات الصندوق المعتادة ، وكذلك في أغراض أخرى من ضمنها اعطاء مساعدات للدول النامية التي تصادف صعوبات في موازين مدفوعاتها ٠

٥ ــ يتجنب الصندوق أي تعامل له بالذهب لاقامة سعر ثابت في السوق ٠

٦ ــ وأخيرا ، فإنه يمكن للصندوق ، بأغلبية ٨٥٪ من القوة التصويتية ، أن يقوم بالتصرف في جزء أو في كل ما يتبقى من رصيده الذهبي ٠

وبهذا التعديل الثاني لاتفـاق صندوق النقد الدولي تـم إخراج الذهب « رسميا » من اطار النظام النقدي الدولي ، نظام ما بعد بريتون وودز •

ومما تجدر الاشارة اليه أن اللجنة الوقتية كانت قد وافقت في اجتماع جاميكا في كانون الثاني ١٩٧٦ على الشروع دون تأخير بالتصرف في تلث حيازة الصندوق من الذهب ببيع سدس الحيازة بالمزاد لمصلحة الدول الناميـة ، وبتوزيع السدس الآخر على الدول الاعضاء ، أو رده إليها ، بالسعر الرسمي السابق للذهب على أن يتم هذا التصرف على مدى أربع سنوات •

وفي أيلول ١٩٧٩ ، وبعد ثلاث سنوات من بدء تنفيذ هذا البرنامج المزدوج للتصرف في ثلث حيازة الصندوق مـن الذهب على مـدى أربع سنوات ، كـان الصندوق قد باع ١٩ر٧ مليون أونصة من الذهب بالمزاد بفترات دورية ، كل ستة أسابيع في البداية ، ثم شهرياً اعتباراً من آذار ١٩٧٧ ، وقد بلغت أرباحها ٥٢٢ر٢ مليار دولار حول منها مباشرة الى الدول النامية (١٠٤ دول) مبلغ ٧٥٨ر٦ مليون دولار ، وحصل صندوق الأمانة على البقية • وقد بلغت موارد هذا الصندوق خلال فترة السنوات الثلاث المشار اليها ٧٣١ر١ ملياراً من وحدات حقوق السحب الخاصة أي حوالي ٢ر٢ مليار دولار ، أتت بصفة رئيسية مما تبقى من أرباح بيع الذهب بعد التحويل المباشر للدول النامية ، وكذلك من عائد استثمار موارد الصندوق ، ومن بعض القروض التي عقدها ، وكذلك من تنازل بعض دول منظمة الاوبـك (وهي السعودية والكويت والامارات العربية المتحدة وقطر والعراق وفنزويلا) عن نصيبها الكامل من الارباح للصندوق ، وكذلك من تنازل يوغسلافيا عن ثلث نصيبها المباشر من الارباح •

ومن ناحية أخرى قام صندوق النقد الدولي حتى أيلول ١٩٧٩ بـرد ٤ر١٨ مليون أونصة من الذهب الى ١٣٦ من الدول الاعضاء لكل بنسبة حصتها في ٣١ آب ١٩٧٥ وذلك بالسعر الرسمي السابق للذهب • وقد تـم هذا الرد على ثلاث دفعات في كانون الثاني ١٩٧٧ ، وكانون الاول ١٩٧٧ ، وشباط ١٩٧٩ •

وكانت محصلة أهم التطورات في حياة الذهب بعد أن انتهى دوره النقدي

الرسمي في النظام النقدي الدولي وحتى ايلول ١٩٧٩ ، في انه في ٣١ كانون الثاني ١٩٧٨ انتهى العمل باتفاق ايلول ١٩٧٥ بين الـدول العشر الذي قضى ، كما سبق أن رأينا، بعد السماح بزيادة الحجم الاجمالي لرصيدها بالاضافة الى رصيدصندوق النقد الدولي من الذهب • وبهذا أصبحت هذه الدول ، وغيرها ، حرة في إضافة مـا تشاء من كميات من المعدن الاصفر النفيس الى رصيدها منه • وقد أعلنت الولايات المتحدة الامريكية عن عزمها لبيع ٣٠٠ ألف أونصة من الذهب بالمزاد شهرياً ولمدة ستة أشهر في نيسان ١٩٧٨ وذلك بغية إظهار تصميم الولايات المتحدة على السير حتى النهاية في طريق انهاء دور الذهب في النظام النقدي الدولي •

وفيما يتعلق بسعر الذهب ، فقد ارتفع من نهاية آذار ١٩٧٨ من ١٨٦ر٦دولار للأونصة الى أكثر من ٤٠٠ دولار في أيلول ١٩٧٩ ، وارتفع إلى أكثر من ٨٠٠ دولار منذ كانون الاول ١٩٧٩ ، والاشهر الثلاثة الأولى من عام ١٩٨٠ ، ثم عاد وانخفض ليستقر عند حدود ٦٠٠ دولار للأونصة الواحدة •

والآن ماذا يمكن أن يقال كخاتمة في موضوع الذهب والنظام النقدي الدولي؟ ن نهاية دور الذهب في النظام النقدي الدولي ليست سوى نهاية رسمية ، أي هي في إطار صندوق النقد الدولي ، وبالنسبة للنظـام النقدي الدولي حيث قـام هذا الصندوق على تطبيقه وضمان حسن سيره ، أي نظام ما بعد بريتون وودز • لكن الذهب سيظل عنصراً له ثقله البالغ خارج صندوق النقد الدولي ونظامه دون أدنى شك • فالحكومات والبنوك المركزية في كل دولة في العالم تمتلك مقادير من الذهب تكون جانباً هاماً من احتياطياتها الدولية ، وهو أثمن جانب في واقع الامر ، وتستطيع الآن أن تتعامل بهذا الذهب بكل حرية مع من تريد بيعاً وشراء بالسعر الذي تشاء • ولهذا فانه من المنطقي أن تحافظ السلطات النقدية في كل دولة على قيمة احتياطياتها من الذهب ، وأن تهتم بسعره السائد في السوق أشد الاهتمام بعد أن لم يعد له أي سعر رسمي • ولا يتصور أن تعمد هذه السلطات ببساطة الـى ستخدام أرصدتها او احتياطياتها من الذ هب في تسوية مدفوعاتها الدولية لانها تعلم ماماً أنه هو المعدن النفيس النادر الذي لن يمكنها بسهولة تعويض ما تفقده منه ، لهذا فإنها لن تستخدم الذهب في تسوية هذه المدفوعات إلا كملجأ أخير •

وفي الحقيقة فان الذهب سيظل في عالم اليوم ـ على ماهو عليه من اضطراب ـ يتمتع بمزايا لا يمكن أن تتحقق للدولار الامريكي ولا حتى لحقوق السحب الخاصة . فسعر الذهب هو الذي يرتفع بمرور الوقت نتيجة للتضخم الذي تعاني منه دول العالم كافة ، وإن يكن بدرجات متفاوتة بطبيعة الحال ، وما يعنيه هذا من تدهور لقيمة النقود أو لقوتها الشرائية . وإن حدثت أزمة عالمية خطيرة ، وهو ما ليس بالامر المستبعد الحدوث ، فمن المتصور ان تجد الدولة أرصدتها من الدولارات وقد جمدت ، أو ما تمتلكه من حقوق سحب خاصة وقد حرمت من استخدامها ، لكنه لا يمكن لأحد أن ينتزع من الدولة ما تحتفظ به لديها من الأرصدة الذهبية ، ولا أن يقيد من حريتها في استخدامها في أسواق العالم .

وفي الحقيقة أيضاً فإن انهاء الدور النقدي للذهب في الإطار الرسمي للنظام النقدي الدولي في مرحلة ما بعد بريتون وودز في الوقت نفسه الذي يستمر فيه الذهب مكوناً الأصل الاحتياطي الأثبت قيمة لدى السلطات النقدية كافة في العالم لا يمكنه إلا أن يشكل أساسا من أسس عدم استقرار النظام النقدي الدولي الذي يعيش العالم في الوقت الحاضر بظله .

★
★ ★

المراجع المختارة

١ ـــ باللغة العربيــة :

١ ـ د. جامع ، احمد : العلاقات الاقتصاديــة الدوليــة ، القاهرة ـ ١٩٧٩ .

٢ ـ د. احمد ، عبــد الرحمن يسري : مقدمة في الاقتصاد الدولي (بيروت ـ ١٩٧٤) .

٣ ـ بيريسليجين ، ف ـ إي : الماليــــة والائتمــــان في الاتحــاد السوفييتي،دار التقدم ـ موسكو.

٤ ـ د. بساطة ، نديم : الاقتصاد السياسي ، جامعة حلب ـ كلية التجارة ، ١٩٦٥ .

٥ ـ تادرس ، هنري : ميـــزان المدفوعـات (القاهــرة ـ ١٩٦٥) .

٦ ـ د. جاسم ، محمــد علي رضـــا : العلاقات الاقتصادية الدولية (بغداد ـ ١٩٦١) .

٧ ـ د. حسنين،حسن كمال : اصول التجارة الدولية (القاهرة ـ ١٩٦٥) .

٨ ـ حمدي ، محمد مظلوم : النقود وأعمـــال البنـــوك والتجــارة الدوليــة .

٩ ـ د. دهمان ، فؤاد : الاقتصاد السياســي (دمشـــق ـ ١٠٧٤) .

١٠ـ دونيو ، جان فرنسوا : الســوق المشتركة الاوربية (لبنـــان ـ ١٠٧٣) .

١١ـ د. راضي، عبد المنعم علي: اسعار الصـــرف والازمات النقديــة المعاصرة (القاهرةـ ١٩٧٣) .

١٢ـ سول ، جورج : المذاهب الاقتصادية الكبرى (القاهرة ـ ١٩٥٦) .

١٣ـ د. شافعي ، محمد زكي : مقدمة في العلاقات الاقتصادية الدولية (بيروت ــ ١٩٧٠) .

١٤ـ د. عبد الملك ، منيس اسعد: الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي (القاهرة ــ ١٩٦٨) .

١٥ـ عرودكي ، يحيى : الاقتصاد السوري الحديث (الجزء الثاني) ، دمشق ١٩٧٤ .

١٦ـ د. غيبة ، حيدر : التجارة الدولية وميزان المدفوعات (دمشق ــ ١٩٦٦) .

ــ فاينر ، جيكوب : التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية.

١٧ـ فيكتوروف . ف.ب : اقتصاد سورية الحديث « مشكلاته وآفاقه » (دار البعث ــ ١٩٧٠) .

١٨ـ د. قلادة ، نجيب : التعريفة الجمركية كأداة للسياسة الاقتصادية (الاسكندرية ــ ١٩٦٥).

١٩ـ جيرالد ، م . ماير : التجارة الدولية والتنمية (القاهرة ــ ١٩٦٨) .

٢٠ـ د. مراد ، احمد : محاضرات في الاقتصاد السياسي (دمشق ــ ١٩٦٩) .

٢١ـ د. مراد ، أحمد : محاضرات في الاقتصاد الدولي (دمشق ــ ١٩٦٩) .

٢٢ـ د. ، مرسي ، فؤاد : العلاقات الاقتصادية الدولية (الاسكندرية ــ ١٩٥٨) .

٢٣ـ مصري ، يحيى : اسلوب اعداد ميزان المدفوعات (القاهرة ــ ١٩٧٤) .

٢٤ـ المبادىء الاساسية لتقسيم العمل الاشتراكي العالمي (موسكو ــ ١٩٦٣) .

٢ — اللغة الانكليزية :

CASSEL, G. : Money and Foreign Exchange after 1914. London, 1922.

CONAN, A. R. : The Sterling Area, 1952.

DAY, A.C.L. : The Future of Sterling, 1964.

P. T. ELLWORTH : The International Economy, 1964.

S. ENKE & V. SALERA : International Economics, 1947.

HALM, G. N. : Monetary Theory, 1946.

MEADE, J. E. : The Balance of Payments, 1951.

B. OHLIN : Inter-regional and International Trade, 1933.

TRIFFIN, R. : Exchange Control and Equilibrium, 1948.

The Theory of Foreign Exchange, 1949.

٣ — باللغة الروسية :

١ ـ اوبمينسكي ، إي.ي : السياسة التجاريةفي البلدان النامية (موسكو ـ ١٩٦٧) .

٢ ـ بوغمولوف ، و.ت : نظريات في التقسيم الاشتراكي للعمل (موسكو ـ ١٩٦٧) .

٣ ـ تشيجوف ، ك.يا : المنظمات المالية والنقدية الراسمالية (موسكو ـ ١٩٦٨) .

٤ ـ سينين ، م.ف : التكامل الاشتراكي (موسكو ـ ١٩٦٩) .

٥ ـ فومين ، ب.س : النظريات الاقتصادية ونماذجالعلاقات الاقتصادية الدولية (موسكو ـ ١٩٧٠) .

٦ ـ العلاقات الاقتصادية الدولية ، موسكو ـ ١٩٦٩ .

٧ ـ تخطيط الاقتصاد الوطني في الاتحاد السوفييتي ، موسكو ـ ١٩٦٧

فهرس المحتويات

مقدمة

الفصل الاول : طبيعة العلاقات الاقتصادية الدولية ١

- اختلاف العلاقات الاقتصادية الدولية عن الداخلية ٣
- اساس التجارة الدولية ٦
- التخصص والتقسيم الدولي في الانتاج والتبادل ٧
- اسباب التخصص ٨

الفصل الثاني : صلة الاقتصاد الوطني بالاقتصاد الدولي ١٢

الفصل الثالث : نظريات التجارة الخارجية ١٩

- نظرية التكاليف المطلقة ١٩
- نظرية التكاليف النسبية ٢٢
- حالة تعادل التكاليف النسبية ٢٧
- تطبيق نظرية التكاليف النسبية مع وجود اكثر من سلعتين ٢٨
- تطبيق نظرية التكاليف النسبية على أكثر من بلدين (التجارة المتعددة الاطراف) ٢٩
- نظرية التكاليف النسبية مع ادخال عامل النقود بدلا من وحدات العمل ٣٠
- نفقات النقل والرسوم الجمركية واثرهما على نظرية التكاليف النسبية ٣٣
- نظرية التكاليف النسبية في حالة تغير نفقات الانتاج ٣٤
- انتقاد نظرية التكاليف النسبية ٣٥

- نظرية استخدام فكرة نفقة الاختيار ٣٧
- نظرية الطلب المتبادل ٣٩
- النظرية الحديثة في التجارة الدولية ٤٦
- آثار التجارة الدولية ٥١
- انتقاد النظرية الحديثة ٥٣

الفصل الرابع : الربح من التجارة الدولية ٥٥

- مدى الاستفادة من التجارة ٥٥
- معدل التبادل الدولي والرفاهية الاقتصادية ٥٧
- معدل التبادل السلعي ومعدل التبادل الحقيقي ٥٨
- معدل التبادل الصافي ومعدل التبادل الاجمالي ٦٠
- كيفية تحديد معدل التبادل الدولي ٦١
- معدل التبادل الدولي للبلاد الزراعية والبلاد الصناعيــة ٦٤

الفصل الخامس : ميزان المعاملات الدولية ٧٠

- ميزان المدفوعات ٧٠
- العجز والفائض في ميزان المدفوعات ٨٢
- نظريــة المراحــل ٨٧
- كيف تتم عمليات الدفع الدولية ٩٠

الفصل السادس : نظــم الصــرف ٩٢

- سوق الصرف الخارجي ٩٤
- تقلبات سعر الصرف في ظل قاعدة الذهب ٩٧
- أسعار الصرف في ظل نظام العملات الورقية المستقلة ١٠١
- نظرية تعادل القوى الشرائية ١٠٢
- نظرية القوى الانتاجية ١٠٨

ـ تلطيف تقلبات سعر الصرف	١٠٩
ـ تحديد سعر الصرف في ظل الرقابة على الصرف	١١١
ـ أسباب ظهور سياسة الرقابة على النقد	١١٢
ـ مميزات الرقابة على الصرف	١١٢
ـ أهداف الرقابة على الصرف	١١٣
ـ تخفيض القيمة الخارجية للعملة	١١٥
ـ الآثار الاقتصادية لسياسة تخفيض قيمة العملة	١١٨
ـ الاجراءات الخارجية للرقابة على الصرف	١٢٠
الفصل السابع : التوازن في ميزان المدفوعات	**١٢٢**
ـ الاختلال في ميزان المدفوعات	١٢٣
ـ توازن ميزان المدفوعات في ظل قاعدة الذهب	١٢٤
ـ توازن ميزان المدفوعات في ظل قاعدة النقود الورقية الالزامية	١٢٩
ـ اثر الاسعار وتغيرات الدخول	١٣٠
ـ دور حركات رؤوس الاموال قصيرة الاجل في اعادة التوازن	١٣١
ـ توازن ميزان المدفوعات في ظل الرقابة على الصرف	١٣٢
ـ اثر اختلال التوازن في ميزان المدفوعات على مستوى الدخل القومي	١٣٣
ـ دور جهاز الثمن في تحقيق التوازن الدولي	١٣٥
ـ الميول الحدية للاستهلاك والاستيراد والادخار	
ـ الاثر المضاعف للفائض	١٤٢
ـ نظرية المكرر او المضاعف	١٤٤
الفصل الثامن : السياسة التجارية	**١٥٨**
ـ سياسة الحماية	١٦٢

- سياسة الحرية ١٧١
- سياسة الحصر الحكومي ١٧١
- السياسة التجارية في الجمهورية العربية السورية ١٧٢

الفصل التاسع : العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان الرأسمالية المتطورة صناعيا ١٨٢
- الاحتكارات الدولية ١٨٢
- تصدير رأس المال في عصر الامبريالية ١٨٥

الفصل العاشر : العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان النامية ١٩٤
- اهمية العلاقات الاقتصادية الخارجية للبلدان النامية ١٩٤
- التقسيم التقليدي للعمل ١٩٨

الفصل الحادي عشر : العلاقات الاقتصادية الدولية للبلدان الاشتراكيــة ٢٠٢
- التقسيم الاشتراكي العالمي للعمل ٢٠٢
- التجارة الخارجية في البلدان الاشتراكية ٢٠٥
- تشكيل الاسعار في السوق الاشتراكية العالمية ٢٠٦
- البنك الدولي للتعاون الاقتصادي ٢٠٨

الفصل الثاني عشر : التكتلات الاقتصادية الدولية ٢١٠
- السوق الاوروبية المشتركة ٢١٢
- السوق العربية المشتركة ٢٢٢
- المنطقة الاوروبية للتجارة الحرة ٢٣٣
- مجلس المساعدة الاقتصادية المتبادلة (الكوميكون) ٢٣٥

الفصل الثالث عشر : التعاون الاقتصادي الدولي ٢٤٢
- صندوق النقد الدولي ٢٤٢
- البنك الدولي للانشاء والتعمير ٢٤٨
- بنك التسويات المالية ٢٥٢
- هيئة التمويل الدولية ٢٥٥

- مؤسسة التنمية الدولية ٢٥٦
- الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارية (الجـات) ٢٥٧
- منطقة الاسترليني ٢٦٩
- منطقة الفرنك الفرنسي ٢٧١
- منطقة الدولار ٢٧٢
- سوق الدولارات الاوروبية ٢٧٣
- التطورات الاخيرة في نظام بريتون وودز : ٢٧٥
  - البحث الاول : تعويم العملات ٢٨٢
  - البحث الثاني : التعديل الثاني لاتفـاق الصندوق (اتفاق جاميكا) ٣٠٣
  - البحث الثالث : نهايـة دور الذهب في النظام النقدي الدولي ٣١١

جدول الخطا والصواب

الصفحة	رقم السطر	الخطا	الصواب
٢٩	١١	مستوردان	مستورداتها من
٢٩	١٢	الا	الآخــــر
٣٦	٢٠	اليلد ميها	البلد فيها
٣٩	٣	فستتحد	فستتحدد
٤٣	١٨	الناشيء	الناشىء
٥١	٤	التجارة	التجــارة
٥٩	١٨	لقــا	لقــاء
٦١	١٢	احيابا	احياناً
٦٩	٢	القياسة	القياسية
٨٤	٢٦	الموخودات	الموجودات
٩١	٩	الدلارات	الدولارات
٩٢	٢٢	ـ ٩٣ ـ	ـ ٩٢ ـ
٩٥	١٦	لدولار	الدولار
١٠٢	١	تــين	بــين
١١٣	١٨	بادرجة	بالدرجة
١١٥	١٥	٥ إعادة	٥ ـ إعادة
١٢٩	٧	مستصويات	مستويات
١٦٨	٢٥	يبيع بسعر مرتفع في السوق التي تقل فيها مرونة الطلب . وهذا الاحتكار يسمى	يبيع بسعر منخفض في السوق التي تكون فيها مرونة الطلب شديدة ، بينما

الصفحة	رقم السطر	الخطأ	الصواب
١٨٢	١١	الجديدر	الجديدة
١٨٦	١٢	صراح	صــراع
١٨٨	١٤	سير	غــير
١٩٥	١٧	التناقص	التناقض
٢٠٨	٦	البناء	البنــك
٢٤٦	٢	مؤقا	مؤقتاً
٢٤٧	١٢	النعدي	النقدي
٢٤٩	١	الاقتصاد له	الإقتصادية
٢٧٦	١١	وضان	وان
٢٨٠	٤	منه به	منه



صدر بإشراف لجنة الإنجاز

سعر المبيع للطالب (١٤٠) ل.س